الشهيد عبد القادر عوده

الإسلام وأوضاعنا القانونية



الشهيد
عبد القادر
عوده

الإسلام
وأوضاعنا القانونية

المختار الإسلامي
للطباعة والنشر والتوزيع
القاهرة ـ ص. ب ١٧٠٧

الطبعة الخامسة
١٣٩٧ هـ ـ ١٩٧٧ م

بسم الله الرحمن الرحيم

« ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف
وينهون عن المنكر أولئك هم المفلحون » •

(آل عمران : ١٠٤)

« قل هذه سبيلى أدعو الى الله على بصيرة أنـــا ومن
اتبعنى وسبحان الله وما انا من المشركين)) •

(يوسف : ١٠٨)

من نور كتاب الله

* وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون ·

* ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون ·

* ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا ·

* ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف فى القتل انه كان منصورا ·

* يا أيتها النفس المطمئنة * ارجعى الى ربك راضية مرضية فادخلى فى عبادى * وادخلى جنتى ·

* من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ، فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا ·

دعـــــاء

الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا اللـــه ·

والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله ·

اللهم انا نعوذ بك من أن نشرك بك شيئا نعلمه ، ونستغفرك لما لا نعلمه ·

أستغفر الله العظيم الذى لا اله الا هـــو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم ·

اللهم أغفر لنا ما سلف ، ووفقنا الى مرضاتك فيمـا يقبل ·

اللهم انا نستعينك ونستهديك ، فأعنا بفضلك،ووفقنا بهديك الكريم الى صراتك المستقيم ، واجعلنا على بصـــيرة من أمور دنيانا وديننا ، ولا تكلنا طرفة عين الى أنفسنا ، ولا تجعلنا فتنة للظالمين ·

اللهم اغفر لنا ذنوبنا ، واسرافنا فى أمرنا ، وثبـت أقدامنا ، واربط على قلوبنا ، وآتنا نصرك الذى وعدتنا ·

معذرة إلى القانون

وعلى بعد ذلك واجب أرجو ان أوفق فيه ، واجب الاعتذار الى القانون ، ومن أولى منى بالاعتذار للقانون ؟ ومن أولى منى بالاعتزار للقانون ؟ ووظيفتى أن آقوم بتفسيره وتطبيقه والتمكين له وحياطته من العدوان والامتهان .

انى أعتذر للقانون لاهاجم القوانين . اعتذر للقانون باعتباره معنى ، وأهاجم من القانون النص والمبنى .

معذرة الى القانون اذا ما هاجمته وأنا من سدنته ، أو كشفت للناس ما يخفى عليهم من حقيقته ، أو فسرته تفسيرا يذهب بجلاله ، ويهون على الناس من شأنه ، ويغريهم بمناوأته .

القانون يحرم علينا الكلام

ان القانون يحرم على الموظفين وعلى الأخص القضاة أن يبدوا رأيهم فى المسائل العامة ، ويعد ذلك منهم اشتغالا بالسياسة ، والسياسة عند صانعى القانون هى كل مايمس

المسائل الاجتماعية والاقتصادية والمالية ، وكل ما تعلق بتنظيم الدولة وصلتها بالأفراد والجماعات والدول ، وكل ما اتصل بنظام الحكم ، بل كل مااتصل باستقلال الدول وحريتها وكرامتها .

ان صانعي القانون يريدون ان يجعلوا من الانسان آلة، يريدون من القاضي أن يغمض عينيه فلا ينظر ، وان يصم أذنيه فلا يسمع ، وأن يمسك لسانه فلا يتكلم ، وأن يتجرد من انسانيته فلا يحس ولا يشعر ولا يفكر .

كيف يتجرد القاضي ؟ :

وهل يستطيع القاضي أن يتجرد من الاحساس والشعور، ويتخلص من نعمة العقل والتفكير ، وهو يعيش في وسط مشاكل الحكم والادارة ، وبين نضال الأحزاب والجماعات ،وفي دوامة الاجتماع والسياسة ، تطالعه في كل يوم مناظر الكادحين المحرومين ، وتملأ سمعه أنات العاملين المظلومين ، وتعرض عليه في كل صباح ألوان وضروب من الرق الاجتماعي والاجحاف السياسي ، والاستغلال المحرم ؟

القاضي لا يتجرد في أمة محتلة :

وهل يستطيع القاضي أن يتجرد كما يشاء القانون في أمة محتلة ، ولدشيوخها وشبابها في ظل احتلال أجنبي لايزال جاثما على صدرها ، يحتل أرضها ، ويسيطر على أرزاقها ، وينهب أقواتها ، ويضغط حريتها ، ويتدخل في سياستها ،

ويستعين على أبنائها الأحــرار الأبرار باخـــوان لهم باعوا نفوسهم للشـــيطان ، وفتنهم عن دينهم ووطنهم الحـــكم والسلطان !؟

هل يستطيع القاضي أن يتجرد فى أمة أذلها الاحتلال ، وأرهقتها الاغلال ، وأفقرها المحتلون فى مالها واخلاقها ،وبثوا الفساد فى ربوعها ، وأغروا العداوة والبغضاء بين أبنائها ، وجعلوهم أحزابا متعددة كل حزب بما لديهم فرحون تحسب الحكم كل حزب جميعا وقلوبهم شتى باسهم بينهم شـــديد ، بدأوا حياتهم مجاهدين يكافحون الاحتـــلال ، ويطـــالبون بالاستقلال التام أو الموت الزؤام ، فلما ألقى اليهم المحتلون بكراسى الحكم ومغانمه تحلق هؤلاء المكافحون الأفذاذ حولها ، وسالموا المحتلين على كل شيء غيرها ، ويأخذ بعضهم برقاب بعض ، يسفكون دماءهم ، وينهشـــون أعراضهم ، ويقطعون أرحامهم .

القاضي لا يتجرد فى أمة كلها فوضى :

هل يستطيع القاضي أن يتجرد فى بلد يسمح فيـــه بتعذيب المتهمين أشد العذاب ليعترفوا بما فعلوه أو بما لم يفعلوه ، فتخلع أظافرهم ، ويضربون مرة بعد مرة حتى يغمى عليهم وتكوى أجسامهم بالنار ، وتوشى بآثار السياط ، ويمنع عنهم الدواء والطعام والماء ، وتهتك أعراضهم فيوضع الحديد والخشب فى أدبارهم ، ويهددون بأن يفعل مثل هذا فى أمهاتهم وزوجاتهم وبناتهم ، ويحتل الجنود بيوتهم أياما وأســـابيع

وليس فيها الا النساء ، ثم يبلغ هذا كله أو بعضه للقائمين على القانون فلا يفعلون شيئا ، ثم تثار هذه الاتهامات أمام المحاكم ويرددها اكثر من متهم ، وتؤيدها الاوراق الرسمية والكشوف الطبية فلا تحاول النيابة العامة ان تحقق فى هذه الاتهامات الفضيعة لتحمى على الاقل سمعة القانون وسمعة القائمين عليه .

هل يستطيع القاضى ان يتجرد فى بلد يعلم كل من فيه أنهم يعيشون فى فوضى ، وان الحق للاقوى ، وان القانون المسكين انما هو أداة لجر المغانم والترخيص بالمظالم ، وان وظائف الدولة وخيراتها مقصورة على الانصار والمحسوبين والمنسوبين ، وان النفاق هو وسيلة النجاح فى الحياة ، وان التحلل من الاخلاق والاباحية هو أول ما يقرب الى ذوى النفوذ والجاه ؟ .

هل يستطيع القاضى أن يتجرد فى بلد يعيش فى عهد الاقطاع ، تقوم الحياة فيه على استغلال الاقوياء القاعدين للضعفاء العاملين ، فالضعيف يشقى لينال اللقمة الجافة ، ويكدح ليحصل على اللباس الخشن ، بينما يتحول كدح الضعيف وشقاؤه ذهبا نضارا يصب فى جيوب القاعدين المترفين ، فيستحلونه لأنفسهم ويحبسونه عمن هو أحق به منهم ، فاذا شكا الضعيف الكادح هذا الوضع ، أستعين عليه بالحاجة طورا ، واستعين عليه بالقانون طورا آخر ، حتى برم الضعيف بضعفه وبالقانون ، وبدأ يتمرد على الوضع الذى هو فيه وعلى القانون الذى يحميه .

القاضي لا يتجرد فى أمة تنحرف عن الدين والخلق :

هل يستطيع القاضي ان يتجرد فى بلد اسلامى ينص دستوره على ان دين الدولة الرسمى هو الاسلام يتنكرحكامه وحكوماته للاسلام ، ويتنمرون لكل من يخدم الاسلام ، ويطاردون من يتعاونون على البر والتقوى ، ويحمون من يتعاونون على الاثم والعدوان ؟.

هل يستطيع القاضي أن يتجرد فى بلد ينسلخ من الأخلاق وينحرف عن الفضائل ، وينكر البر والتراحم ، وينأى عن مثله العليا تشبها بسادته وكبرائه واقتداد بمفتريه .

متى يستطيع القاضي أن يتجرد ؟

ان القاضي قد يستطيع أن يتجرد فى أمة تحترم شرائعها، وتنفذ نصوص قوانينها ، ويتواصى بالحق والعدل أفرادها ، أما فى أمة لا منطق لها ، تتدين ولا تحترم دينها ، وتقنن ولا تنفذ قوانينها ، وتعلن ان شعارها الحق والعدل والحرية وما ذلك من شعارها ، أما فى أمة لا يتواصى أفرادها بالحق ، ولا يدعون الى الخير ولا يأمرون بمعروف ولا يتناهون عن منكر، أما فى أمة هذا شأنها فان القاضي لا يمكنه أن يتجرد ولو حرص على التجرد لسبب واحد بسيط هو أنه لا يستطيع .

فليغضب من شاء :

ان أناسا ستحمر أنوفهم عندما يقرأون هذا الكلام غضبا

وحمية لاصنام العصر الحاضر ، وما الأصنام الا هذه القوانين التى هم عليها عاكفون ، هذه القوانين التى يطيعها المسلمون فيما يغضب الله ، وتحرم بها الحكومات الاسلامية ما أحـــل الله ، وتحل بها ما حرم الله ٠

انهم سيغضبون لان كاهنا من كهنة هذه الاصنام قدعقها وكفر بها ، وسيعجبون كيف ان قاضيا من خدام القانون يهاجم القانون ويكفر بالقانون ، وسيتنادون من كل مكان ان خذوا على يد هذا الرجل قبل أن يحطم أصنامكم ويهدم نظامكم ، ولكن هيهات ٠ انها ليست فكرة فرد ولكنه وعى أمة ، انــه ليس نداء اللسان ولكنه نداء الايمان ، انه الكفاح فى سبيل الاسلام ، انه جهاد ٠٠٠ جهاد نتقرب به الى الله ٠

أنا قاض ولكني مسلم

ولو كنت قاضيا غير مسلم لسبح لساني بحمد القانون كما يفعل الغربيون ، ولو كنت قاضيا مسلما يجهل الاسلام لقلدت الأوربيين وأظهرت الايمان بالقانون، ولكنى قاض مسلم تهيأ له بفضل الله ان يعرف من الاسلام ما لا يعرفه قضـــاة كثيرون ، وعلم من مخالفة القوانين الوضعية للاسلام مالا يعلمه الا القليلون ·

تجرد القاضى المسلم كفر :

ان القاضى المسلم يستطيع أن يتجرد كما يوجب عليـه القانون فى كل ما يمس المصالح الفردية ، وكل ما يتصــل بالمناورات الحزبية ، أما ما يمس الاسلام ونظمه فى التشريع والاجتماع والحكم ، وما يمس العدالة الاجتماعية والقضائية، وما يمس الحقوق والواجبات ، وما يمس الاخلاق والفضائل والمثل الانسانية ، وما يمس أمن الدولة فى حاضرها ومستقبلها أما هذا كله فلا يستطيع القاضى المسلم أن يتجرد فيه الا اذا

كفر بالاسلام ، والا اذا كان حيوانا يفكر كما يفكر الحيوان، ويأكل كما تأكل الانعام .

ان الدستور الاساسى للمسلم هو الشريعة الاسلاميه ، فكل قانون وضعى جاء متفقا مع نصوصها مسايرا لمبادئهـا العامة أو روحها التشريعيه فهو على العين والرأس يطيعهالمسلم بأمر الله ، وكل قانون جاء على خلاف ذلك فهو فى الرغام وتحت الاقدام ، ولا كرامه لما يخالف الاسلام ، ولا طاعـــة لمخلوق فى معصية الله .

وأى مسلم يأتى ما يعلم أنه مخالف للاسلام فهو فاسق ، **فان أتاه مستحلا اتيانه فهو مرتد عن الاسلام كافر بالله ،ولا** شك ان كل مسلم يكره لنفسه ان يتصف باحدى هاتـين الصفتين فيما بينه وبين الله ، وفيما بينه وبين الناس .

لاطاعة على مسلم فى معصية الله :

والاسلام يوجب على المسلم أن يطيع اللهورسوله أولا ، وأن يطيعأولى الأمرثانيا ،ولكنالاسلام يوجبعلى المسلم **أن لا** يطيع أحدا فى معصية الله فطاعة أولى الامر لا تجب فيمايخرج المسلم عن طاعة الله ، وذلك قوله تعالى : « **يأيها الذينآمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير وأحسن تأويلا » النساء : ٥٩ .**

فهذا النص يعطى الحكام حقالامر ، ويرتب على الافراد

واجب الطاعة ولكنه يقيد الحق والواجب معا ولا يطلقهما ، فليس لآمر ان يأمر بما يخالف الاسلام ، سواء كان المأمور موظفا أو غير موظف، وذلك ظاهر من قوله تعالى : «**فان تنازعتم فى شيء فردوه الى الله والرسول**» ومن قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق » وقوله: «من أمركم من الولاة بغير طاعة الله فلا تطيعوه » ·

على المسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر :

والاسلام يوجب على المسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وذلك قوله تعالى : **« ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ·** آل عمران : ١٠٤ · وقوله : « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر» آل عمران: ١١٠ :وقوله: « والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر » التوبة : ٧١ · وقوله :« الذين ان مكناهم فى الارض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر » الحج : ٤١ · وقوله « كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا **يفعلون » المائدة : ٧٩ ·**

وقد جاءت أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم مبينة لهذه المعانى ومؤكدة لها ،من ذلك ماروى عن أبى بكر رضى الله عنه أنه قال فى خطبة خطبها : أيها الناس انكم تقرأون هذه الآية وتؤولون على خلاف تأويلها « يأيها الذين آمنوا عليكم

أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم » واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «ما من قوم عملوا بالمعاصى وفيهم من يقدر ان ينكر عليهم فلم يفعل الا يوشك ان يعمهم الله بعذاب من عنده » .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعوا خياركم فلا يستجاب لهم » .

وقال : « ما أعمال البر عند الجهاد فى سبيل الله الا كنفثة فى بحر لجى ، وما جميع أعمال البر والجهاد فى سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الا كنفثة فى بحر لجى » .

وقال « أفضل شهداء أمتى رجل قام الى امام جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد ،منزلته فى الجنة بين حمزة وجعفر » .

وقال « بئس القوم قوم لا يأمرون بالقسط ، وبئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر » .

وقال « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان » .

والامر بالمعروف هو الترغيب فى كل ما ينبغى قوله أو فعله طبقا لنصوص الشريعة الاسلامية .

والنهى عن المنكر هو الترغيب فى ترك ما ينبغى تركه أو

تغيير ما ينبغى تركه طبقا للشريعة الاسلامية ٠

ومن المتفق عليه ان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ليس حقا للافراد يأتونه ان شاءوا ، ويتركونه ان شاءوا ، وليس مندوبا اليه يحسن بالافراد اتيانه وعدم تركه ، وانما هوواجب على الافراد وليس لهم ان يتخلوا عن أدائه ، وفرض لا محيص لهم من القيام بأعبائه ٠

وقد أوجب الاسلام الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لتقوم الجماعة على الخير ، وينشأ الافراد على الفضائل ،وتقل المعاصى والجرائم ، فالحكومات تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، والجماعات تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، والافراد يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وبذلك يستقر أمر الخير والمعروف بين الجماعة ويقض على الفساد والمنكربتعاون الجميع على البر والتقوى ، ومكافحتهم الاثم والعدوان ٠

ذلكم هو الاسلام :

وهكذا يوجب الاسلام على كل مسلم عصيان الحكومات والحكام فيما يؤمر به من مصية الخالق ، ويحرم الاسلام على كل مسلم ان يطيع قانونا أو أمرا يخالف شريعة الاسلامويخرج على حدود ما أمر به الله ورسوله ٠

وهكذا يوجب الاسلام على كل مسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، فيأمر بما أمر به الله ، وينهى عما نهى عنه الله ، ويوجب الاسلام على كل مسلم رأى منكرا ان يغيره بيده

كلما استطاع الى ذلك سبيلا ، والا فبلسانه وقلمه ، فان لم يستطع فبقلبه ، « لا يكلف الله نفسا الا وسعها » :

البقرة : ٢٨٦ ٠

على كل مسلم ان يؤدى واجبه :

هذا هو حكم الاسلام ، وتلك هى سبيل المؤمنين، وقد أظلنا زمن فشافيه المنكر وفسد اكثر الناس ، فالافـــراد لا يتناهون عن منكر فعلــوه ، ولا يأمرون بمعروف افتقدوه ، والحكاموالافراد يعصون اللهويحلون ما حرم الله ،والحكومات تسن للمسلمين قوانين تلزمهم الكفر وتردهم عن الاسلام ، فعلى كل مسلم أن يؤدى واجبه فى هذه الفترة العصيبة ٠

ومن واجب كل مسلم سواء كان موظفا أو غير موظف ، قاضيا أو غير قاض ، ان يهاجم القوانين والاوضاع المخالفة للاسلام ، وان يهاجم الحكومات والحكام الذين يضعون هذه القوانين أو يتولون حمايتها وحماية الاوضاع المخالفةللاسلام، وعلى المسلمين فى أنحاء الارض أن يتعاونوا على تغييرالقوانين والاوضاع المخالفة للاسلام وتحطيمها بأيديهم ، فانعجزأحدهم أو بعضهم عنالاشتراك فىتحطيمها بيديه فعليه أن يسلعليها لسانه ويهاجمها بقلمه متعاونا مع اخوانه الذين يستطيعون التغيير بأيديهم ، فان عجز أحد المسلمين أو بعضهم عن العمل أو القول الذى يهدم به القوانين والاوضاع المخالفة للاسلام ،

فعليه ان يهدمها فى نفسه ، وان يلعنها ويلعن القائمين عليهـا فى قلبه ·

وكفى المسلمين أداء لواجبهم ونجاحا فيه ان يتعاون أقصاهم وأدناهم دارا ، وأقواهم وأضعفهم ايمانا ، على تغيير المنكر وهدم هذه الاصنام والطواغيت ·

ان أول ما يجب على المسلم ان يتعاون فيه مع أخيه المسلم هو الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والله جل شأنه يقول: « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان» المائدة : ٣ · فليتعاون المسلمون على هدم هذه المنكرات الفاشية يعنهم الله ويمدهم بنصره ، ويد الله مع الجمـاعة والله فى عون العبد ما دام العبد فى عون أخيه ·

ليؤد كل مسلم واجبه فى محاربة القوانين والاوضـاع المخالفة للاسلام ، وما على المسلم وهو يؤدى واجبه بأس مما يقوله أو يفعله الجاهلون ، ما دام على بينة من دينه ، وعلى يقين من أمر ربه « **يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من** ضل اذا اهتديتم » المائدة : ١٠٥

وظيفة القانون

انى أعتذر للقانون وأهاجم القوانين ، اعتذر للقانون باعتباره معنى ، وأهاجم من القوانين النص والمبنى .

ان القانون كمعنى ضرورة لا مفر منها للجماعة ، وحاجة لا غنى عنها للبشر فى هذه الحياة الدنيا ، فبالقانون تنظم الجماعات وتمنع المظالم ، وتحفظ الحقوق ، وتوزع العدالة وتوجه الشعوب.

وحاجات البشر وضروراتهم هى التى خلقت القانون، وسوغت وجوده وشرعيته، وبررت احترامه وطاعته، فالجماعة تقتضيها الضرورة ان تنظم نفسها لتستفيد من مجهودات أفرادها ، والجماعة تقتضيها الضرورة ان تمنع المظالم عن أفرادها وتحفظ حقوقهم وتوزع العدالة بينهم ليعيشوا فى وئام وسلام متعاونين على ما يسعد الجماعة ويوجهها الى الخير والكمال والجماعة تقتضيها الضرورة أن توجه أفرادها توجيها معينا ليأخذوا أنفسهم بعمل شىء لصالح الجماعة أو ليمتنعوا عن عمل ما لصالح الجماعة . وهكذا تسن القوانين سدا لحاجات الجماعة وتلبية لضروراتها وحماية لصوالحها .

فالقانون اذن ليس شيئا خارجا عن الجماعة أو مستقلا عنها ، كما أنه ليس كما يتوهم البعض شيئا أرفع منها ، وما القانون فى حقيقته الا أداة أوجدتها الجماعة لخدمتها ، ووسيلة تدفع بها الضرر عن أفرادها ٠

ووظيفة القوانين عامة هى خدمة الجماعة وسد حاجتها ، ولكل قانون على حدة ، وظيفة يؤديها هى السبب فى ايجاده، والدافع الى تقنينه ، ومهما اختلفت أنواع القوانين فانهاتهدف جميعا لخدمة الجماعةواسعادها ، فالقانون الذىيفرض التعليم الاجبارى وظيفته خدمة الجماعة عن طريق نشر التعليم ومحاربة الأمية ، والقانون الذى يعاقب على الجرائم وظيفته خدمة الجماعة عن طريق حفظ الامن فيها ومحاربة الاجرام ، والقانون الذى يمنع التظالم بين الناس وظيفته خدمة الجماعة عنطريق حفظ الحقوق الفردية وتوزيع العدالة وبث الطمأنينة بين الافراد ، وهكذا ٠

واذا كان كل قانون يستمد وجوده وشرعيته من حاجة الجماعة اليه ، فان كل قانون يستمد أهليته لخدمة الجماعةمن قيام نصوصه على اسعاد الجماعة وسد حاجتها التى دعت الى سن هذا القانون ٠

واذا كانت وظيفة القانون هى خدمة الجماعة وسد حاجتها ، فان كل قانون لا تحقق نصوصه هذه الوظيفة أو تخرج عليها يفقد مبررات وجوده ومسوغات مشروعيته ، واذا

فقد القانون مبررات وجوده ومسوغات مشروعيته فهو باطل لا يصح ان يطاع ولا يستحق ان يحترم ٠

ولقد علمنا ان القانون فى حقيقته ليس الا أداة أوجدتها الجماعة لخدمتها ووسيلة تدفع بها الضرر عن أفرادها ، فاذا تبين ان هذه الاداة لا تخدم الجماعة أو أنها تجلب الضرر على أفرادها، فالمنطق ان تنبذ هذه الاداة الفاسدة ، وان لا يحاول أحـــد استعمالها ، لأن استعمالها معناه الخروج على الجماعة والاساءة اليها والتضحية بمنافعها ومصالح أفرادها ٠

أصول القانون

قلنا فيما سبق ان القانون باعتباره معنى ضرورة لا مفر منها للجماعة ، وحاجة لا غنى عنها للبشر ، فبالقانون تنظم الجماعات ، وتمنع المظالم ، وتحفظ الحقوق ، وتوزع العدالة، وتوجه الشعوب ٠

ولكن نصوص القانون ومواد بنائه لا تمثل غالبا هذه المعانى الرفيعة التى يختص بها القانون كمعنى ، وانما تمثل نصوص القوانين آراء الحكام والمقننين وتصور عقلياتهم ، وتترجم عن أنانيتهم وشرههم ، وتسجل عليهم سوء النيـــة وسوء التفكير وتضحية المعانى الرفيعة ارضاء للاطماع واشباعا للغرور ٠

وللقانون ـ كمعنى ـ أصول متعارف عليها مسلم بهـا توضع على أساسها نصوصه ، وتدور عليها أغراضه ، ولكن الحكام وصنائعهم من المقننين أفسدوا هذه الاصول وشوهوها، واستبدلوا أخبث مافى نفوسهم بأكثر هذه الاصول وبأطيب ما فيها ٠

وأصول القانون متعددة ولكنها على تعددها يقصد منها ان تحقق الاغراض التى وجد القانون من أجلها ، وان يؤدى القانون وظيفته على أفضل الوجوه وأقربها الى الكمال .

وبين أصول القانون وظيفته علاقة وثيقة ، فاذا كانت وظيفة القانون هى خدمة الجماعة وسد حاجتها فان أصول القانون هى الاسس التى تقوم عليها خدمة الجماعة والمبادىء التى يرجع اليها فى سد هذه الحاجات .

قانون كل أمة قطعة منها .

والاصل الاول للقانون هو ان قانون كل أمة انمايشتق منها ، ويرجع اليها ، انه قطعة من ماضيها الطويل وحاضرها الماثل . انه يمثل نشأتها وتطورها ويمثل اخلاقها وتقاليدها ويمثل آدابها ونظمها ، ويمثل دينها ومعتقداتها .

وعلى هذا الاصل تختلف القوانين باختلاف الشعوب ، فالقانون اليابانى يختلف عن القانون الهندى بقدر ما يختلف الشعب اليابانى عن الشعب الهندى فى النشأة والتطور والاخلاق والتقاليد والاداب والنظم والدين والمعتقدات ، والقانون الانجليزى يختلف عن القانونين اليابانى والهندى بقدر ما يختلف الشعب الانجليزى عن الشعبين اليابانى والهندى فى كل ما سبق ، والقانون الروسى يخالف كل ما سبق من القوانين بقدر ما بين الشعب الروسى والشعوب الاخرى من خلاف فيما ذكرنا من أوجه الخلاف ، ومثل هذا يقال عن القانون الفرنسى والقانون الالمانى وغيرهما من القوانين

وعلى هذا الاصل ينسب القانون للأمم والشعوب فيقال القانون الانجليزى والالمانى واليابانى ... الخ ، ويثبت نسب القانون للامة كلما ثبت ميلاده فيها أو اتصاله بتاريخها وتأثره بعاداتها وتقاليدها ، ومسايرته لحالتها الاجتماعية والسياسية والدينية ، واذا ثبت انتساب القانون للامة فقد ثبتت شرعيته وأهليته لحكمها ، ولم تجد الامة غضاضة فى احترام القانون وطاعته ، لأن الامة فى هذه الحالة انما تحكم نفسها بنفسها ، وتخضع لما تدين به من عاداتها وتقاليدها وآدابها . ونظمها وعقائدها .

ولهذا كله حرص المقننون فى كل بلاد العالم اذا ماأخذوا لامة من قوانين أمة أخرى على أن يعدلوا ما يأخذونه حتى يأتلف مع قوانين الامة الآخذة ويتفق مع أنظمتها ، لأنهم يعلمون حق العلم ان الزام أمة قانون أمة أخرى دون مراعاة لما بين الامتين من تخالف معناه الزام احدى الامتين التخلى عن عاداتها وتقاليدها وآدابها ومميزاتها ونظمها وشرائعها بل قد يكون معناه الزام احدى الامتين التخلى عن نظامها الاجتماعى والتفريط فى دينها والتنكر لمعتقداتها .

قوانينا غريبة عنا :

ولكن هذا الاصل الاول للقانون أهمل الى حد كبير فى القوانين الوضعية السارية فى مصر وفى كثير من البلاد الاسلامية ، فقد نقلت القوانين الاوربية بحذافيرها ودون تعديل يذكر الى

هذه البلاد ، وجعلت قوانين ملزمة فى بلاد يسودها الاسلام ويحكمها منذ ثلاثة عشر قرنا ، وهى بلاد تتدين الغالبية الساحقة من سكانها بالاسلام ، ويتعبدون باقامة شعائر وأحكامه وعصيان ما خالفه من الأوامر والأحكام ،وكان المعقول أن يفقه هذه المعانى ناقلو القوانين الاوروبية الى البلاد الاسلامية، ولكنهم كانوا أناسا لا فقه لهم ولا خير فيهم ، فجاءت قوانينهم غريبة على البلاد الاسلامية لا تتصل بماضيها ولا بحاضرها ولا تمثل نشأتها ولا تطورها ، ولا صلة لها بعادات أهل البلاد وتقاليدهم ، ولا ينعكس عليها شىء من آدابهم وأخلاقهم ، ولا مكان فيها لاديانهم وعقائدهم ٠

ان قوانيننا معشر المسلمين غريبة عنا ، نقلت الى تربة غير تربتها ، وجو غير جوها ، وأناس لا صلة لهم بها ، يرتابون فيها ويتجهمون لها ، بل ينكرونها ويتقربون الى الله بهدمها ،انها قوانين تبعث على الكفر ، وأوضاع تحرض على الالحاد ،وأنظمة تؤدى الى الاباحية والتحلل ، انها لا تنتسب للاسلام بنسب ، ولا تمت للبلاد الاسلامية بسبب ، انها قوانين لا تقوم على أصولها ولا يرجع الينا نسبها ، انها كأبناء السفاح يولدون لغير أب وعلى غير فراش ٠

القانون يوضع لحماية العقائد :

والأصل الثانى للقانون أنه يوضع لصالح الجماعة ،وسد حاجاتها ، ونشر السلام والطمأنينة بين أفرادها ، ومن أهم

حاجات الجماعة حماية عقائدها ونظامها واحترام تقاليدهـــا وآدابها ، وفي البلاد الاسلامية تتعبد الجماعة بالاسلام ،ويقوم نظامها الاجتماعي على الاسلام ، وترجع عقائد الكثرة الساحقة الى الاسلام ، وتصطبغ أخلاقهم وآدابهم وتقاليدهم بصبغة الاسلام ، فكان المعقول ـ لو عقل الحكام والمقننون ـ ان تجيء القوانين في البلاد الاسلامية متفقة مع تعاليم الاسلام ،مسايرة لعقائد المسلمين ، محافظة على مشاعرهم ، ولكن هذه القوانين جاءت مخالفة للاسلام متحدية للمسلمين ، تسخر من عقائدهم، وتمتهن مشاعرهم ، وتعبث بمقدساتهم ، وتسلبهم حقوقهـم وتحول بينهم وبين واجباتهم ، وبذلك خرجت هذه القوانين المقوتة عـلى وظيفتها ، وفقدت أهليتها وشرعيتها ومبررات وجودها بما فقدت من مقوماتها وبقيامها على غير أصولهـــا واستهدافها غير غايتها ٠

والعيب ليس عيب القانون المسكين ، ولكنه عيب الناقلين الغافلين الذين غلبت عليهم الغفلة ، ولم تسعفهم الفطنة ، فنقلوا قوانين البلاد الاوربية الى البلاد الاسلامية دون أن يحسبوا حساب الفوارق الدينية والاجتماعية والتاريخية ، ودون أن يدركوا أنهم بعملهم هذا قد حولوا القوانين عـــن طبيعتها ، وصرفوها عن غايتها ، وأنهم جعلوا من القوانين التي تتخذ لاسعاد الجماعة ونشر الطمأنينة بين أفرادها قـوانين تعمل على ايلام المشاعر ، وايغار الصدور ، وتهدف الى نشر الفوضى والاضطراب ، وتجلب على الجماعة البؤس والشقاء ٠

القانون يوضع لتوجيه الشعوب الى الخير :

ومن أصول القانون أنه يوضع لتوجيه الشعوب الى الخير والكمال ، ولكن القوانين الاوربية التى نقلت للبلاد الاسلامية توجه الناس الى الشر والعدوان ، وتدفع الشعوب الى الفساد والدمار ، وليس أدل على ذلك وأصدق من الواقع . فلقد كنا قبل هذه القوانين أحرص الناس على الخير وأقربهم الى البر وأسرعهم الى التعاون والتراحم ، حتى جاءتنا هذه القوانين فدعتنا الى التحرر من عاداتنا الكريمة وتقاليدنا المجيدة ، وأغرتنا بالانطلاق من حكم الاخلاق الرفيعة والفضائل الانسانية العالية ، وحسنت الينا الانانية المقوتة ، وبثت فينا النزعة المادية الطاغية ، وأقامت مجتمعنا على المنفعة والمصلحة، ودفعت الكثيرين منا الى التحلل والاباحية ، وأحالتهم من أناس يعيشون فى مثلهم الرفيعة وأخلاقهم القرآنية ، الى حيوانات تخضع لغرائزها ووحوش تبحث عن فرائسها .

القانون يحمى الشعوب من الاستغلال :

والاصل فى القانون أنه يوضع لحماية الشعوب من الاستغلال ومن الاستعلاء ومن الاذلال ، ولكن القوانين الوضعية القائمة فى البلاد الاسلامية انما وضعت لحماية المستعمرين ، وتمكينهم من استغلال الشعوب الاسلامية ، والاستعلاء على أبناء البلاد ، وترويضهم على الذلة والمسكنة .

ولنأخذ مصر مثلا ، ويندر فى بلاد الاسلام مالا ينطبق عليه هذا المثال ...

أرصدة مصر الاسترلينية :

لقد خرجت انجلترا من الحرب فى سنة ١٩٤٥ م مدينة لمصر وحدها بحوالى خمسمائة مليون من الجنيهات ، ذلك الدين الذى يسمى بالارصدة الاسترلينية ، أفترى مصر كانت فى غنى عن هذا المبلغ الضخم حتى أقرضته انجلترا ! وهل استقرضت انجلترا مصر فأقرضتها هذا المبلغ ! لا هذا ولا ذاك والله ! وانما هو الاستغلال والغضب والسرقة على عين القانون وفى حمايته .

ان القانون المصرى يبيح للانجليز ان يستغلوا المصريين، وان يغصبوهم أموالهم ويسرقوا اللقمة من أفواههم وبمعاونة القانون استطاع الانجليز الحصول على الارصدةالاسترلينية ، ويستطيعون اذا شاءوا ان يحصلوا على أكثر منها .

ان القانون المصرى يبيح للبنك الاهلى ـ وهو فى أصله مؤسسة انجليزية ـ اصدار النقود الورقية المصرية فى مقابل رصيد من سندات الخزانة الانجليزية بدلا من الرصيدالذهبى، فليس على الانجليز اذا ما أرادوا أن يسلبونا أموالنا الا أن يستعينوا بقانوننا الذى وضع لمصلحتهم فيعطوا البنك الاهلى سندات على الخزانة الانجليزية ليأخذوا ماشاءوا من الاموال المصرية ، وما على القانون ، والقائمين عليه ان يجوع المصريون اذا شبع الانجليز ، وان تفتقر مصر وتتأخر اذا ما أثرت انجلترا وسادت .

وانتهت الحرب فى سنة ١٩٤٥ وبدأنا نطالب بسداد هذا الدين الضخم الذى لو كان فى يد مصر لخلقها خلقاجديدا، ولكن انجلترا أخذت تراوغنا ، ويطلب بعض زعمائها انتنازل لها عما غصبته منا مقابل حمايتها لنا أيام الحرب ، كأنما ، كنا طلبنا منها أن تحمينا ، أو ان تبقى لحظة واحدة فى بلادنا أو كأنما كانت الحرب معلنة منا أو علينا .

وأهم ما فى الموضوع أننا لم نتعلم بعد ، فلا يــزال القانون هو القانون ، ولا يزال الانجليز يأخذون أموالنا فـى مقابل سندات لا نستطيع أن نحملهم على دفع قيمتها ، فأى قانون هذا وأى رجال يقومون عليه ؟

ان الانجليز يسرقون ما نحن فى أشد الحاجة اليه من طعامنا ولباسنا ، وينهبون فى كل صباح ما فى أسواقنا من بقول وخضر وفواكه ولحوم ، ولا يتركون لنا الا القليــل

الذى ترفع الحاجة اليه سعره ، فلا يناله الا القادرون عليه، ويبقى الفقراء وأوساط الناس طاوين ، يتحلب ريقهم عـلى ما فى أيدى الانجليز والقادرين من المصريين ، وان الانجليز ليستولون باستمرار على كـل ما فى أسواقنا من حديدوخشب وأسمنت وغــير ذلك من المــواد النــافعة ليقيموا بهــا منشآت لجنودهم ، وبيوتا فخمة لضباطهم ، وكل هذا يأخذونه بلا ثمن يدفعونه من أموالهم ، وبلا مقابل الا سندات الخزانة الانجليزية التى تتجمد كل يوم أرصدة يستحلون عـــدم

سدادها ، ويمنون علينا أشد المن اذا وعدوا بسداد بعضها ، وليس لذلك معنى الا ان الانجليز يسرقون أقواتنا ، وينهبون منتجاتنا ، ويفقرون بلادنا ، محتمين بقانوننا ، ومستغلين حكوماتنا .

القوانين المصرية فى خدمة الاستعمار :

ان القوانين المصرية قامت على أساس خدمة الاستعمار ومحاباة الاجانب ، وتمكين الجميع من امتصاص دماء الشعب المصرى ، وصرف المصريين عن طريق الخير ، وابقائهم الى أطول وقت ممكن فريسة الجهل والضعف ، وبالتالى فريسة للاستعمار والاستغلال .

فالقوانين الجمركية والمالية التى تحمل اسم مصر ، تأخذ من جيوب المصريين الفقراء ، لتضخم جيوب الانجليز الاثرياء، وقد لا يخطىء الانسان كثيرا اذا قال ان الهدف الاول لهذه القوانين هو حماية التجارة الانجليزية ، ولقد آتى علينا زمن كانت السلع الرخيصة تمنع فيه من دخول البلاد المصرية اذا كانت تزاحم برخصها سلعة انجليزية ، وكلنا يذكر ان السيارات وآلات الراديو وغيرها من البضائع اليابانية لم تستطع التغلب على الحواجز الجمركية المصرية بالرغم من أن سعرها ربما قل عن خمس ثمن ما يماثلها من البضائع الانجليزية .

والقوانين المصرية تضع مصر أرضها وسمائها وجهود أبنائها وأموالهم فى خدمة الاستعمار ، فهذه القوانين تلزمنا

ان ننشىء الطرق ونعدها للانجليز ، وان ننشىء السكك الحديدية وننفق عليها لصالح الانجليز ، وان ننشىء الموانىء ونوسعها لتأوى اليها مراكب الانجليز ، وأن نمد الخطوط التليفونية والتلغرافية لخدمة الانجليز ، وبالرغم من ذلك كله تدخل الى مصر حاجات الجيوش الانجليزية ، وحاجات حلفائهم من عتاد حربى وطعام ولباس فلا تستفيد مصر منها مليما واحدا لأنها معفاة من الرسوم الجمركية ، ويستعمل الانجليز السكك الحديدية المصرية فى نقل عتادهم وطعامهم وجنودهم استعمالا يزيد عن طاقتها حتى تستهلك خطوطها وقاطراتها وعرباتها ، ويستعملون كذلك خطوط التلغراف والتليفون حتى يدركها العطب ، وبعد هذا كله يماطلون فى دفع الاجر التافه الضئيل الذى يجود به الاستعمار الشحيح البخيل على هذا البلد الذليل ، ويحبسونه عنا متعللين بأوهى الحجج واسقم المعاذير .

والقوانين المصرية تسمح للاجانب المثقفين الاغنياء أن يعاملوا بالربا المصريين الجهلاء الفقراء ، فتحول أملاك المصريين وجهودهم ثروات فى يد الاجانب ، ويبوء المصريون بالفقر والدين والذل ، وما كان يمكن أن يكون غير هذا ما دام أحد الفريقين قويا بماله وعلمه ، وثانيهما ضعيفا بفقره وجهله، ولقد ترتب على هذا ان صارت مصر كعبة لشذاذ الآفاق والمغامرين والمرابين من الاجانب ، وأن أصبحت كل ثروتها تقريبا فى أيديهم ، وأصبح الاجانب ممسكين بخيوط الحياة الاقتصادية فى هذا البلد ، فالبنوك والشركات للاجانب ،

ورءوس الاموال كلها تقريبا للاجانب ، والتصدير والاستيراد في يد الاجانب ٠

ولقد كانت اباحة الربا نكبة ماحقة قضت على هذاالبلد الاسلامي الذي يحرم دينه الربا ، ذلك ان المسلم وان اقترض مضطرا قروضا ربوية يحرم على نفسه ان يقرض غيره أو يعامله على أساس الربا ، فالمسلم المعسر يسرق باستمرار ولا يستطيع أن يعوض ما سرق منه ، وهو لهذا يظل في اعسار مستمر يقتضيه أن يقترض ويقترض حتى يستنفد الربا رأس ماله ٠

والقوانين المصرية تبيح الخمر في بلد اسلامي يحرم دينه الخمر ، ويوم أباحت الحكومة المصرية المسلمة الخمر لم يكن في مصر واحد في كل مائة يعرف ما هي الخمر ، ولم يكن في مصر كلها شخص واحد يطالب باباحة الخمر أو يشكو من تحريمها، لأن الدين الاسلامي اذا حرم الخمر على المسلم فانه لا يحرمها على غيرالمسلم ، ولكن الحكام المصريين المسلمين خرجوا على الاسلام وعصوا أحكامه لا لشيء الا التقرب للاجانب وارضاء الاستعمار أو لينفوا عن أنفسهم أشرف تهمة وهي تهمةالتمسك بالاسلام والتعصب لأحكام الاسلام ٠

وكذلك أباحت القوانين المصرية الزنا في بلد يحرم دينه الزنا ، وتحرم أخلاق أهله الزنا ، وتمنع تقاليدهم من اباحة الزنا ، ولكن القانون خرج على الدين وعلى الاخلاقوعلى التقاليد وأباح الزنا وامتهان المدعارة ليقدم نساء المصريين

للاجانب وجنود الاحتلال كما قدم لهم الخمر ، وهل تبخل الحكومات الاسلامية وقوانينا الفاسقة عن الأجانب والمستعمرين بمتعة الخمر والنساء وقد قدمت لهم كل ما فى البلد من أرض وماء وهواء وأموال وأقوات وكرامات ٠

والقوانين التى تقيد حريتنا فى الانتقال والاجتماع والكتابة انما وضعت لحماية الاستعمار ، فنحن لا نستطيع أن ننتقل من بلد اسلامى الى بلد اسلامى آخر الا بشق الانفس ، بل قد لا نستطيع أن ننتقل من بعض البلد الى بعضه الآخر كما هو الحال فى الانتقال من مصر الى السودان أو من شمال السودان الى جنوبه ٠

وقانون التجمهر وقانون المظاهرات والاجتماعات وقانون المطبوعات وقانون الجمعيات هل وضعت الا لخدمة الاستعمار، وكبت الشعب ووضعه فى الاقفاص ، والحيلولة بينه وبين حقه فى التحرر والمساواة ؟ ٠

وقانون الاسلحة الذى يحرم على الناس حمل السلاح من أى نوع كان حتى السكين ذات الحد الواحد ، أليس قد وضع لغل يد لشعب واضعافه عن مقاومة أعدائه ، وحرمانه من حقه الطبيعى فى الدفاع عن نفسه ، والحيلولة بينه وبين ما يوجبه الدين وما توجبه الرجولة وما توجبه الكرامة من مجاهدة

المستعمرين جهادا لا ينتهى الا بطردهم من هذا البلد واخراجهم منه مذمومين مدحورين ؟ .

أصول وأصول :

هذه هى الاصول الفاسدة التى تقوم عليها قوانيننا ، وتلكم هى الاصول الصحيحة التى يجب أن يقوم عليها القانون ، والقانون باعتباره معنى مظلوم مظلوم وأول ظالمية هم القوام عليه من المقننين ، انهم يضعون لنا قوانين لا يصح أن تشرع لنا ، انها لا تتفق مع ديننا وشريعتنا ولا تحفظ مصالحنا ولا تسد حاجتنا ، ولا تعود الا بالشر والفتنة علينا ، انها ترمى الى اذلالنا ، وافقارنا وتمكين الغير من رقابنا ، انها قوانين الاستعمار لا قوانيننا ، وسلاسله يطوق بها اعناقنا ، ويا طول شقائنا من هذه القوانين التى تنسب الينا بلا نسب ، وتحكمنا على غير هدى ، وتقودنا الى الكفر والفقر ، وتقذف بنا الى الفوضى والخراب .

متى يكون للقانون سلطان؟

قلنا فيما سبق ان القانون باعتباره معنى ضرورة لا مفر منها للجماعة وحاجة لا غنى عنها للبشر في هذه الحياة الدنيا ، فبالقانون تنظم الجماعات ، وتمنع المظالم وتحفظ الحقوق الفردية والعامة وتوزع العدالة الاجتماعية والقضائية ، وتوجه الشعوب الى الخير والكمال .

ولكن القانون باعتباره معنى لا يمكن أن يحقق أهدافه الانسانية العليا الا اذا صيغ في نصوص ومواد تحفظ المعاني القانونية الرفيعة من التحريف والانحراف والنسيان وهذه النصوص والمواد هي ما نسميه بجسم القانون ، ويقوم بوضعها الحكام والمقننون ومن لهم حق التشريع .

ونستطيع بعد ذلك أن نقول ان القانون كالكائن الحي له جسم وله روح ، فأما جسم القانون فقد عرفنا أنه النصوص التي يضعها المتشرع لتحقيق الاغراض التي وجد من أجلها القانون ، وأما روح القانون فنعني بها سلطان القانون على الجماهير .

والقانون بلا سلطان هو جسم بلا روح ، ونصوص لا قيمة لها • وصلاحية أى قانون لحكم الناس تقدر بما له من سلطان عليهم ، وتختلف هذه الصلاحية تبعا لقوة سلطان القانون ولضعفه •

وسلطان القانون على الجماهير يقوم على عنصرين لا ثالث لهما :

١ ـ عنصر روحى خالص ، وهو الصلة التى تصل نصوص القانون بنفوس الافراد وقلوبهم ، فتجعلهم يتقبلون نصوص القانون ، ويقبلون على طاعتها ، ويحرصون على احترامها ، ويشعرون فى ذات أنفسهم بأنهم يأتمون بمخالفتها •

ولا يمكن أن يتوفر هذا العنصر الا اذا قامت نصوص القانون على عقائد تؤمن بها الجماهير ، أو دين يتدينون به أو مبادىء يجلونها أو تقاليد يحرصون على احترامها •

٢ ـ عنصر الالزام فى القانون ، وهو الجزء الذى يرتبه القانون على مخالفيه ، كالعقوبة والتعويض والرد والفسخ والبطلان وما أشبه •

أنواع القانون بالنسبة لسلطانه :

والقوانين والتشريعات فى كل العالم ترجع بالنسبة لما لهامن سلطان الى ثلاثة أنواع :

النوع الأول :

وهو ما يقوم سلطانه على العنصر الروحى وعنصر الالزام معا ، وهذا النوع من التشريعات هو أصلحها للبقاء ، وأقواها

سلطانا على الجماهير ، لأنه يحكم سلوك الناس الباطن حين يتصل بعقائدهم وتقاليدهم ، ويحكم سلوكهم الظاهر بمايفرضه من جزاء عليهم ، ولأنه يستعين على حكم سلوكهم الظاهر بعقائدهم وضمائرهم ، ولأنه يوائم بين سلوكهم الظاهر وسلوكهم الباطن ويوجههم وجهة واحدة ، فهم يطيعون القانون في الباطن والظاهر وفى السر والعلن وفى الشدة والرخاء ، تدفعهم الى الطاعة قلوبهم المؤمنة وتردهم الى الطاعة نفوسهم اللوامة .

الشريعة الاسلامية أصلح مثل لهذا النوع :

وأصلح الامثلة لهذا النوع هو الشريعة الاسلامية وان كان يدخل تحته بعض القوانين الوضعية ، على أنه يجب أن لا يفهم من هذا أن طبيعة الشريعة الاسلامية من طبيعة القوانين، فان بين الشريعة والقانون الوضعى خلافات أساسية ترجع الى اختلاف فى طبيعة التشريعين .

اهم الخلافات بين طبيعة الشريعة وطبيعة القانون :

وأهم الخلافات بين طبيعة الشريعة الاسلامية وطبيعة القانون الوضعى هى :

(أ) من وجهة العنصر الروحى :

هذا العنصر فى الشريعة الاسلامية أقوى منه فى أى قانون أو شريعة أخرى على وجه الارض ، لأن الشريعة الاسلامية تجعل للعنصر الروحى نصيبا فى كل نص تشريعى وفى كل قاعدة تشريعية ، سواء كانت كلية أو فرعية ، ذلك أن الاسلام يوجب

على المسلم أن يكيف أخلاقه وعاداته وتقاليده وآدابه ومعاملاته وصلاته بالغير وكل ما يصدر عنه من قول أو فعل تكييفـــا اسلاميا بحتا على مقتضى ما جاء به الدين الاسلامى ، ولما كانت الشريعة الاسلامية هى مجموعة الاوامر والنواهى والتوجيهات التى جاء بها الدين الاسلامى ، فمعنى ذلك أن كل نص من نصوص الشريعة الاسلامية يقوم على الدين ويرجع اليه ويتصل بعقيدة الافراد وايمانهم ويمس قلوبهم ونفوسهم ·

وليس الحال كذلك فى القوانين الوضعية التى اذا قام فيها نص على الدين أو الاخلاق او العادات والتقاليد قامت بجانبه مئات النصوص على رغبات الحكام ومطامعهم ، فالعنصر الروحى اذن لا يمكن أن يكون له نصيب فى دائرة القوانين الوضعية الا فى قليل من القواعد القانونية ·

ومن المعروف أن أساس القوانين الوضعية فى أوروبا كلها هو القانون الرومانى ، وقد وجد هذا القانون وكمل قبل أن يوجد الدين المسيحى الذى تتدين به البلاد الاوروبية ، فلما جاء الدين لم يكن له مكان هام فى القانون خصوصا وأنه لم يأت بتشريع خاص ، واكتفى المتشرعون بأن يضيفوا الى القانون بعض النصـوص التى اقتضـاها وجـود الدين الجديد وقيام الحكومات عليه واهتمامها بنشره بين الناس ·

(ب) من وجهة الاخلاق :

تعتبر الشريعة الاخلاق الفاضلة الدعامة الاولى التي يقوم

عليها المجتمع ، ولهذا فهى تحرص على حماية الاخلاق ، وتتشدد فى هذه الحماية حتى لتكاد تعاقب على كل الافعال التى تمس الاخلاق ، أما القوانين الوضعية فتكاد تهمل المسائل الاخلاقية اهمالا تاما ، ولا تعنى بها الا اذا أصاب ضررها المباشر الافراد أو الامن أو النظام ، فالقوانين الوضعية لا تعاقب على الزنا مثلا الا اذا أكره أحد الطرفين الآخر أو كان الزنا بغير رضاه رضاء تاما . لأن الزنا فى هاتين الحالتين يمس ضرره المباشر الافراد كما يمس الامن العام ، أما الشريعة الاسلامية فتعاقب على الزنا فى كل الاحوال والصور ، لأنها تعتبر الزنا جريمة تمس الأخلاق ، واذا فسدت الأخلاق فقد فسدت الجماعة وأصابها الانحلال . وأكثر القوانين الوضعية لا تعاقب على شرب الخمر ، ولا تعاقب على السكر لذاته ، وانما تعاقب السكران اذا وجد فى الطريق العام فى حالة سكر بين ، لان وجوده فى هذه الحال يعرض الناس لأذاه واعتدائه ، وليس العقاب على السكر لذاته باعتباره رذيلة ، وعلى شرب الخمر باعتباره مضرا بالصحة متلفا للمال مفسدا للاخلاق ، أما الشريعة فتعاقب على مجرد شرب الخمر ولو لم يسكر منها الشارب لانها تنظر الى المسألة من الوجهة الخلقية التى تتسع لشتى الاعتبارات ، فاذا صينت الاخلاق فقد صينت الصحة والاعراض والاموال والدماء وحفظ الصالحة الخيرة ، ولما كان الدين لا يقبل التغيير التبديل فمعنى ذلك أن الشريعة ستظل حريصة على حماية الاخلاق متشددة فى حمايتها .

والعله فى استهانة القوانين الوضعية بالاخلاق ان هــــذه

القوانين لا تقوم على أساس الدين وان اهتمت بعض نصوصها بالدين ، ومعظم نصوصها يقوم على أساس الواقع وما تعارف عليه الناس ٠ القواعد القانونية الوضعيه قابله بطبيعتها للتغيير والتبديل ، ويقوم بوضعها وتغييرها عادة الافراد الظاهرون فى المجتمع بالاشتراك مع الحكام ، وهم يتأثرون فى عملهم بأهوائهم وضعفهم البشرى ونزوعهم الطبيعى الى التحلل من القيود ، فكان من الطبيعى ان تهمل القوانين الوضعيه المسائل الاخلاقية شيئا فشيئا ، وان يأتى وقت تصبح فيه الاباحية هى القاعدة والاخلاق الفاضلة هى الاستثناء ، ولعل البلاد التى تطبق القوانين الوضعية قد وصلت الى هذا الحد الآن ٠

(ج) من جهة المصدر :

مصدر الشريعة هو الله جل شأنه ، لانها تقوم على الدين الاسلامى وهو من عند الله « ان الدين عند الله الاسلام» آل عمران : ١٩ ٠ « ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه » آل عمران : ٨٥ ٠ أما مصدر القوانين الوضعية فهم البشر الذين يقومون بوضع هذه القوانين ، ويترتب على كون الشريعة الاسلامية من عند الله نتيجتان هامتان :

النتيجة الاولى : احترام القواعد الشرعية احتراما تاما سواء من الحاكم أو المحكوم لأن كليهما يعتقد أنها من عند الله وأنها واجبة الاحترام ، وهذا الاعتقاد بالذات يحمل الافراد

على طاعة القواعد الشرعية ، لان الطاعة تقربهم الى الله طبقا لقواعد الدين الاسلامى ، ولان العصيان يؤدى الى العقوبة فى الدنيا والى ما هو شر من العقوبة فى الآخرة ، فنسبة الشريعة الى الله أدت الى احترام الافراد لها وطاعتها ، وكل شريعة فى العالم تقدر قيمتها بقدر ما لها فى نفوس الافراد من طاعة واحترام ، وليس فى العالم اليوم شريعة تدانى الشريعة الاسلامية فيما لها من سلطان ، ولا شك أنه كلما احترم الافراد شريعتهم وأطاعوها وأحبوها استقرت أمورهم وحسنت أحوالهم وتفرغوا لشؤون دنياهم .

النتيجة الثانية : ثبات القواعد الشرعية واستمرارها، ولو تغير الحكام أو اختلفت أنظمة الحكم ، فيستوى ان تكون الهيئة الحاكمة محافظة أو مجددة ، ويستوى ان يكون نظام الحكم جمهوريا أو ملكيا ، فان ذلك لن يؤثر على القواعد الشرعية فى شىء ما ، لان القواعد الشرعية لا ترتبط بالهيئة الحاكمة ولا بنظام الحكم وانما ترتبط بالدين الاسلامى الذى لا يتغير ولا يتبدل ، والذى يؤمن به كل حاكم ويستخدم له كل نظام ، وليس الامر كذلك فى القوانين الوضعية التى يضعها الحكام لحماية المبادىء التى يعتنقونها ، وخدمة الانظمة التى يقيمونها ، فان هذه القوانين عرضة للتغيير المستمر ، وفى طبيعتها عدم الاستقرار ويكفى أن تتغير الهيئة الحاكمة أو يتغير النظام القائم لتتغير القوانين وتنقلب الأوضاع .

هذا هو شأن الشريعة وما ترتب على نسبتها لله جل

شانه ، اما القوانين الوضعية فهى كما قلنا من صنع الفئـــة الحاكمة ، وهى حين تضعها تراعى مصلحتها دون غيرها من الفئات ، وتحاول ان تحمى بالقوانين أشخــاص الحاكمين ، والمبادىء التى يعتنقوها والانظمة التى يقيمونها ، فاذا ماذهبت هذه الفئة وجاء غيرها تغيرت القوانين لتحمى الفئة الجديدة والمبادىء الجديدة والانظمة الجديدة ، وهكذا تتغير القوانين بتغير الحاكمين والمبادىء والانظمة التى يقوم عليها الحكم ، وهى لا تفتا تتغير وتتبدل بين حين وآخر ، وهذا يؤدى الى عدم احترام القانون وذهاب سلطانه من النفوس •

ولقد أصبحنا اليوم نرى الاحزاب المعارضة فى العالـــم تحرض أنصارها على الاستهانة بالقانون والخروج على أحكامه لتصل على أشلائه الى أغراضها • وما على الاحزاب المعارضة وأصحاب الدعوات الجديدة حرج فيما يدعو اليه ماداموا يرون ان القانون من صنع أفراد مثلهم ، وأنه وضع لحماية أفــراد ليسوا خيرا منهم ، أو أنظمة هى شر فى نظرهم •

ولعل فيما هو حادث اليوم فى البلاد الاوروبية من تبدل الانظمة والحكام وشكل الحكومات الدليل المقنع على زوال سطوة القانون وانعدام سلطانه ، واذا استمر الحال كذلك فسيأتى قريبا الوقت الذى تفقد فيه القوانين الوضعيةقيمتها، ولا تقوم بأكثر من الورق الذى كتبت عليه •

النوع الثانى :

وهو ما يقوم سلطان القانون فيه على عنصر الالزام فقط ، وسلطان هذا النوع من القانون ضعيف ، لان القانون لاصلة له بالنفوس والقلوب ، ومن ثم يتقبله الناس كارهين ، ولايقبلون عليه طائعين ، ولا يتحرجون من مخالفته اذا أمنوا سطوته .
والناس مهما بلغ علمهم أو بلغت الثقافة بهم لايستجيبون الا لنداء المبدأ والعقيدة ، ونداء المروءة والخلق الرفيع ، ونداء المنفعة والمصلحة ، فاذا خلا القانون مما يتصل بالمبادىء والعقائد ، واذا خلا القانون مما يتصل بالاخلاق والفضائل ، وكان للفرد منفعة أو مصلحة فى مخالفة القانون فقل سلام على القانون .

ويدخل تحت هذا النوع معظم القوانين الوضعية فى العالم وبصفة خاصة القوانين التى جردت من ماله مساس بالدين والعقائد والأخلاق والفضائل الانسانية .

القوانين الوضعية قبل الثورة الفرنسية وبعدها :

ومن الحق ان نقول ان القوانين الوضعية كانت الى ماقبل الثورة الفرنسية ذات سلطان ، وكان سلطانها يقوم على عنصر روحى محدود على عنصر الالزام ، وكانت نصوص القانون مزيجا من القواعد الآمرة والناهية الموروثة عن الرومان أو غيرهم ، ومن بعض المبادىء الخلقية والعادات والتقاليد المرعية

والسوابق القضائية ، وكان يتخلل هذا المزيج قليل من القواعد الدينية التى تختلف باختلاف الدين واختلاف المذهب.

وبعد الثورة الفرنسية أخذ المتشرعون الاوربيون فى تجريد القوانين الوضعية من كل ما له مساس بالدين والعقائد والاخلاق والفضائل الانسانية حتى تم لهم ذلك الى حد كبير ، وأصبحت هذه القوانين قائمة على تنظيم علاقات الافراد المادية، وعلى ما يمس الامن ونظام الحكم أو النظام الاجتماعى ، وبذلك انعدم العنصر الروحى فى القانون فانعدم سلطانه على الافراد والشعوب .

وقد أدى اهمال الدين والعقائد وابعاد الأخلاق والفضائل عن دائرة القانون الى نتائجه الحتمية ففسدت الأخلاق وشاعت الفوضى ، ونبتت فى الجماهير روح التمرد الاستهانة بالقانون وكثرت الثورات وتعددت الانقلابات وتغيرت النظم طبقا للاهواء وانتفى الاطمئنان والاستقرار من حياة الشعوب .

الصخرة التى حطمت القانون :

ولقد أوقع المتشرعين الوضعيين فى هذا الخطأ الفاحش أنهم أردوا أن يحققوا مبدأ المساواة بين الافراد ، وان يطبقوا مبدأ حرية الاعتقاد ، فلم يروا وسيلة لتطبيق هذين المبدأين معا الا ان يجردوا القانون من كل ما يمس العقائد والاخلاق ، فأدى بهم هذا التطبيق السيء الى تلك النتائج المحزنة ، ولو

أنهم اخذوا بطريقة الشريعة الاسلامية لضمنوا تحقيق ما شاءوا من مبادىء ولمنعوا من وقوع هذه المساوىء ·

كيف تخطت الشريعة هذه العقبة ؟ :

ان الشريعة الاسلامية شريعة أساسها الاسلام ، فهى بطبيعتها شريعة دينية ، ومن قواعدها الاولية أنها تسرى على المسلمين وغير المسلمين ممن يتوطنون دار الاسلام ، وهؤلاء يسمون اصطلاحا بالذميين ، ومن أهم المبادىء التى جاءت بها الشريعة مبدأ المساواة ومبدأ حرية العقيدة ، وظاهر من الجمع بين هذه المبادىء ان الشريعة تعرضت لنفس المشكلة التى فوضت القانون الوضعى ، فماذا ياترى فعلت الشريعة؟ انها وضعت للمشكلة أبدع حل وأبسطه انها سويت بين المسلمين والذميين فيماهم فيه متساوون ، وخالفت بينهم فيما هم فيه مختلفون ·

ولا يختلف الزميون عن المسلمين الا فيما يتعلق بالعقيدة ، ولذلك كان كل ما يتعلق بالعقيدة لا مساواة فيه ، والواقع أنه اذا كانت المساواة بين المتساويين عدلا خالصا فان المساواة بين المتخالفين ظلم واضح ، ولا يمكن أن يعتبر هذا استثناء من قاعدة المساواة التى أخذت بها الشريعة نفسها ، بل هو تأكيد للمساواة اذ المساواة لم يقصد بها الا تحقيق العدالة ، ولا يمكن أن تتحقق العدالة اذا سوى بين المسلمين والذميين فيما يتصل بالعقيدة الدينية ، لأن معنى ذلك هو حمل المسلمين على ما يتفق مع عقيدتهم ، وحمل الذميين على ما يختلف مع

عقيدتهم ، ومعناه أيضا عدم التعرض للمسلمين فيما يعتقدون، والتعرض للذميين فيما يعتقدون واكراههم على غير مايدينون، ومعناه أخيرا الخروج على نص القرآن الصريح **((لااكراه فى الدين))** البقرة ٠ ٢٥٦ ٠

ومن الامثلة على ما تفرق فيه التشريعة بين المسلمين والذميين الجرائم القائمة على أساس دينى محض كشرب الخمر وأكل لحم الخنزير ، فالشريعة تحرم شرب الخمر وأكل لحم الخنزير ، ومن العدل ان يطبق هذا التحريم على المسلم الذى يعتقد طبقا لدينه بحرمة شرب الخمر وأكل لحم الخنزير ،ولكن من الظلم ان يطبق هذا التحريم على غير المسلم الذى يعتقد أن شرب الخمر وأكل لحم الخنزير لا حرمة فيه ، ولو طبقت قاعدة المساواة تطبيقا أعمى لأخذ الذميون بأفعال هى فى معتقدهم غير محرمة وفى هذا ظلم بين ، فكان من العدل ان قصر التحريم على المسلمين دون غيرهم ، فالمسلم اذا شرب الخمر وأكل لحم الخنزير ارتكب جريمة يعاقب عليها ، أماالذمى فلا يعتبر شربه الخمر وأكله لحم الخنزير جريمة ٠

النوع الثالث :

وهو ما يقوم فيه سلطان القانون على عنصر الالزام وحده ، ولكن تأتى نصوص القانون مضادة لعقائد الجماعة ، خارجة على الاخلاق الموروثة والفضائل المتعارف عليها ، ومثل هذا القانون يعتبر مجردا من السلطان ، وأنى يكون له

سلطان على من يهاجم عقائدهم ، ويسفه أحلامهم وفضائلهم ويؤلم نفوسهم ويعذب ضمائرهم ؟ .

ان السلطان لا ينتظر لمثل هذا القانون ، وانما ينتظره المقت الشديد والعداء السافر والمقاومة المستميتة التى تطيح بالقانون وبمن يدافع عنه ، وليس فى العقوبة أيا كانت غناء عن مثل هذا القانون ، فقد تعلم الناس أن أصحاب العقائد لا تزعجهم العقوبة ولا تردهم عما يريدون .

القوانين المصرية من هذا النوع :

ومن الامثلة على هذا النوع القوانين الوضعية السائدةفى مصر وغيرها من البلاد الاسلامية التى استبدلت بالشريعة القوانين الوضعية ، تلك القوانين التى بينا فيما سبق أنها خرجت على وظيفتها ، ولم تقم على أصولها ، وأنها لا تنتسب الينا ولا تخدم مصالحنا ، وليس لها سلطان على نفوسنا ولا مكان فى عقولنا أو قلوبنا .

الاستعمار ادخل هذه القوانين فى بلادنا :

ان طبيعة الاسلام ان يحكم كل بلد يدخله ، واذا كان الاسلام دينا فهو شريعة كاملة لكل مسلم ، لذلك كانت الشريعة الاسلامية هى القانون الوحيد لكل بلد اسلامى من يوم ان دخله الاسلام ، وظلت كذلكحتى كان تسلط الاستعمار على البلاد الاسلامية ، فأدخل فيها القوانين الوضعية الاوربية، أو أغرى حكامها الذين وضعهم تحت حمايته أو تحت رحمته

بادخالها ، وكانت الحجة المتكررة فى ادخال هـــذه القوانين أنهم يريدون الأخـــذ بأسباب المدنية الاوربية والتقـــدم الأوربى ، كأنما التقدم الأوربى والمدنية الغربية راجعــة الى هذه القوانين البشرية ، وكأنما تأخر المسلمين وضعفهم راجع الى شريعتهم السماوية .

وقد وجدت هذه الحجة الفارغة عقولا فارغة فى البـلاد الاسلامية تصدقها وتؤمن بها ، وتلقنها للنشىء فى معاهدة الدراسة وتثبتها فى الكتب المدرسية .

حجتهم داحضة :

وكان من السهل على هؤلاء المستغفلين الغافلين لو فكروا ان يعلموا ان حجتهم داحضة ، وان هذه القوانين التى فتنوابها ليست فى أصولها الا قوانين الدولة الرومانية وان هـــذه القوانين لم تمنع العرب والمسلمين من هدم الدولة الرومانية وان هذه القوانين لم تعصم أوربا كلها من الهزيمة المنكرة فى الحروب الصليبية .

وكان من السهل على هؤلاء المستغفلين لو فكروا ان يعلموا أن الشريعة الاسلامية كانت شريعة المسلمين الاول ، وأنها كانت تحكمهم وهم قلة مستضعفة يخافون أن يتخطفهم الناس ، وأنهم فى ظل هذه الشريعة وبعد عشرين سنة من موت الرسول استطاعوا أن يزيلوا الدولة الفارسية من الوجود ، وان يحسروا مد الدولة الرومانية عن الشام ومصر وشـمال افريقية ، وأن يصبحوا سادة العالم وقادة البشر أكثر من

ألف سنة ، وأنهم فى ظل هذه الشريعة حطموا الصليبيين وتغلبوا على التتار ، وغزوا شرق أوروبا وجنوبها وغربها ، واحتلوها مئات السنين ٠

وكان من السهل على هؤلاء المستغربين الغافلين أن يرجعوا الى العهد القريب ليعلموا ان مصر الاسلامية فى عهدمحمدعلى باشا كانت أقوى وأعظم من كثير من البلاد الاوروبية ، وأنها استطاعت أن تطرد الفرنسيين من أرضها وأن تلقى بالانجليز فى البحر ، وأن تغذوا اليونان وتتغلب على الحشود التى أمدتها بها الدول الأوربية كما استطاعت أن تضم الحجاز والسودان والشام ، وأن تغزو تركيا حتى لتكاد الجيوش المصرية تدخل القسطنطينية لولا تكتل الـــدول الاوربية وتآمرها على مصر الاسلامية العربية ٠ ولقد فعلت مصر هذا كله فى ظل الشريعة الاسلامية لا فى ظل القوانين الوضعية ٠ فكيف يقول قائل بعد هذا كله أن القوانين الوضعية هى سبب تقـــدم الدول الأوربية وان الشريعة الاســـلامية هى سبب تأخـــر الأمم الاسلامية ! ألا انها الغفلة أو هو الغرض الذى يعمى ويصم ! أفلم يقرأ هؤلاء التاريخ ليعرفوا شيئا عن الدول الاسلامية والمدنية الاسلامية وليعرفوا سر النهضة الأوربية وعلى أى شىء قامت المدنية الغربية ؟ « أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فانهـــا لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور » الحج : ٤٦ ٠

تأخر المسلمين لا يرجع للتشريع :

ان تأخر المسلمين لا يرجع للتنظيم والتشريع ، فالشريعة

الاسلامية أفضل وأسمى من أى قانون وضعى عـلى وجـــه الأرض ، وما من نظرية أخذت بها القوانين حتى اليوم الا وهى موجودة فى الشريعة على أفضل الوجوه وأكمل الأوضاع ، وما من نظرية حديثة اتجه اليها علماء القانون أو فكروا فيها الا وهى مفصلة فى الشريعة على خير ما تفصل الآراء والنظريات

ان تأخر المسلمين لا يرجع للتنظيم والتشريع ، وانمـا يرجع لترك تعـــاليم الاسلام ، فالمسلمون اليوم فى كل بلاد العالم انما هم مسلمون بأسمائهم وألسنتهم ، لا بايمانهم ولا بأعمالهم ، الا من رحم الله ، وقليل ما هم .

ولو كانت التشريعات الحديثة هى التى تقدم الشعوب لوجب أن تكون بلجيكا أقوى وأعظم من انجلترا لأن القوانين البلجيكية من أحدث القوانين ولأن القوانين الانجليزية من أقدمها وبعضها يرجع الى الوقت الذى كانت فيه انجلتـــرا مجهولة لا مكان لها فى العالم .

ولو صح أن التشريعات الحديثة لها أثر فى تقدم الشعوب لوجب أن تكون الشعوب الاسلامية أكثر شعوب العالم قوة وتقدما ، لأن الشريعة الاسلامية على قدمها أحدث من كـــل القوانين الوضعية التى تقوم كما قلنا على القانون الرومانى وتأخذ عنه وتتمسك بنظرياته واتجاهاته ولا تتطور الا بقدر ما تقتضيه الظروف تطورا هو امتداد للأصل وفى حـــدود الأصول الفقهية الرومانية .

الا فليعلم المسلمون أن الاسلام هو الذى خلقهم من العدم وجعلهم خير أمة أخرجت للناس وسلطهم على دول العالم، وان الشريعة الاسلامية هى التى علمتهم وأدبتهم ، وأشعرتهم العزة والكرامة ، وأمدتهم بالقوة والعزيمة ، وأوجدت فيهم أبطالا فتحوا البلاد وأسسو الممالك ، وعلماء وأدباء خدموا العلوم والآداب أجل الخدمات .

ألا فليعلم المسلمون أن الشريعة الاسلامية هى أول شريعة أخذت الناس بالمساواة التامة والعدالة المطلقة ، وأوجبت عليهم أن يتعاونوا على البر والتقوى وأن يدعوا الى الخير ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر ، وان القوانين الوضعية لم تصل من هذا كله حتى اليوم الا الى بعض ماجاءت به الشريعة الاسلامية .

أفلا فليعلم المسلمون أن الشريعة الاسلامية أدت وظيفتها طالما كان المسلمون متمسكين بها ، فلما تركوها وأهملوا أحكامها تركهم الرقى وأخطأهم التقدم ، ورجعوا القهقرى الى الظلمات التى كانوا يعمهون فيها قبل الاسلام ، فعادوا مستضعفين مستعبدين ، لا يستطيعون دفع معتد ، ولا الامتناع من ظالم .

لقد آمن المسلمون الأوائل وحسن ايمانهم فمكن الله لهم فى الأرض ، وان الذى مكن لهم على قلتهم وضعفهم لقادر أن

يمكن لنا فى الأرض اذا آمنا وحسن ايماننا ، ذلك وعد الله لعباده ، ومن أوفى بعهده من الله « وعد الله الذين آمنوا منكم وعملو الصالحات لستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم » النور : ٥٥ . « قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السـلام ويخرجهم من الظلمات الى النـور باذنه ويهـديهم الى صراط مستقيم » المائدة : ١٥ .

حكم القوانين المخالفة للقرآن والسنة :

اذا جاءت القوانين مخالفة للقرآن والسنة أو خارجة على مبادىء الشريعة العامة وروحها التشريعية العامة فهى باطلة بطلانا مطلقا ، وليس لاحد أن يطيعها ، بل على عكس كل مسلم أن يحاربها ٠

والأصل فى ذلك أن الأوامر والنواهى لم تجىء عبثا ، وان الله أنزل كتابه وأرسل رسوله للناس ليطيعوه ويعملوا بما جاء به ، فمن عمل بما جاء به الرسول فعمله صحيح لانه وافق أمر الشارع ، ومن خالف فقد بطل عمله لمخالفته أمر الشارع ، والله تعالى يقول : « وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله » النساء : ٦٤ ٠ ويقول : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » الحشر ٧ : ويقول « يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول » النساء : ٥٩ ٠

الأدلة على بطلان القوانين الوضعية :

ويرجع بطلان القوانين الوضعية الى نصوص القرآن ونصوص السنة والى الاجماع ، وهى المصادر الاول للتشريع

الاسلامى ، فقد جاءت نصوص القرآن والسنــة صريحة في إبطال كل ما يخالف الاســـلام ، ومن ثم انعقد الاجماع على احترام هذه النصوص الصريحة وابطال كل ما يخالفها ، وفيما يلى الأدلة على كل ذلك :

١ ــ أن الله أمر باتباع الشريعة الاســـلامية ونهى عن اتباع ما يخالفها ، فلم يجعل لمسلم أن يتخذ من غير شريعة الله قانونا ، وجعل كل ما يخرج عـــلى نصوص الشريعة أو مبادئها العامة أو روحها التشريعية محرما تحريما قاطعا على المسلمين بنص القرآن الصريح ، حيث قسم الله الامر الـــى قسمين لا ثالث لهما : اما الاستجابة لله وللرسول واتباع ما جاء به الرسول ، واما اتبـــاع الهوى ، فكل ما لم يأت به الرسول فهو الهوى بنص القرآن ، وذلك قوله تعالى : ((**فان لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ، ومن أضـــل ممن اتبع هواة بغير هدى من الله)) القصص : ٥٠** .

كذلك قسم الله طريق الحكم بين الناس الى طريقين لا ثالث لهما : أولهما الحق ،وهو الوحى الذى أنزل على رسله ، وثانيهما الهوى وهو كل ما يخالف الوحى فقال جل شأنه : « **ياداود أنا جعلناك خليفة فى الأرض فأحكم بين الناس بالحق ، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله**)) ص : ٢٧ . وقال جل شأنه موجها الخطاب الى محمد صلى الله عليه وسلم : « **ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون** » الجاثية : ١٨ فقسم الأمر بين الشريعة التى جعل

رسوله عليها وأوحى اليه العمل بها ، وأمر الامة الاسلامية باتباعها ، وبين اتباع أهواء الذين لا يعلمون ، وأمر بالأول ونهى عن الثاني · وقال جل شأنه : « **اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أوليـــاء قليــلا ما تذكرون** » الاعراف : ٣ · فأمر باتباع ما أنزل منه خاصة ، ونهى عن اتباع ما يخالفه ، وبين أن من اتبع غير ما أنزل من عند الله فقد اتبع أولياء من دون الله ·

وهكذا قطعت نصوص القرآن في تحريم كل ما يخالف نصوص الشريعة صراحة أو ضمنا ، وكل ما يخالف مبادئها العامة أو روحها التشريعية ، ونهت نهيا جازما عن العمـــل بغير الشريعة ، واعتبرت العامل بغير الشريعة متبعا هواه ، منقادا الى الضلال ، مضلا لغيره ، ظالما لنفسه ولغيره ، كافرا بما أنزل الله ، متخذا لنفسه أولياء من دون الله ·

٢ ـ ان الله لم يجعل لمؤمن أن يرضى بغير حكم الله . أو أن يتحاكم الى غير ما أنزل الله ، بل لقد أمر الله أن يكفر بكل حكم غير حكمه ، واعتبر الرضاء بغير حكمه ضلالا بعيـــدا واتباعا للشيطان : « **ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلـــك يريدون أن يتحـــاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا** » النساء ٦٠ ·

فمن يتحاكم الى غير ما أنزل الله وما جاء به الرسول فقد

حكم الطاغوت وتحاكم اليه ، والطاغوت هو كل ما تجاوز به العبد وحده من معبود أو متبوع أو مطاع ، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون اليه غير الله ورسوله ، أو يعبدونه من دون الله ، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله ، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة الله ، فمن آمن بالله ليس له أن يؤمن بغيره ، ولا أن يقبل حكما غير حكمه .

٣ ـ ان الله لم يجعل لمؤمن ولا مؤمنة أن يختار لنفسه أو يرضى لها غير ما اختاره الله ورسوله ، ومن تخير غير ذلك فهو ضال لا يعرف الايمان لقلبه سبيلا ، **« وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم »** **الاحزاب ، ٣٦ .**

٤ ـ ان الله أمر أن يكون الحكم طبقا لما أنزل **« وأن أحكم بينهم بما أنزل الله »** **المائدة :** ٤٩ . **« انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله »** النساء ١٠٥ . وجعل من لم يحكم بما أنزل الله كافرا وظالما وفاسقا « **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** » المائدة : ٤٤ . « **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون** » المائدة : ٤٥ « **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون** » المائدة ٤٧ .

ومن المتفق عليه أن من يستحدث من المسلمين أحكاما غير ما أنزل الله ويترك بالحكم بها كل أو بعض ما أنزل الله من غير تأويل يعتقد صحته ، فانه يصدق

عليهم ما قال الله تعالى كل بحسب حاله ، فمن أعرض عن الحكم بحد السرقة أو القذف أو الزنا لأنه يفضل غيره من أوضاع البشر فهو كافر قطعا ، ومن لم يحكم به لعلة أخرى غير الجحود والنكران فهو ظالم ان كان فى حكمه مضيعا لحق أو تاركا لعدل او مساواة ، والا فهو فاسق ٠

٥ ــ أن الله نفى الايمان عن العباد وأقسم بنفسه على ذلك حتى يحكموا الرسول فيما شجر بينهم من الدقيق والجليل والخطير والحقير ، ولم يكتف فى اثبات الايمان لهم بهذا التحكيم المجرد ، بل أشترط لاعتبارهم مؤمنين أن ينتفى عن صدورهم الحرج والضيق من قضاء الرسول وحكمه ، وأن يسلموا تسليما ، وينقادوا للرسول انقيادا ، والرسول لا يحكم الا بما أنزل الله ، وبما أراه اياه ٠

فالمؤمن يجب عليه اذن أن يحكم بما أنزل الله ، وان يؤمن بأنه أصلح الأحكام وأفضلها ، ولو قال الناس أن غيره أصلح منه ، لانه لا يكون مؤمنا الا اذا اطاع طاعة تامة وانقاد انقيادا كاملا لما أمر به الله ورسوله « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما » النساء : ٦٥ ٠

٦ ــ ان كل ما يخالف الاسلام محرم على المسلمين ولو أمرت به أو أباحته السلطات الحاكمة أيا كانت ، لان حق الهيئة فى التشريع مقيد بأن يكون التشريع متفقا مع مبادىء

الاسلام ،فان استباحت الهيئة الحاكمة لنفسها أن تخرج على حدود وظيفتها ، وأن تصدر قوانين لا تتفق مع الاسلام ، وتضعها موضع التنفيذ ، فان عملها لا يحل هذه القوانين المحرمة ، ولا يبيح لمسلم أن يتبعها أو يطبقها أو يحكم بها أو ينفذها ، بل تظل محرمة تحريما قاطعا على كل مسلم ومسلمة، **ومن واجب الافراد أن يمتنعوا عن اتباعها ، ومن واجب الموظفين أن يمتنعوا عن تنفيذها ·**

ذلك أن طاعة أولى الأمر لا تجب لهم استقلالا ، ولا تجب لهم مطلقة ، وانما تجب ضمن طاعة الرسول وفى حدود ما أمر به الله ورسوله ،وذلك قوله تعالى « **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم فى شىء فردوا الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا**)) النساء ٥٩ ·

فالله جل شأنه يأمر بطاعته وطاعة رسوله ، واعادة فعل الطاعة عند ذكر الرسول يشعر بأن طاعة الرسول تجب له استقلالا سواء كان ما أمر به فى القرآن أو لم يكن فيه ، لانه أوتى الكتاب ومثله معه ، وحذف فعل الطاعة عند ذكر أولى الامر دليل على ان طاعه أولى الامر لا تجب لهم استقلالا ، وانما هى فى ضمن طاعة الرسول ، كذلك فان تقدم طاعة الله وطاعة الرسول يقتضى أن لا يطاع أولو الأمر الا بعد استيفاء الطاعة لله وللرسول فى كل ما يصدر عن ولى الامر ·

فأولو الأمر يطاعون تبعا لطاعة الله وطاعة الرســـول ، **وبعد توفر الطاعة لله ولرسوله ، فمن أمر منهم** بما يوافق ما **أنزل** الله **على رسوله فطاعته** واجبة ، **ومن** أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا **سمع ولا طاعة .**

٧ ـ ان السنة بينت حدود الطاعة لأولى الامر ، ونهت عن طاعتهم فيما يخالف ما أنزل الله ، فصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق** » وقال : « **أنما الطاعة في المعروف** » ، وقال فى ولاة الأمور : « **من أمركم منهم بمعصية فلا سمع ولا طاعة** » وقال : « **السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره الا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة** » وقال : « **انه سيلى أمركم من بعدى رجال يطفئون السنة ويحـــدثون بدعــة ويؤخرون الصـــلاة عن مواقيتها** » . قال ابن مسعود : يا رسول الله كيف بى اذا أدركتهم ؟ قال : ليس يا ابن أم عبد طاعة لمن عصى الله ـ قالها ثلاث مرات » .

٨ ـ ان اجماع الأمة الاسلامية انعقد بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على أنه لا طاعة لاولى الأمر فى حدود مأأنزل الله ، وفقهاء الأمة ومجتهدوها مجمعون على أن الطاعة لا تجب الا فيما أمر الله . ولا خلاف بينهم قولا واعتقادا فى أنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ، وان اباحة المجمع على تحريمه كالزنا والسكر ، واستباحة ابطال الحدود ، وتعطيل أحكام الاسلام ، وشرع ما لم يأذن به الله ، انما هو كفر وردة ، وان

الخروج على الحاكم المسلم اذا ارتد واجب على المسلمين ٠

وأقل درجات الخروج على الحاكم عصيان أوامره ونواهيه المخالفة للاسلام ٠

٩ ــ ان أولى الأمر بحسب مبادىء الاسلام ليس لهم حق التشريع المطلق ، وحقهم فى التشريع قصر على نوعين من التشريع :

الأول : تشريعات تنفيذية يقصد بها ضمان تنفيــــذ نصوص شريعة الاسلام ٠

الثاني : تشريعات تنظيمية ، لتنظيم الجماعة وحمايتها وسد حاجتها على أساس مبادىء الشريعة الاسلامية ، وهذه التشريعات لا تكون الا فيما سكتت عنـــه الشريعة فلم تأت بنصوص خاصة فيه ٠

ويشترط فى هذه التشريعات أن تكون متفقة مـــع مبادىء الشريعة العامة وروحها التشريعية ، فهى تشريعات توضع بقصد تنفيذ مبادىء الشريعة العامة ، واذن فهى فى حقيقتها نوع آخر من التشريعات التنفيذية ٠

وأولو الأمر حين يتولون التشريع المقيد على الوجـــه السابق يتولون أما باعتبــــارهم خلفاء للرسول أو نوابا عن الجماعة الاسلامية ، فان كانوا خلفاء للرسول فليس لهم أن يخرجوا على ما جاء به الرسول ، لأنهم خلفوه بقصد تنفيذ ما جاء به ، وان كانوا نوابا عن الجماعة الاسلامية فليس لهم أن

يخرجوا على ما تدين به الجماعة ، لأن الجماعة لم تقمهم حكاما الا لاقامة الدين وحكم الجماعة على أساس الشريعة الاسلامية .

١٠ ـ ان الشريعة الاسلامية هي الدستور الاساسى للمسلمين ، فكل ما يوافق هذا الدستور صحيح وكل ما يخالفه باطل ، مهما تغيرت الأزمان وتطورت الآراء في التشريع، لأن الشريعة جاءت من عند الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعمل بها فى كل زمان ومكان وهى واجبة التطبيق حتى تلغى أو تنسخ ، ولا يمكن أن تلغى أو تنسخ ، لأن القاعدة الأساسية فى الشريعة الاسلامية ان النصوص لا ينسخها الا نصوص فى مثل قوتها أو أقوى منها أى نصوص صادرة من نفس الشارع أو ممن يزيد سلطانه التشريعى على سلطان من اصدر النصوص المراد نسخها ، فالنصوص الناسخة اذن يجب أن تكون قرآنا أو سنة حتى يمكن أن ينسخ ما لدينا من قران وسنة ، وليس بعد الرسول قرآن حيث انقطع الوحى ، ولا سنة حيث توفى الرسول ، ولا يمكن أن يقال ان ما يصدر من هيئاتنا التشريعية البشرية فى درجة القرآن والسنة ، حتى يمكن أن يلغى ما لدينا من قران وسنة .

القوانين الوضعية باطلة بحكم نفسها

واذا كانت قوانيننا الوضعية باطلة طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية ، فان هـذه القوانين باطلة بحكم نفسها وعلى أساس المبادىء العامة التى تقوم عليها هذه القوانين ، وبيان ذلك فيما يأتى :

١ ـ الدستور يبطل ما يخالف الاسلام :

ينص الدستور المصرى وهو قانون وضعى على أن دين الدولة الرسمى هو الاسلام ، ومعنى ذلك النص أن النظام الاساسى الذى تقوم عليه الدولة هو النظام الاسلامى ، وان الاسلام هو المصدر الذى تأخذ عنه ، والمرجع الـذى تنتهى اليه والحاكم الذى تأمر بأمره ، وتنتهى بنهيه ٠

ووجود هذا النص فى الدستور المصرى ـ وهو القانون الأول فى قوانيننا الوضعية ـ يقتضى أن نتقيد بنصوص الشريعة الاسلامية فى قوانيننا وسياستنا ، وتنظيمنا الداخلى والخارجى ، وفى كل أوجه نشاطنا ، فلا نحل الا ما أحلته الشريعة ، ولا نحرم الا ما حرمته ، ولا نخرج على مبادىء الشريعة وروحها فى قوانيننا وأنظمتنا ٠

ومن المسلم به فى دائرة القوانين الوضعية ان كل ما يخالف الدستور من القوانين يعتبر باطلا لان الدستور هو التشريع الاساسى فى البلاد المحكومة بالقوانين الوضعية ، فكل ما يصدر على خلافه من التشريعات لا يصح تطبيقه لخروجه على القواعد الاساسية التى بينها الدستور .

وقد أخذ بهذا المبدأ فى مصر ، ومن القضايا التى طبق فيها القضية رقم ٦٥ سنة ١ قضائية مجلس الدولة اذ قضت محكمة القضاء الادارى بأن اهدار احدى السلطات لأى مبدأ من مبادىء الدستور فيه خروج عن نطاق سلطتها .

والتزامها حدودها خير ضمان لمبدأ الفصل بين السلطات ولتدعيم البنيان الدستورى ، وان للمحاكم حق تفسير القوانين وتطبيقها وأنها تملك الفصل عند تعارض القوانين فى أيها الواجب التطبيق ، وان من واجب المحاكم اذا تعارض الدستور مع قانون عادى أن تطرح القانون العادى وتهمله وتغلب عليه الدستور وتطبقه بحسبانه القانون الأعلى الأجدر بالاتباع .

واذا طبقنا هذا المبدأ على قوانيننا الوضعية التى تتعارض مع ما ينص عليه الدستور من أن دين الدولة الرسمى هو الاسلام ، وجب أن نطرح من هذه القوانين كل النصوص التى تخالف الاسلام أو تخرج على مبادئه العامة وروحه التشريعية ، ووجب أن نهمل هذه النصوص ونعتبرها كأن لم تكن ، لأنها تخالف الدستور وهو القانون الأعلى الأجدر بالاتباع .

٢ ـ مخالفة القوانين للشريعة تبطل القوانين :

من القواعد المسلم بها فى دائرة القوانين الوضعيه إنه عند تخالف النصوص يتغلب النص الأقوى ولو كان النص الاضعف أحدث منه ، وتلكم هى نفس النظرية التى فضلت على أساسها نصوص الدستور على غيرها من نصوص القوانين. واذا طبقنا هذه القـاعدة الوضعية على نصوص الشريعـة ونصوص القوانين الوضعية وجب أن نغلب نصوص الشريعة على نصوص القوانين لأن نصوص الشريعة قائمة لم تلغ ولا يمكن أن تلغى ، وأولو الأمر الذين يستطيعون وضع القوانين والغاءها لا يستطيعون أن يلغوا الشريعة أو يحدوا من نصوصها أو يعدلوا فيها ، والنصوص التى لا تقبل الالغاء ولا التعديل أقوى من النصوص التى تقبل ذلك كله أو بعضه ، واذا نظرنا الى المسألة من ناحية الشارع وصلنا الى نفس النتيجة ، فالشريعة مصدرها الله جل شأنه ، والقوانين مصدرها البشر ولا يمكن أن نقارن البشر بالله جـل شـأنه ، ومن ثم تكون نصوص الشريعة أقوى من نصوص القوانين الوضعية اذا نظرنا اليها من ناحية الشارع أو من حيث طبيعة النصوص ، ويجب بحسب قواعد القانون الوضعى نفسه أن نغلب نصوص الشريعة كلما تخالفت مع نصوص القوانين ونهمل من نصوص القوانين كل ما يخالف الشريعة ونعتبره كأن لم يكن .

خروج القوانين على وظائفها وأصولها مبطل لها :

ومن القواعد المسلم بها فى القوانين الوضعية أن كل نص خرج على وظيفة القانون وأهدافه أو خرج على الأصول التى تقوم عليها القوانين يجب أن يفسر فى حـــدود وظيفة القانون وأن يراعى فى تطبيقه معالجة ما فيه من شذوذ وخروج على الأصول المعروفة . فالقوانين التى نقلت من بلاد غـــير مسلمة الى بلاد اسلامية يجب أن يهمل فى تطبيقها كل مـــا يخالف الاسلام اذا لم يستطع تفسيره تفسيرا يتفق مـــع الاسلام ما دام المقطوع به أن الجماعة المسلمة التى نقل اليها القانون لم تخرج عن الاسلام .

وقد رأينا فيما سبق كيف خرجت قوانيننا الوضعية عن وظيفتها وعلى الأصول القانونية المتعارف عليها ، فاذا طبقنا هذه القاعدة الوضعية عليها لوجب أن نهمل كل النصوص المخالفة للشريعة الاسلامية وان نبطل عملها .

ماذا فعلت بنا القوانين الوضعية؟

هذه القوانين أورثتنا التناقض والاضطراب

هذه القوانين التى وضعت أصلا لبلاد غير بلادنا ، ولاقوام يختلفون عنا أكثر مما يتفقون معنا ، هذه القوانين التى نقلت الينا بخيرها وشرها ، وبما يتفق مع عقائدنا ويناقضها ، وبما يساير أخلاقنا وتقاليدنا ويعارضها ، وبما نقبله ونرضاه ، وبما ننفر منه ونأباه .

هذه القوانين قد أفسدت علينا تفكيرنا . فبلبلت عقولنا ، ومسخت منطقنا ، وأفسدت حياتنا ، فعركت صفوفنا ، وشحنت بالالم نفوسنا ، وأفعمت بالكمد والمرارة صدورنا .

هذه القوانين جعلت لنا تفكيرا مضطربا ، ومنطقا عجبا ، فنحن فى آن واحد نحل الشىء ونحرمه ، ونبرمه وننقضه ، حتى لقد أصبح هذا شأننا فى كل شأن من شئون الحياة جل أو هان .

فلنأخذ مصر الاسلامية مثلا :

ولنأخذ مصر مثلا على هذا الاضطراب والتناقض الذى

يسود بلاد الاسلام فى كل ما يتصل بشئون الاسلام ، واذا تكلمنا عن الاسلام فقد وجب أن نتكلم عن كل شئون الحياة ، لأن الاسلام جاء ليحكم الناس فى كل صغيرة وكبيرة من شئون دنياهم حتى يهيئهم لحياة سعيدة فى أخراهم ، وان المسلم ليتعبد بالحكم والسياسه والادارة وكل ما يتعلق بالأخلاق والاجتماع والاقتصاد وتوزيع الثروات ـ اذا وجه هذا كله الوجهة التى يريدها الاسلام ـ كما يتعبد بالصوم والصلاة والحج والزكاة اذا أداها كما يوجبها الاسلام ٠

مصر بلد اسلامى عريق فى الاسلام :

هذا البلد الاسلامى مصر ، يعتبر فى العالم كله قلب الاسلام ، واسلام مصر عريق ، فقد دخلها الاسلام على يـــد أصحاب الرسول من مدة تزيد على ثلاثة عشر قرنا ، فأقبل عليه سكانها حتى استغرقهم ، وحتى أصبح عدد غير المسلمين لايتجاوز خمسة فى كل مائة على أكثر تقدير ٠

وفى مصر الأزهر المعمور أقدم جامعات العالم وأكبرها على الاطلاق وهو مختص بتدريس العلوم الاسلامية ، وتخريج علماء متفقين ثقافة اسلامية ، متفهمين فى أحكام الاســلام ، يؤمه الطلاب من كل بلاد العالم ، فينهلون من العلوم الاسلامية ما استطاعوا ، ثم يعودون لبلادهم ليزودوا أهلها بما تعلموه وفقهوه ٠

وتعتبر مصر من قديم الزمان معقل الاسلام ، فهى التى حطمت الصليبيين والتتار ، وهى التى ناهضت ولا تزال تناهض

الصهيونية والاستعمار ، وهي التي ردت ولا تزال ترد عن الاسلام كيد أعداء الله وأعداء الاسلام .

ولقد كانت مصر في كل العهود الاسلامية منارة الاسلام ، وقبلة العلماء والمصلحين ، ودار هجرة للمجاهدين المكافحين والاحرار المضطهدين .

ومن مصر انبعثت النهضات الاسلامية قديما كما انبعثت النهضة الاسلامية الحديثة ، وهي أكبر وأقوى نهضة عرفها التاريخ ، فقد امتدت من مصر الى كل بلاد الاسلام ، وربطت هذه البلاد بعضها ببعض ، وخلقت من المسلمين جيلا موحد الاتجاهات ، ينزعون عن قوس واحدة ، ويهدفون لغاية واحدة، اتخذوا من القرآن دستورا ، ومن الرسول صلى الله عليه وسلم زعيما ، وجعلوا الموت في سبيل الله مطلبا وأمنية . ولقد والله صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومن ينتظر وما بدلوا تبديلا .

ومصر بما قدمت ولا تزال تقدم للاسلام من خدمات ،وبما فيها من وعي اسلامي ناضج ، تعتبر محط آمال المسلمين ، والموجه الاول للدعوة الاسلامية والقوى الاسلامية في كل بلاد الاسلام .

هذه هي مصر ، بلد اسلامي عريق في اسلامه ، نصب نفسه في الماضي للدفاع عن الاسلام ونشره في ربوع الارض ، وها هو اليوم يبذل كل ما يستطيع من جهد في ايقاظ المسلمين،

وتصحيح عقائدهم ، وتسوية صفوفهم ، وتوحيد مناهجهم ، ودفعهم فى طريق واحد لاحياء الدولة الاسلامية ، واعلاء كلمة الاسلام ٠

ماذا تفعل مصر المسلمة بالاسلام :

ولننظر بعد ذلك ماذا تفعل مصر هذه بنفسها وبالاسلام الذى تؤمن به ، والذى كانت تحرص أشد الحرص عليه لننظر ماذا تفعل اليوم بالاسلام تحت تأثير قوانينها الوضعية التى نقلتها عن فرنسا الماجنة الملحدة ، أو عن انجلترا الى تعيش على الكيد للاسلام ، أو عن ايطاليا التى أفنت حياتها دون أن تنجح فى محاربة الاسلام ، تلك القوانين التى أخذت عن دول غير مسلمة تدعى المسيحية وهى براء منها ، وتدعى الايمان برسالة المسيح عليه السلام وما تؤمن الا بالشرك والكفـــر والطغيان ٠

الدولة المصرية تدين بالاسلام وتعطل الاسلام :

ان مصر الاسلامية وعلى رأسها ملك مسلم ولها حكومة اسلامية ، حرصت على آن تعلن آن دين الدولة الرسمىالاسلام، ونصت على ذلك فى دستورها ، ووكلت الى الدولة أن تشرف على كل شئون الاسلام ، فسيطرت الدولة على التعليم والتثقيف الاسلامى ، وعلى دور العبادات والاوقاف الاسلامية ، وجعلت الدولة نفسها مهيمنة على تطبيق المبادىء الاسلامية فىالاجتماع والاقتصاد والآداب والاخلاق وشئون الحكم والسياسةوغيرها وليس فى اختصاص الحكومة الاسلامية والدولة الاسلامية بهذا كله ما يخالف أحكام الاسلام ٠

ولكن حكومة مصر الاسلامية لم يمنعها اسلامها الذى تطنطن وتعلنه فى الوثائق الرسمية من أن تعطل شرائع الاسلام ، وأن تحرم ما يحله الاسلام ، وتحل ما يحرمه الاسلام ٠

ان حكومات مصر الاسلامية سول لها منطقها أن تطبق على المسلمين القوانين الاوربية بدلا من الشريعة الاسلامية ، بالرغم من هذه القوانين لم تصل بعد الى مستوى الشريعة الاسلامية فى أى ناحية من انواحى العلمية والفنية ، وبالرغم من أن هذه القوانين تخالف أحكام الاسلام ، وبذلك عطلت الحكومات المصرية الشريعة الاسلامية ، والشريعة هى مجموعة أحكام الاسلام ، فتعطيلها تعطيل الاسلام ، وبهذا المنطق المقلوب تقيم الحكومات الاسلامية الاسلام ، ولا تستحى أن تدعى لنفسها الولاية على المسلمين والقيام على تنفيذ أحكام الاسلام ٠

والاسلام لا يسمح لمسلم أن يتخذ غير شريعة الله قانونا، اذ يلزم المسلم أن يتبع ما أنزله الله دون غيره ، وذلك قوله جل شأنه ((**ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون** » الجاثية :١٨ ٠ وقوله: « **اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ماتذكرون**» الاعراف : ٣ ٠

والمسلم لا يعتبر مسلما حتى يحكم الاسلام فى شئونه وما يشجر بينه وبين غيره طبقا لقوله تعالى : « **فلا وربك لا**

يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما » ـ النساء ٦٥ .

ومن لم يحكم بما أنزل الله ، أو تحاكم الى شريعته ، فهو كافر ليس فى قلبه ذرة من الاسلام وان تسمى باسم مسلم ، وانتسب الى أبوين مسلمين ، وادعى لنفسه الاسلام ، ذلك حكم الله جل شأنه : «**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** » .

واذا كان هذا هو حكم الاسلام الذى عطلته ولا تزال تعطله الحكومات فى البلاد الاسلامية ، فان كل ذى عقل يستطيع أن يدرك بسهولة مدى حظ هذه الحكومات من الاسلام ، وأن يقول غير متحرج أن هذه الحكومات تدعوا المسلمين الى الكفر وتحملهم عليه .

حكومة مصر الاسلامية تبيح المحرمات :

ومصر الاسلامية التى تجعل دين الدولة الرسمى الاسلام تبيح التعامل بالربا على اختلاف صوره، بل ان الحكومة المصرية نفسها تحرص على أن تعامل بالربا رعاياها المسلمين ، لتربى أموالها العامة الكثيرة من أموالهم الخاصة القليلة ، وهى حكومة اسلامية تعلم أن الاسلام يحرم الربا فى كل صوره وأشكاله ، وأن الله جل شأنه أنزل علينا كتابا يقول فيه : «**الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ، ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وأحل الله البيع**

وحرم الربا » سورة البقرة ٢٧٥ · وفيه قوله : « يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين . فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله ، وان تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون » البقرة : ٢٧٨ و ٢٧٩ ·

ومصر الاسلامية التى تجعل دين الدولة الرسمي الاسلام، تحل الخمر والقمار ولحم الخنزير ، وتبيح حكوماتها للرجال والنساء أن يفتحوا النوادى والمحلات العامة للعب الميسر وشرب الخمر وأكل كل طعام محرم · وحكومة مصر الاسلامية تبيح كل هذا وهى تعرف أن الله جل شأنه حرمه فى كتابه وعلى لسان نبيه ، فقال تعالى : « **حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير** » المائدة : ٥ · وقال : **انما الخمر والميسر والأنصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه » ـ المائدة : ٩**

وعن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « كل مسكر خمر وكل مسكر حرام » ، وأنه قال : « ما أسكر كثيره فقليله حرام » ، وأنه قال : « لعن الله الخمر ،ولعن شاربها ، وساقيها، وعاصرها ، ومعتصرها ، وبائعها ، ومبتاعها ، وحاملها ، والمحمولة اليه ، وآكل ثمنها » ·

ولقد بلغ الامر بحكومات مصر الاسلامية أن لا تستحى من شراء الخمر وتقديمها فى الحفلات الرسمية العلنية ، وبذلك جلب رجال الحكومات على أنفسهم لعنة الساقى والمبتاع ، وان لم يجلبوا عليها أيضا لعنة الشارب والحامل ·

ومصر الاسلامية التى تجعل دين الدولة الرسمى الاسلام ، تحل الزنا وترخص للنساء بالبغاء ، وللرجال بالقوادة ، وتبيح الحفلات الراقصة ، فتسمح لنساء شبه عاريات أن يراقصن الرجال الاجانب وكلهم قد أخذ الخمر بعقله ، وتسلطت عليه غرائزه ، وفى ذلك تحريض على الفاحشة واشاعة لها ، والاسلام قد حرم ذلك كله فى قوله جل شأنه : **«ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا » الاسراء : ٣٢ . وفى قوله « أن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم فى الدنيا والآخرة والله يعلم وانتم لا تعلمون »** النور : ١٩

بل لقد ذهب الاسلام الى تحريم النكاح بين زانيه وعفيف ، وبين زان وعفيفة ، وذلك قوله تعالى « **الزانى لا ينكح الا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها الا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين » النور : ٣ .**

الحكومات الاسلامية تمنع تعليم الدين الاسلامى :

ومصر الاسلامية التى تجعل دين الدولة الرسمى تبيح للمبشرين من الانجليز والفرنسيين والايطاليين وغيرهم أن ينشئوا مدارس للتبشير بالدين المسيحى تفتن أطفال المسلمين عن دينهم ، بينما الحكومة المصرية تمنع تعليم الدين الاسلامى فى المدارس الحكومية ، ولا تهتم بتدريس التاريخ الاسلامى لطلاب هذه المدارس ، وان كانت تهتم أشد الاهتمام بتدريس

تاريخ البلاد الاوربية ، ولعل هذه الحكومات الاسلامية لا تعلم ان أول ما يجب على المسلم ان يتعلمه هو مبانى الاسلام .وهى التى يقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم « بنى الاسلام على خمس : شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ، واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع اليه سبيلا » ، فهذه الاشياء الخمس توجبهاطبيعة الاسلام على كل مسلم ، فيجب العلم بها وبكيفية العمل فيها وبكيفية وجوبها .

ولعل الحكومات الاسلامية لا تعلم ان العلم بمبانى الاسلام ، والتفقه فى الاسلام واجب بقوله تعالى : « **فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم** » التوبة : ١٢٢ . وبقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين » وقوله : « ما عبد الله تعالى بشىء أفضل من فقه فى الدين ، ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد ، ولكل شىء عماد وعماد هذا الدين الفقه » وقوله : «خير دينكم أيسره ، وخير العبادة الفقه»

الحكومات الاسلامية تطارد دعاة الاسلام :

ومصر الاسلامية التى جعلت الاسلام دينا رسمياللدولة، تحارب حكوماتها كل من يدعو الى الاسلام الصحيح ، وينكر على الحكومات اتجاهاتها الضالة المضلة ، وتستعين بقوانينها الفاسقة على دعاة الاسلام الراشدين ، فتكم أفواههم وتعطل

أقلامهم ، وتفتح لهم السجون والمعتقلات ، وتسومهم سوء العذاب ، لأنهم مسلمون مخلصون للاسلام ولأن منطقهم لا يستتيغ للمسلم ان يكون على غير الاسلام .

ويلوح ان هذه الحكومات الاسلامية لا تدرى أن الاسلام يوجب على المسلم ان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وان يحاول تغيير المنكر ما استطاع فالله جل شأنه يقول :« **ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر»** آل عمران : ١٠٤ .

وقد بينا فيما سبق ما هو المعروف وما هو المنكر ، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : « من رأى منكم منكرا فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه، فان لم يستطع فبقلبه ، وذاك أضعف الايمان » .

انحراف الحكومات الاسلامية عن الاسلام :

ومصر الاسلامية يخول لها اسلامها ان تنحرف عن كل اتجاه يرجع الى الاسلام ، فضريبة الزكاة يعطل قانونها لأن الزكاة فريضة يفرضها الاسلام والقانون المدنى المصرى يؤخذ من عشرات القوانين الاوربية والامريكية والاسيوية ، وكان من الممكن أن يوضع مثله تماما وأفضل منه مشتقا من أحكام الاسلام ، والمحاكم الشرعية ينقص من اختصاصها عاما بعد عام لأنها تقضى بأحكام الاسلام ، ومعهد الفقه الاسلامى الذى

وضعت نفقاته فى الميزانية أكثر من مرة يهمل أمره لأنهسيكون دعامة من دعائم الاسلام .

وما أهون على الحكومات الاسلامية أن تستبدل بحكم الاسلام حكما من أحكام الكفر والضلال ، وما أشد عليها أن ترجع فى أن شأن أيا كان الى كتاب الله .

وكأنما هذه الحكومات لا تعلم ان وظيفة الحكومة الاسلامية هى اقامة الاسلام ، وان القرآن افترض فى الحكومة الاسلامية ان تقضى على الشرك وتمكن للاسلام ، وا ن تقيم الصلاة ، وتأخذ الزكاة ، وان تأمر بالمعروف ، وتنهى عن المنكر، وان تحكم بين الناس بالعدل وتسوس أمورهم فى حدود ما انزل الله ، وذلك قوله تعالى : **«وعد الله الذين آمنوا منكم** وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف **الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا يعبدوننى لا يشركون بى شيئا ، ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون » النور : ٥٥ . وقوله : « الذين ان مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهو عن المنكر ولله عاقبة الامور » الحج:٤١**

خسرنا معركة الاستقلال بالانحراف عن الاسلام

ومصر كما يعلم الناس تجاهد فى طلب الحرية والاستقلال، فلننظر كيف تطالب الدولة المسلمة بحريتها ، وتكافح فى سبيل استقلالها ، وسنرى كيف باءت بالخسران والخذلان ، وجلبت على نفسها الضعة والهوان ، لأنها فرطت فى جنب الله وانحرفت عن الاسلام ٠

كيف دخل الانجليز مصر ؟ :

فى سنة ١٨٨٢ دخل الانجليز مصر ، على أثر فتنةأهلية بحجة حماية خديو مصر من رعاياه ٠ ولقد حاولوا أن يدخلوا مصر من قبل مرارا ففشلوا ، حاولوا مرتين أن يدخلوا مصر بعد أن غزاها الفرنسيون فارتدوا على أعقابهم خاسرين ، وحاولوا أن يدخلوها الثالثة فى عهد محمد على فألقت بهم مصر الى البحر وارتدوا الى بلادهم يائسين من دخول مصر بالقوة وظلوا يحيكون دسائهم ويلقون بشباكهم حتى حانت الفرصة، فرصة الفتنة العرابية التى مهدوا ونفخوا فيها حتى آثاروها ، فدخلوا مصر لا ليطفئوا الفتنة كما أدعوا ، وانما ليحتلوها ليثبتوا أقدامهم فيها ٠ ولقد أعلنوا أكثر من سبعين مرة أن

وجودهم فى مصر مؤقت وأنهم على نية الجلاء، ولكنهم أخلفوا ما وعدوا . وكذبوا فيما أعلنوا، وبقوا فى مصر يسرقون أموالها، وينهبون أقواتها ويعبثون بكرامات أهلها .

منطق الحكام والزعماء :

فلما تكشفت نية هؤلاء القراصنة ، أجمعت مصر على مقاومتهم وتظاهر أبناؤها على اخراجهم ، وتقدم الحكام والزعماء يقودون الشعب الى غايته ، ويعملون لاستقلاله وحريته . ولكنهم آثروا أن يسعوا الى الحرية والاستقلال عن طريق السلام والاستسلام ، والتذلل والسؤال . وسول لهم منطقهم أن يعتمدوا فى المطالبة بحقوق مصر على عدالة غاصبى هذه الحقوق . وهو منطق أقل ما يقال فيه أنه قائم على الغفلة والجهل بطبائع البشر وعبر التاريخ . فلو كان الغاصب يستشعر العدالة فى نفسه ما غصب غيره . ولا عرف الناس الحماية والاستعمار وغيرهما من أوضاع الغصب والاستذلال.

هذا المنطق لا يرضاه الاسلام :

واذا كانت مصر قد خرجت على حكم العقل وطبائع الاشياء فى معالجتها لقضية الحرية والاستقلال ، فانها قد خرجت أيضا على حكم الاسلام ، ولو أن حكام مصر وزعماءها استهدوا فطرهم السليمة واستفتوا قلوبهم المسلمة لهدوا الى الحق والصواب، ولعلموا ان الجهاد الدامى هو طريق الحرية ، وان القتل والقتال هو طريق الاستقلال ، ولا يعجبن أحد أن يكون حكم

الاسلام متفقا مع حكم العقل وطبائع الاشياء . فان الاسلام هو بنص القرآن « فطرة الله التى فطر الناس عليها » الروم : ٣٠ أو هو كما يقول الرسول صلى الله عليه وسلم « دين الفطرة » .

الاسلام يأبى على المسلمين الذلة :

ان الاسلام يأبى على معتنقيه أن يستذلوا ، بل انه لم يجعل فى قلب المسلم مكانا للذل الا ذلة التواضع والرحمة لاخيه المسلم ، « أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين » المائدة : ٥٤ « محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم » : ٢٩ . وفيما عدا ذلك فلا ذل ولا استذلال ، وانما عزة واعتزاز على كل من فى الارض « ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون » : المنافقون : ٨ .

ويوجب الاسلام على المسلمين أن يعتقدوا ذلك وأن يؤمنوا به ، وأن يجعلوا هدفهم الاسمى تحقيقه ، ليهيئوا لأمتهم مكانها الذى اختاره الله لها ، وهو مكان الصدارة والتعليم ، ومكان الهداية والقيادة **« وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس »** البقرة ٣٣ . **« كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله » آل عمران: ١١٠** .

فاذا وجد المسلم فى مكان لا تتوفر فيه أسباب العزة له ،

ولم يستطع أن يوفر لنفسه أسباب العزة والمنعة . فعليه أن أن يهجر هذا المكان الى غيره فرارا بنفسه أن يستضعف أو يستذل ، وهو لا بد واجد فرجا وسعة « ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الارض مراغما كثيرا وسعة » النساء : ١٠٠ . فان أنس الى ما ما هو فيه وسكت عليه وهو قادر على الهجرة فقد ظلم نفسه وكفر بربه ولن ينفعه ادعاؤه الاسلام شيئا ، لأنه رضى لنفسه أن يستضعف ، ويأبى الله والاسلام أن يخلد المسلم للذل أو يستكين للاستضعاف والاستغلال .

ولقد حرص الاسلام على أن يمنع المسلم من الاقامة بين ظهرانى غير المسلمين لأن اقامته بينهم تشعره بالوحدة والضعف ، وتربى فيه روح الاستخذاء والاستكانة ، وقد تدعوه الى المحاسنة ثم المتابعة ، والاسلام يريد للمسلم أن يمتلىء قوة وعزة وأن يكون متبوعا لا تابعا ، وأن يكون ذا سلطان ليس فوقه الا سلطان الله . ومن أجل هذا حرم الاسلام على المسلم أن يقيم فى بلد لا سلطان للاسلام فيه الا اذا استطاع أن يظهر اسلامه ، ويعمل طبقا لعقيدته دون أن يخشى الفتنة على نفسه والا فعليه أن يهجر هذا البلد الى بلد يعلو فيه سلطان الاسلام ، فان لم يفعل فالاسلام برىء منه ما دام قادرا على الهجرة ، وفى ذلك كله يقول الله جل شأنه : الذين تتوفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا **كنا مستضعفين فى الأرض ، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ؟ فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا ، الا**

المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ، فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا » النساء : ٩٧ ، ٩٩ ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم « أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين، قيل يارسول الله ولم ؟ قال : لا تراءى ناراهما » ويقول : «من جاء مع المشرك وسكن معه فهو مثله » ويقول : « لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها » .

الاسلام لا يسالم المعتدين :

ومبادىء الاسلام العامة توجب على المسلم أن لا يسكت على المعتدى ، وأن لا يستخذى أمام المسىء ، كما توجب على المسلم أن يدفع الاعتداء بالاعتداء ، وأن يقابل الاساءة بالاساءة ، فمبادىء الاسلام العامة لا تسمح للمسلمين أن يسكتوا اذا اعتدى عليهم أمثال الانجليز والفرنسيين أو احتلوا بلادهم ، ولا تسمح مبادىء الاسلام للمسلمين أن يتخاذلوا أمام الغزاة، أو أن يستكينوا للاحتلال ، أو أن يرضوا بسلطان المحتلين ، وانما هو الاعتداء بالاعتداء ، والسيئة بالسيئة ، والكفاح والحرب ، والقتال والقتل حتى يجلوا المحتلين والغزاة عن بلادهم ، ويردوهم على أعقابهم خاسرين ، ويكون السلطان فى بلاد الاسلام خالصا للمسلمين ، وفى ذلك يقول الله جل شأنه : **« الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم »**

البقرة ١٩٤ · ويقول : ((**وجزاء سيئة سيئة مثلها**)) الشورى: ٤٠ · ويقول : « **وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم** » البقرة ١٩٠ ويقول : « **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين** » **البقرة ١٩٣** ·

جهاد أعداء الاسلام فريضة على كل مسلم :

وبعد فليست هذه المبادىء العامة هى كل ما جاء بـه الاسلام ، وانما هناك الجهاد فى سبيل الله ، تلك الفريضة التى فرضها الله على كل مسلم الى يوم القيامة وأوجبها وسيلة الى حفظ الاسلام ، والدفاع عن بلاده ، وحياطة المسلمين واعزازهم وجعل كلمة الله هى العليا وكلمة الذين كفروا السفلى ·

والجهاد هو القتال فى سبيل الله ، وبذل النفس والمال للدفاع عن الاسلام والمسلمين ، أو لرفع كلمة الاسلام والمسلمين وهو فريضة لا خلاف عليها كتبها الله على المسلمين فى قوله : ((**كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم**)) البقرة : ٢١٦ وقوله : ((**وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم** » البقرة : ١٩٠ · وقوله :« **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله** » الانفال : ٣٩ ·وقوله: «**واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم**)) البقرة : ١٩١ وقوله : « **فليقاتل فى سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة** » النساء : ٧٤ · وقوله : ((**ومالكـم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء**

والولدان » النساء : ٧٥ وقوله : ((**الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان ان كيد الشيطان كان ضعيفا** » النساء : ٧٦ .
وقوله : ((**أنفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم فى سبيل الله والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت فقاتلوا كما يقاتلو نكم كافة** » التوبة : ٣٦ . . وقوله : « **قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله** » التوبة ٢٩ وقوله : ((**ياأيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ، تؤمنون بالله ورسوله ، وتجاهدون فى سبيل الله بأموالكم وأنفسكم . ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون**)) الصف : ١٠، ١١ .

هل الجهاد فرض عين أم فرض كفاية ؟ :

والفقهاء مختلفون فى نوع فرض الجهاد ، فبعضهم يراه من فروض الكفاية ، وبعضهم يراه من فروض الاعيان .وفرض الكفاية هو الذى اذا قام به من يكفى سقط عن سائرالناس، وان لم يقم به من يكفى أثم الناس كلهم ، أما فرض العين فهو الذى يلزم الجميع ولا يسقط عن أحد بفعل غيره .

ولكن الفقهاء الاسلاميين متفقون فى أن الجهاد يتعين أى يكون فرض عين فى ثلاثة مواضع

١ ـ اذا التقى الزحفان وتقابل الصفان ، حرم على من حضر الانصراف ، وتعين عليه المقام لقوله تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا** » الانفال : ٤٥ ولقوله : « **يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار** » الأنفال : ١٥ ٠

٢ ـ اذا استنفر الامام قوما لزمهم النفير معه لقوله تعالى: « **يا أيها الذين آمنوا مالكم اذا قيل لكم انفروا فى سبيل الله اثاقلتم الى الارض** » التوبة ٣٨ ٠ ولقوله الرسول صلى الله عليه وسلم : « **اذا استنفرتم فانفروا** » ٠

٣ ـ اذا نزل الكفار ببلد اسلامى تعين الدفاع على كل أهله ، وكان الجهاد فرض عين عليهم ، لانه قتال دفاع عن الدين لا قتال غزو ، ولأن دخولهم خطب لا سبيل الى اهماله ، وأقل ما يؤدى اليه الفتنة والله يقول : « **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة** » الانفال : ٣٩ ويقول : « والفتنة أشد من القتل » ٠

متى يجب الجهاد على الشيوخ والنساء والمرضى ؟ :

والجهاد فى الاصل لا يجب على النساء لما روته عائشة قالت : قلت يارسول الله هل على النساء جهاد ؟ فقال : «جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة » ٠

ولا يجب القتال الا على بالغ عاقل ذكر سالم من الضرر . ولكن اذا نزل الكفار ببلد اسلامى كان الجهاد واجبا عينا على النساء والرجال والشيوخ وأصحاب العاهات والمرضى ،فمثلا يجب على المسلمين فى مصر والعراق رجالا ونساء شيوخا وشبابا أصحاء وذوىعاهات أن يحاربوا الانجليزحربا لاهوادة فيها حتى يجلوهم عن بلادهم ، والا فهم آثمون مضيعون لفريضة الجهاد التى أوجبت عليهم قتال المعتدين عليهم وأباحت دمائهم ومثل هذا يجب على أهل كل بلد اسلامى نزل به الكفار ولو كان نزولهم على خراب أو موات بعيد عن العمران .

الاسلام يوجب الاعداد والاستعداد :

والاسلام يوجب على المسلمين أن يكونوا دائما على حذر من مهاجمة العدو لهم ، وعلى استعداد دائم للقائه ، وأنيعدوا له من الجنود والعتاد ما يرهبه ويلقى فى قلبه الرعب ويمنعه من التفكير فى الاعتداء على المسلمين « **يأيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا** » النساء : ٧١ . وقوله « **وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم** » الانفال : ٦٠ .

وليكون المسلمون أهلا لفريضة الجهاد ولاعزاز الدين ٠ فرض عليهم الاسلام أن يتعلموا كل مايؤدى الى التفوق فى القوة والمهارة مما ينفع الجماعة وقت السلم أو وقت الحرب كالمسابقة على الاقدام وسباق الخيل وسباق السفن والسيارات والطائرات وما أشبه، وكاللعب بالشيش والمزاريق والسيوف والعصى ، وكالرماية بالنبال والمنجنيق والأسلحة النارية ، وكالمصارعة والملاكمة ورفع الاثقال والسباحة وغيرها ٠

والأصل فى الشريعة الاسلامية ان كل ما ينفع الامة فى دينها ودنياها من علم أو فن أو صناعة فهو فرض لا شك فيه، وتعلمه واجب على الامة ولا خيار لها فى الاخذ به أو تركه ٠

وعلى هذا تكون الفروسية بما يدخل تحتها من ضروب المهارة والقوة والتفوق فرضا من الفروض الاسلامية ٠
ويكون حمل الاسلحة بكافة أنواعها والتمرن على استعمالها فرضا واجبا على أفراد الأمة بحكم الاسلام ٠

ويكون انشاء الصناعات الحربية بكافة أنواعها فرضا واجبا على الامة ليس لها أن تتخلى عنه الا اذا تخلت عن الاسلام ٠

والنصوص صريحة فى ايجاب كل ما يقتضيه الاعداد والاستعداد للحرب ، استعدادا يرهب الاعداء والحاقدين والمتربصين المعروفين والمجهولين ٠ من ذلك قوله تعالى :

« **وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم** » الانفال : ٦٠ ، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم « ألا إن القوة الرمى ، ألا ان القوة الرمى » وقوله : « المسلم القوى خير وأحب الى الله من المسلم الضعيف » وقوله : « ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة فى الجنة : صانعه يحتسب فى صنعه الخير ، والرامى به ومنبله » وقوله : « أرموا واركبوا وأن ترموا أحب الى من ان تركبوا » وقوله : « من علم الرمى ثم تركه فليس منا » وقلم : « ستفتح عليكم أرضون ويكفيكم الله فلا يعجز أحدكم ان يلهوا بسهمه » .

هذه سنة رسول الله القولية ، أما سنته العملية فقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم سابق بالأقدام ، وثبت أنه سابق بين الابل ، وثبت عنه أنه سابق بين الخيل ، وثبت عنه أنه حضر نضال السهام وصار مع احدى الطائفتين فأمسكت الاخرى وقالوا كيف نرمى وأنت معهم ؟ فقال : «أرموا وأنا معكم كلكم » وثبت عنه أنه صارع ركانة ، وأنه طعن بالرمح ، وركب الخيل مسرجة ومعراة .

ليس للمسلم ان يتثاقل عن العدو :

والاسلام يحرم على المسلمين أن يتثاقلوا عن العدو ، أو

يهنوا عند لقائه ، أو يتهاونوا في دفعه ، **أو يولوه الادبار ،** أو يدعو الى السلم ، وانما عليهم أن ينفروا للقاء عدوهم خفافا وثقالا ، ويجاهدوه بأموالهم وأنفسهم ، ويقاتلوه بكل قوتهم مقبلين غير مدبرين قتالا فيه قوة وفيه غلظة ، ولن يعفهم من كل ذلك أن يكون عددهم أقل من عدد عدوهم، فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله الذى فصل لنا هذا كله فى قوله : **« يا أيها الذين آمنوا مالكم اذا قيل لكم انفروا فى سبيل الله اثاقلتم الى الأرض ؟ أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ؟ فما متاع الحياة الدنيا فى الآخرة الا قليل . الا تنفروا يعذبكم عذابا أليما ويستبدل قوما غيركم ولا تضروه شيئا والله على كل شيء قدير»** التوبة ٣٨ ، ٣٩ . وقوله : « **يأيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا** » الانفال : ٣٥ . وقوله :« **يأيها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار، ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال أو متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله** » الانفال : ١٥ . وقوله : «**ولا تهنوا فى ابتغاء القوم ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون** » النساء . ١٠٤ . وقوله : « **ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الاعلون** » آل عمران : ١٣٩ . وقوله : « **فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وأنتم الاعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم** » محمد : ٣٥ . وقوله : « **قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة** » التوبة : ١٢٣ . وقوله : «**فاما تثقفنهم فى الحرب فشرد بهم من خلفهم** » الانفال : ٥٧ . وقوله : « **كم من فئة**

قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله ، والله مع الصابرين » البقرة ٢٤٩ ٠

اشادة الاسلام بالجهاد والمجاهدين :

ولقد جعل الاسلام فريضة الجهاد فى ذروة فرائضه ،وأعد للمجاهد أعظم الاجر ، حثا للمسلمين على الجهاد وترغيبا فيه وتشويقا اليه ، وجعل الجهاد بالمال والنفس طريقة لرحمة الله ومغفرته والخلود فى جنته ، وسببا فى مضاعفة أجر المجاهد ، ووسيلة للنصر على الاعداء ، والاستخلاف فى الأرض ، واعلاء كلمة الاسلام ، والتمكين للمسلمين ٠ واسمع هذه المعانى جميعها فى قوله جل شأنه : **((ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا فى سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله** » البقرة : ٢١٨ ٠ وقوله : **((الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل اللهبأموالهم وأنفسهم أعظمدرجة عندللهوأولئكهم الفائزون))** التوبة : ٢٠٠ وقوله : **((ولئن قتلتم فى سبيل الله أو متم لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون))** آل عمران : ١٥٧ ٠ وقوله : **((ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون** » آل عمران : ١٦٩ ٠ وقوله : **((فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذو فى سبيل وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولادخلنهم جنات تجرى من تحتها الأنهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب))** آل عمران : ١٩٥وقوله:

« أن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون » التوبة : ١١١ .
وقوله « مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء » البقرة ٢٦١ . وقوله : « وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم » النور ٥٥ .
« وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضـــا لم تطؤوها » الاحزاب : ٢٧

واسمع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ألا أخبركم بخير الناس ؟ قالوا بلى يارسول الله . قال رجل يمسك برأس فرسه فى سبيل الله حتى يموت أو يقتل » . وقوله لما سئل اى العمل أحب الى الله قال : « الصلاة على وقتها ثم برالوالدين ثم الجهاد فى سبيل الله » . وقوله « رباط يوم فى سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل » .

حكم الاسلام والسوابق التاريخية :

هذا هو حكم الاسلام فى جهاد الاعداء ، وتلكم طريقته فى استرداد الحرية والاستقلال ، واذا كانت طريقة الاسلام تتفق مع منطق العقول السليمة ، وتماشى طبائع الاشياء ، فان وقائع التاريخ قاطعة فى أن طريقة الاسلام هى الوسيلة الوحيدة

التى أدت الى استرداد الحرية المسلوبة والاستقلال المفقود فى كل أنحاء العالم وفى كل عصور التاريخ ، وانه لم يحدث فى أى مرحلة من مراحل التاريخ القديم والحديث أن شعبا من الشعوب حصل على حريته واستقلاله عن طريق مسالمة غاصبة والاستسلام له ومناشدته الحق والعدل .

لماذا لا نقلد الغربيين فى طلب الاستقلال :

ان حكام مصر وزعماءها وأصحاب الرأى فيها مغرمون بتقليد الاوربيين والامريكيين فى كل شىء ، حتى انهم ليتشبهون بهم فى مطعمهم وملبسهم وطريقة تفكيرهم وكلامهم ، فلماذا لا يقلدونهم فى العمل للحرية والاستقلال ؟ .

ان دول أوربا كانت كلها تقريبا فريسة للاحتلال ، وكذلك كانت الدول الامريكية ، وبصفة خاصة الولايات المتحدة . فأى دولة أو دويلة من هذه جميعا رضيت لنفسها أن تستسلم للغاصبين وتسالمهم ثم تسألهم أن يمنحوها الاستقلال وتناشدهم فى ذلك الحق والعدل ؟ .

ان الولايات المتحدة وفرنسا وايطاليا وألمانيا واليونان ورومانيا وبلغاريا وتشيكوسلوفاكيا وتركيا كانت كلها عرضة للاحتلال فى هذا العصر الحديث ، بل كان بعضها محتلا فى هذا القرن ، افترى احداها استطاعت أن تحصل على استقلالها

وحريتها الا بامتشاق الحسام والقتل والقتال والجهاد المرير الذى قد يؤدى للنجاح أو ينتهى بالاخفاق ؟ وهل كان اخفاق احداها مرة مانعا لها من الاعداد والاستعداد وتكرار القتال حتى حصلت على الاستقلال ؟ .

ماذا كسبت مصر من الاستجداء ؟

ان مصر من سنة ١٩١٩ تستجدى الانجليز حريتهاالتى غصبوها ، وتسألهم أن يرفعوا أقدامهم عن استقلالها الذى وضعوه فى الرغام ، فماذا كسبت مصر من الاستجداء والسؤال

انها لم تكسب شيئا ، ولكنها خسرت كرامتها ، وقتلت الرجولة فى أبنائها ، وضيعت على نفسها اثنين وثلاثين عاما قضتها تمرغ وجهها فى التراب ، تسجد للانجليز وتقبل أيديهم وأقدامهم ، وتناشد الخلق الانجليزى العالى الذى لم يعرف فى حياته الا القرصنة والاستعمار ، تناشده الحق الذى نشأت عليه دولة القرصنة ، وتسأله العدل الذى أقيمت عليه دعائم الاستعمار !

ولكن يجب أن لا ننسى أن مصر كسبت شيئا قد يستحق الذكر جاء نتيجة لاستجداء الانجليز الشرفاء ، ذلك الشىء هو معاهدة سنة ١٩٣٦ التى سميت بمعاهدة الشرف والاستقلال، وكان يجب أن تسمى بحق معاهدة الاستجداء والاستغفال .

ان انجلترا لما رأتنا نلحف فى السؤال قدرت أننا أهل للاستغفال فطوت يدها كمـــا يفعل السخى على ورقة تعلن استقلالنا ، لنعترف للانجليز بأن من حقهم احتلالنا ، ورقة تمنحنا حريتنا فيما يضرنا وتسلبها فيما ينفعنا ، وخيلت لنا الغفلة أن انجلترا منحتنا حريتنا واستقلالنا فطرنا بهــذه الورقة كل مطار وسميناها معاهدة الشرف والاستقلال ، ثم لما جد الجد بحثنا عن الحرية ونقبنا عن الاستقلال فاذا بنا نجد سرابا لا ماء ، وأسماء لا مسميات ·

ان معاهدة ١٩٣٦ فى نصوصها وفى الكيفية التى طبقت بها دليل لا ينقض على أن اعلان الاستقلال وعقد معاهـــدات التحالف مع بقاء الاحتلال قائما ليس بالذى يحرر الشعـوب المحتلة أو التابعة من عبوديتها أو تبعيتها ، وليس بالذى يمكن لها حتى فيما يتعلق بداخليتها ، بل ان هذه الشعوب بالرغم من اعلان الاستقلال وقيام المعاهدات لا تستطيع أن تفعـــل الا ما يرضى حلفاءها الاقوياء ويحقق مصالح سادتها ولو أضر بمصلحتها ، وتظل أيديها مغلولة فى نظامها وسياستهـــا وتشريعها واقتصادها ، ولن يرضى الحليف القوى الا أن يعيش الحليف الضعيف تابعا له ومطيعا لأمره ، ولن يسمح الاستقلال المزعوم للدولة المحتلة أن تختار لنفسها منهاجا معينا أو حكاما معينين ، بل عليها أن تختار المنهاج الذى يختاره المحتلون · والحكام الذين يزكيهم الاحتلال ، ولن يختار المحتلون الامنهاجا يمكن لهم ولمصالحهم فى البلاد المنكوبة بهم ، ولن يزكوا الا حكاما يوالونهم ويرعون مصالحهم ، ويحفظون لهم سمعتهـم

وهيبتهم .

ان حال المصريين أيام الاحتلال السافر ، هى هى لم تتغير باعلان هذا الاستقلال الساخر ، وانما الذى تغير هو طريقة المحتلين فى حكم هذا البلد المسكين . لقد كانوا يحكمونه ظاهرين ، فأصبحوا يحكمونه مستترين ، وكانوا يحملون أوزار الحكم وسيئاته ، فأصبحنا تحمل أوزارهم وتنسب الينا سيئاتهم . لقد كان الانجليز قديما يحكمون مصر لحسابهم ، أما اليوم فالمصريون يحكمون أنفسهم لحساب الانجليز .

كيف نفذت معاهدة سنة ١٩٣٦ ؟ :

لقد نفذ الانجليز معاهدة سنة ١٩٣٦ فى كل ما يتعلق بصالحهم ، ونقضوها بندا بندا فى كل ما يتعلق بصالح مصر، ويكفى أن يعلم المصريون أن المعاهدة وضعت لمنع الانجليز من التدخل فى شئوننا ، ولتبادل العون وقت الحرب ، فأما عن التدخل فى شئوننا فلم يكف الانجليز لحظة واحدة عن هذا التدخل . ولعل من أظهر الامثلة عليه حادث ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ ، وطلب حل الاخوان المسلمين فى سنة ١٩٤٨ . أما عن تبادل العون وقت الحرب فقد عاوناهم فى الحرب بجنودنا وأموالنا ، ووضعنا تحت تصرفهم كل مواردنا ، فلما اشتبكنا مع اليهود ضنوا علينا بالسلاح والذخائر بعد أن وعدوا بها ، ورفضوا أن يبيعوا الينا بأمثال ثمنها ، وهكذا

يطلب الانجليز تنفيذ المعاهدة اذا اقتضى ذلك صالحهم ، ويعطلون تنفيذها اذا لم يكن لهم صالح فى التنفيذ .

نحن لم نتعلم بعد :

وبالرغم من كل ما أصاب سياسة **الاستجداء من** فشـــل واخفاق فلا زال زعماؤنا وكبراؤنا يحرصون على الاستجداء والسؤال ، ويمدون يدهم لكل غاد ورائح من الانجليز يسألونه الحافا ، ويرهقونه استعطافا ، لا يصدهم عن ذلك اهمال ، ولا يمنعهم عنه انتهار .

ولقد بلغ الهوان بحكومة مصر أنها **ظلت** منسنة ١٩٤٥ حتى اليوم تضرع الى الانجليز وتسألهم أن يتفضلوا عليهـا بتعديل معاهدة سنة ١٩٣٦ ، والانجليز صامتون لا يرقون للمتضرعين ، ولا يستجيبون للسائلين المحرومين الذين حرموا نعمة العقل ونعمة الدين .

ان معاهدة سنة ١٩٣٦ قد نقضت ، وأصبحت هشيما تذروه الرياح على أثر عقدها ، أو على أكثر تقدير فى فبراير سنة ١٩٤٢ ولم ينقضها الا الانجليز فكيف يعتبر حكامنا المصريون هذه المعاهدة قائمة ؟ ولماذا يريدون أن يقيموا من أنقاضها ويعدلوا بنيانها وما الذى يمنع الانجليز لو عدلت من نقضها **وعدم الاعتداد بها ؟**

انه لخير لمصر أن لا يربطنا بالانجليز عهد أبدا ، لنضعهم

فى موضعهم الحقيقى ، ولنضع أنفسنا فى موضعنا الطبيعى ، ليكونوا غزاة لارضنا ندفعهم بأنفسنا وأموالنا ، ونغسل بدمائنا وبدمائهم الارض التى دنسوها بأقدامهم ٠

منطق عجيب :

ان بعض الناس يتلمسون الاعذار للحكام والزعماء فيما يلجأون اليه من استجداء الغاصب لنيل الاستقلال ، ويقولون انهم اضطروا لسلوك هذا الطريق اضطرارا بعد أن تبينوا أن الشعب في عدته واستعداده لا يقوى على مواجهة عدوه ٠ وأنهم ككل أبناء مصر يعلمون حق العلم ان لعنة الاحتلال حلت بوطنهم بسبب واحد هو الضعف وان هذه اللعنة استمرت بسبب واحد هو بقاء الضعف ٠

واذا كان هذا هو منطق الزعماء والحكام فهو منطق عجيب حقا ، فاذا صح أن سبب الاحتلال هو ضعف الشعب ، وأن سبب استمرار الاحتلال هو استمرار ضعف الشعب ، فقد كان أول ما يجب عمله هو توفير القوة للشعب ، ومن السهل توفير القوة فى بلد يطالب بحريته واستقلاله ويعمل على نيلهما بكل وسيلة ، بل لعل من أسهل الامور توفير القوة فى بلد كمصر يعرف أبناؤه جميعا أنه فى وضع يقتضيه أن يعد ويستعد لنيل حريته واستقلاله ، ويعرف أبناؤه جميعا أن الدين الرسمى للدولة يقتضى مصر وأبناءها الاعداد المستمر ، والعدة التى ترهب الاعداء وتحول بينهم وبين مجرد التفكير فى الاعتداء ٠

ولكن حكامنا وزعماءنا وهم يتداولون كراسى الحكم من من حوالى ثلاثين عاما لم يفعلوا شيئا فى سبيل توفير القــوة للشعب المحتاج الى القوة المتلهف عليها ، بل لم يوفروا هذه القوة لما يعتبر من القوى الحكومية ، فالجيش ضئيل العـــدد ضعيف العتاد ليس لديه من المعدات الحديثة ما يجعله فـى عداد الجيوش التى يحسب لها حساب ، وهو يعيش عـلى كرم المحتلين وسخائهم ، فان شاءوا أعطوه من عتادهم ال قديم وذخيرتهم الفاسدة والا فلا ذخيرة ولا عتاد ، ورجال البوليس والخفر يحمل أكثرهم أسلحة قديمة لا تصلح للاستعمال ، وهؤلاء الحكام والزعماء يعدون من سنة ١٩٣٦ أنهم سينشئون مصانع للاسلحة الصغيرة والذخيرة ، ولكنهم لم يفعلوا شيئا حتى الآن ، وقد تداولوا جميعا كراسى الحكم أكثر من مرة ٠

وأعجب العجب أن حكام مصر وهم يتزعمون حركة التحرير والمطالبة بالاستقلال ، لم يتفقوا على شيء كما اتفقوا على حرمان الشعب من كل قوة ، فهم يحرمون على المصريين أن يحملوا السلاح أيا كان نوعه حتى السكاكين التى تصنع محليـــا ، ويحرمون على المصريين تبعا لذلك أن يتدربوا على استعمال السلاح ، ويتشددون فى تنفيذ القوانين التى تحرم حيـازة الاسلحة ويشددون عقوبتها بين حين وآخر حتى أصبح المصرى يعاقب أشد العقاب على حيازة السلاح التافه ٠

هذا ما تفعله حكومات مصر الاسلامية وتتشدد فيــه ، وهى تعلم أن الاسلام والعقل ومنطق الاشياء كل ذلك يوجب

على المصريين أن يتدربوا على السلاح وأن يحملوه وأن يحاربوا به المحتلين ، فهل يعاقب المصريون على تمسكهم بالاسلام وعلى أدائهم ما يوجبه عليهم الدين والعقل وما يوجبه عليهم اخلاصهم لوطنهم وما توجبه عليهم رجولتهم ؟ أم أنهم يعاقبون لأن حملهم السلاح وتدربهم عليه يقلق راحة المستعمرين ويمرض مزاجهم الرقيق ؟

العجب الذى لا ينتهى :

وقد يكون للعجب مدى فيما ذكرنا من أفعال حكامنا وزعمائنا الذين يجاهدون كما يزعمون فى سبيل استقلالنا ، ولكن العجب لن ينتهى مما يفعله هؤلاء الحكام والزعماء يوم تتأزم الامور بالدولة المستعمرة، ويفلت الزمام من يدها،وتحين الفرصة لتأخذ مصر حقها وتطرد الغاصبين من أرضها ، يومئذ ينقلب الحكام والزعماء على مصر فى غير تحرز ، يعملون لمصلحة الانجليز أكثر مما يعمل الانجليز ، يومئذ تصبح مهمة الدولة المصرية والحكومة المصرية حراسة أمن الانجليز ومحاربة الوطنيين والقضاء على كل حركة يقصد منها القضاء على سلطان الانجليز ، ويومئذ تفتح السجون والمعتقلات للمصريين ، وتطلق وراءهم حكومتهم المصرية بوليسها وجواسيسها يسعون وراء المتحمسين ضد الانجليز ، ويطاردون الذين يعكرون صفو الانجليز ، أو يهددون أمنهم وسلطانهم ، يومئذ تلفق التهم للوطنيين وتدبر لهم المحاكمات ويلقى بهم فى غيابات السجون والمعتقلات ، انتقاما من وطنيتهم ،وتنكيلا

برجولتهم وانسانيتهم ، وحبسا لنشاطهم ، وقضاء على كل أمـل فى تحرير مصر ، وتمكينا للاستعمار من رقاب المصريين ٠

حدث هذا فيما بين سنتى ١٩١٤ ، ١٩١٨ يوم كانت عجلة الحرب تدور ضد الانجليز ، وكان الاتراك على أبواب مصر من الشرق ، والسنوسيون فى الغرب ، وكان يكفى ان يتحرك المصريون أقل حركة ليتخلصوا من نير الانجليز وليغيروا بحركتهم المصير الذى انتهت اليه الحرب ، ولكن حكام مصر كانوا أشد عطفا وأكثر عطفا على الانجليز منهم على حرية مصر وكرامتها ، فدفعوا الى السجون والمعتقلات والمنافى بكـل من يناوىء الانجليز أو من يظن أنه يفكر فى مناوأتهم ٠

وحدث مثل هذا فيما بين سنتى ١٩٤٠ ، ١٩٤٤ يوم كان الانجليز يقفون على حافة الهاوية ، ويوم بدأ الانجليز يرحلون عن مصر خائفين مترقبين يائسين ، ولكن الحكومة المصريـــة وحدها هى التى أمنت خوفهم ، وأذهبت يأسهم وأبقت عـلى سلطانهم ٠

وفى سنة ١٩٤٨ بلغت ثورة النفوس ضـــد الانجليز مداها ، وتزعزع النفوذ الانجليزى فى مصر الى حد كبير ، وكان سبب هذا كله والدافع اليه جماعة الاخوان المسلمين ، فسعى الانجليز الى الحكومة المصرية يستعدونها على الاخوان المسلمين ، فتحولت الحكومة المصرية الواهنة المستسلمة الى مارد جبار يقتل هؤلاء الاخوان ويغتالهم ٠ ويملأ بهم السجون والمعتقلات ، ويمثل بهم أشنع تمثيل ، ويستبيح من أجسامهم وأعراضهم وكراماتهم ما تأنف البهائم والوحوش أن تأتيه ٠

والحكام المصريون يبغون علـى قومهم هـــذا البغى ، ويدفعونهم عن الانجليز بهذه القوة والقسوة ، موالاة للانجليز وتحببا اليهم وابقاء على سلطان الاحتلال غير المشروع ، ذلك السلطان الذى يستمدون منه سلطانهم ، ويربطون بمستقبله مستقبلهم ٠

أهواء مسلمون ؟ :

وحكام مصر وزعماؤها الذين يزعمون أنهم يجاهدون فى سبيل حرية مصر واستقلالها هم قبل كل شىء مسلمون، مسلمون على الأقل بأسمائهم ولآبائهم ، وان كانوا لا يرضون لأنفسهم الا أن يكونوا مسلمين بعقولهم وقلوبهم ، ولكنهم كم فتقوا فى الاسلام الفتوق وجلبوا عليه البوائق ، وما فى تاريخ أحدهم أنه قدم خدمة للاسلام أو أقام حكما من أحكام الاسلام أو عادى أعداء الاسلام أو والى أنصار الاسلام ٠

ان الاسلام يحرم كل التحريم على المسلم أن يوالى غير المسلمين ، ولم يجز موالاة الكافرين الا للتقاة ، على أن يكون عمل المسلم خالصا للاسلام والمسلمين ، ان لا يترتب على موالاة الكافرين الا النكاية بهم ٠

والقاعدة فى الاسلام أن المؤمن ولى المؤمن ، وان الكافر ولى الكافر ، وان المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها أمة واحدة ((**وان هذه أمتكم أمة واحدة**)) المؤمنون : ٥٢ ٠ وأن المؤمنين فى كل بلاد العالم اخوة « **انما المؤمنون اخـــوة** » الحجرات : ١٠ ٠ وان الكفر كله ملة واحدة ٠

ويمنع الاسلام من موالاة غير المسلم لأن ذلك يؤدى الى الفتنة والفساد ، ويعتبر من يوالى غير مسلم خارجا عن الاسلام . ومنتسبا الى من والاه ، ولو كانت الموالاة بقصد الحصول على القوة المنعه .

ولا يجيز الاسلام لمسلم أن يكون بينه مودة وبين من يكفر بالاسلام ويعاديه ، ولا أن يتخذ منهم بطـانة ولو كانوا آباء أو أبناء أ اخوة أو عشيرة ، ويعتبر القرآن من يفعل ذلك مجردا من الايمان .

ولا يمنع الاسلام المسلمين من أن يكون بينهم وبين غير المسلمين مودة ما داموا لم يقاتلوا المسلمين أو يعتدوا عليهم، بل من واجب المسلمين فى هذه الحالة أن يبروهم ويقسطوا اليهم ، ولكن الاسلام يحرم على المسلمين أن يوادوا الذين قاتلوهم فى الدين أو أخرجوا المسلمين من ديارهم أو ظاهروا على اخراجهم .

ونصوص القرآن صريحة وقاطعة فى هذه المعانى . من ذلك قوله جل شأنه : ((**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أوليـاء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شىء الا أن تتقوامنهم تقاة**)) آل عمران ٢٨ . وقوله : ((**والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض**» التوبة ٧١ . وقوله : «**والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ألا تفعلوه تكن فتنـة فى الأرض وفساد كبير**»الأنفال ٧٣ . وقوله: **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم**

فانه منهم » المائدة ٥١ · وقوله : « **أنما وليكم الله ورسوله** » المائدة ٥٥ · وقوله : « **الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعـــا** » النساء ١٣٩ · وقوله : «**يأيها الذين آمنوا لا تتخـــذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق** » الممتحنة ١ · وقوله : « **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم** » آل عمران ١١٨ · وقوله : « **لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباءهم أو أبناءهم أو اخوانهم أو عشيرتهم**» المجادلة ٢٢ · وقوله : « **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم واخوانكم أولياء ان استحبوا الكفر على الايمان** » التوبة ٢٣ · وقوله : « **ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالـــدون · ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون** »· المائدة ٨٠ ، ٨١ · وقوله : « **لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين ، انمـــا ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم أن تولوهم ومن يتـــولهم فأولئك هم الظالمون** » الممتحنة : ٨ و ٩ ·

وبالرغم من النصوص الصريحة فان حكامنا وزعماءنا المسلمين يوالون الانجليز والفرنسيين والأمريكيين وغـيرهم

ممن يعادون الاســـلام ، ويحـــاربون المسلمين ، ويحتلون بلادهم ، ويسومونهم الخسف والظلم ، وان حكامنا وزعماءنا ليوادون أعداء الله وأعداء الاسلام ويتملقونهم يبتغون عندهم العزة ، عزة الحكم والجاه ، وليس فى هؤلاء الأعداء الا من قاتل المسلمين فى الدين ، والا من يحارب الاســـلام أعنف الحرب ، والا من أخرج الفسطينيين من ديارهم ، أو ظاهر على اخراجهم وتشريدهم ٠

القوانين الوضعية تهدد نظامنا الاجتماعي

النظام الاجتماعى الاسلامى :

والنظام الاجتماعى فى البلاد الاسلامية معناه النظام الاسلامى ، لأن الاسلام يحكم حركات المسلم وسكناته ، وافعاله وأقواله ، ومعاملاته وتصرفاته ، وصلاته بالأقرباء والغرباء ، والأعداء والأصدقاء ، ويرسم له أخلاقه ومنهاجه فى الحياة ، ولأن الاسلام يقيم المجتمع كله على أسس اسلامية بحتة فى الحكم والادارة والسياسة وفى العلوم والفنون والآداب ، وفى الاجتماع والاقتصاد وتوزيع الثروات وفى الحرب والسلم ، وفى الداخل والخارج ، وعلى هذا فالنظام الاسلام هو النظام الاجتماعى ، لأى مجتمع اسلامى ·

ويمكننا أن نفرق فى البلاد الاسلامية بين النظام الاجتماعى ونظام الحكم فنقول ان النظام الاجتماعى هو النظام الذى تقوم عليه الجماعة نفسها ، ويحكم علاقاتها بالغير وعلاقات أفرادها بعضهم ببعض · أما نظام الحكم ، فهو النظام الذى تتبعه الجماعة فى حكم نفسها ، أى فى اختيار حكامها ورؤساء الدولة فيها وهو النظام الذى يحدد حقوق الحكام ورؤساء الدول وواجباتهم ·

وليس لهذه التفرقة أهمية فى البلاد الاسلامية ، لأن النظام الاجتماعى ونظام الحكم فى هذه البــلاد يقومان عــلى الاسلام ويرجعان اليه ، ولأن الاسلام لا يقبل التجزئة ولا يسمح للمسلمين أن يقيموا أوضاعهم على ما يخالف الاسلام. وكل ما يخالف الاسلام فى الاجتماع أو الحكم انما هو خروج على النظام الاجتماعى أو نظام الحكم ، أو هو خروج على الاسلام لا يصح للمسلمين أن يسمحوا به مهما كلفهم ذلك من المشاق والتضحيات .

ولنستعرض فيما يلى الاسس الرئيسية التى يقيم عليها الاسلام حياتنا الاجتماعية ، ثم نستعرض بعد ذلك أوضاعنا الاجتماعية ، لنرى الى أى حضيض نزلت بنا هذه القوانين الوضعية .

أسس النظام الاجتماعى الاسلامى :

يقوم النظام الاجتماعى فى البلاد اسلامية عــلى أسس اسلامية بحتة ، ويصطبغ فى كل مظاهره بصبغة الاسلام ، الاسلام هو النظام الذى اختاره الله للبشر ليقيموا حياتهم عليه ، وليحييهم به حياة طيبة ، وليسعدهم به فى الدنيـــا والآخرة . وأهم أسس النظم الاجتماعى الاسلامى هى :

١ ـ المساواة التامة بين البشر :

يقيم الاسلام المجتمعات الاسلامية على قاعدة المساواة التامة بين البشر ، ويقرر المساواة على اطلاقها ، فلا قيود ولا

استثناءات ، وانما مساواة تامة بين الأفراد ، ومساواة تامة بين الجماعات ، ومساواة تامة بين الاجناس ، ومساواة تامة بين الحاكمين والمحكومين ، لا فضل لرجل على رجل ، ولا لابيض على أسود ، ولا لعربى على عجمى ، وذلك قوله تعالى : « **يأيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم** » سورة الحجرات: ١٣ .

وذلك ما أكده رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله : « **الناس سواسية كأسنان المشط الواحد ، لا فضل لعربى على عجمى الا بالتقوى** » . وفى قوله : « **أن الله قد اذهب بالاسلام نخوة الجاهلية وتفاخرهم بآبائهم ، لأن الناس من ادم ، وآدم من تراب ، وأكرمهم عند الله أتقاهم** » .

فالناس جميعا متساون على اختلاف شعوبهم وقبائلهم، متساوون فى الحقوق ، متساوون فى الواجبات ، متساوون فى المسئوليات ، وهم فى ذلك كأسنان المشط لا تزيد سن عن سن ولا تنقص سن عن سن أو هم فى ذلك كأبناء الرجل الواحد والمرأة الواحدة ، ترشحهم وحدة أصلهم الى المساواة فى حقوقهم وواجباتهم ومسئولياتهم .

والتقوى هى وحدها نصاب التفاضل بين الناس فى الاسلام ، ولكنه تفاضل فى حدود معينة ، تفاضل بين الناس عند ربهم فقط ، فأكرمهم عند الله أتقاهم . وكون التقى كريما على الله لا يعطيه حقا عند الناس يزيد على ما لغيره من

الحقوق ، فالتقوى اذن صفة تؤثر فى صلة الانسان بربه ، أكثر مما تؤثر فى صلة الانسان بغيره ، والتفاضل الـذى ينشا عن التقوى هو تفاضل معنوى لا مادى ٠

٢ العدالة المطلقة :

ويقيم الاسلامالمجتمع على العدالة المطلقة المجردة عن القيود ، العدالة التى تتسع للأصدقاء والأعداء ، ولا تفرق بين الأقرباء والغرباء ، العدالة التى لا تعرف الميل والمحاباة ، ولا تنكمش عن ذوى النفوذ والجاه ، العدالة التى تعطى الحق لصاحبه لأنه محق ، وتأخـــذ الحق من المبطل لأنه مبطل ، العدالة التى تعتبر الضعيف صاحب الحق قويا بحقه حتى ترد له حقه ، وتعتبر القوى غاصب الحق ضعيفا حتى تسترد منه حق غيره ٠ العـدالة التى أمر الله بهـــا ووصفها فى قوله سبحانه : « **أن الله يأمر بالعدل والاحسان** » النحل : ٩٠ ٠ فهو يأمر جل شأنه بالعدل والاحسان فى العدل ، فلا يكفى أن يكون المرء عادلا ، وانما عليه أن يحسن ما استطاع فى عدله ٠ وقوله : ((**اذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل** » النساء : ٥٨ ٠ وقوله : ((**واذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى**» الأنعام : ٥٢ ٠ وقوله : ((**ولا يجر منكم شنان قوم عـلى ألا تعدلوا**)) المائدة : ٨ ٠ وقوله : « **يأيها الـذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالـــدين والأقربين ، ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا**)) النساء : ١٣٥ ٠

الحرية فى أوسع معانيها :

ويقيم الاسلام المجتمع على أساس الحرية فى أوسع معانيها ، وأروع مظاهرها ، فحرية الاعتقاد ، وحرية التفكير، وحرية القول ، كل ذلك وغيره يقرره الاسلام ويجعله عمدا للمجتمع الاسلامى ، وأسسا لحياة الأمة الاسلامية ٠

يقرر الاسلام حرية الاعتقاد ، ويجعل لكل انسان أن يعتنق من العقائد ما شاء ، وليس لأحد أن يحمله على ترك عقيدته ، أو اعتناق عقيدة غيرها ، ولو كانت هذه هى العقيدة الاسلامية ، وذلك ظاهر من قوله تعالى : **((لا اكراه فى الدين))** البقرة : ٢٥٦ ٠ وقوله : « **ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعا ، أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين** » يونس : ٩٩ ٠ وقوله « **فذكر انما أنت مذكر ، لست عليهم بمسيطر** » الغاشية : ١٨ ٠ وقوله : « **وما على الرسول الا البلاغ المبين** » النور : ٥٤ ٠

ويقرر الاسلام حرية الفكر ، ويحث الناس على التفكير فى كل شىء ، ولقد قامت الدعوة الاسلامية نفسها على أساس العقل والتفكير ، واعتمد القرآن فى اجتذاب الناس للاسلام على استثارة تفكيرهم ، وايقاظ عقولهم ، ودعوتهم الى التفكير فى خلق السموات والأرض ، وفى خلق أنفسهم ، والى التفكيرفيما حولهم مما تقع عليه أبصارهم ، أو تسمعه آذانهم، ليصلوا من وراء ذلك كله الى معرفة الخالق ، وليستطيعوا أن يميزوا بين الحق والباطل ٠

ونصوص القرآن التى تحض على استخدام العقـــل وتحرير الفكر لا تعد كثرة ، من ذلك قوله تعالى : « **قل انما اعظكم بواحدة ، أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا** » سبأ : ٤٦ . وقوله : «**أو لم يتفكروا فى أنفسهم**» الروم : ٨ . وقوله : « **قل أنظروا ماذا فى السموات والارض** » يونس . ١٠١ . وقوله : «**وما يذكر الا أولو الالباب**» آل عمران : ٧ .

ويعيب القرآن على الناس أن يلغوا عقولهم ، ويعطلوا تفكيرهم ، ويتمسكوا بالعادات والتقاليد، ويؤمنون بالخرافات والأوهام، ويصف من كانوا على هذه الشاكلة بأنهم كالأنعام، بل أضل سبيلا من الأنعام ، لأنهم يتبعون غيرهم دون تفكير ، ولا يحكمون عقولهم فيمـــا يعملون أو يقولون أو يسمعون ، واقرأ ان شئت قوله تعالى : « **واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا ، أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون** » البقرة : ١٧٠ . وقوله : « **أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها ، أو آذان يسمعون بها ، فانها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور** » الحج : ٤٦ . وقوله : « **ولقد ذرأنا لجنهم كثير من الجن والأنس ، لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ، ولهم آذان لا يسمعون بها ، أولئك كالأنعام بل هم أضل ، أولئك هم الغافلون** » الأعراف : ١٧٩ .

ويقرر الاسلام حرية القول ويجعلها حقا لكل انسان ،

بل أن الاسلام يجعل القول واجبا على الانسان فى كل ما يمس الأخلاق والمصالح العامة والنظام وفى كل ما يعتبر منكرا ، وذلك قوله جل شأنه : « **ولتكن منكم أمه يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر** » آل عمران ١٠٤ ٠ وقوله : « **الذين ان مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر** » الحج : ٤١ ٠ وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان** » وقوله : ((**أفضل الجهاد كلمة حق عند امام جائر** » وقوله : ((**الدين النصيحة ، قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ، ولرسوله ، ولكتابه ، ولأئمة المسلمين وعامتهم** » ٠ وقوله : « **سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فأمره ونهاه فقتله** » ٠

٤ ـ الاخوة :

ويقيم الاسلام المجتمع الاسلامى على أساس متين من الأخوة فيعتبر المسلمين اخوانا تربط بينهم رابطة الأخوة الاسلامية وتوحد اتجاهاتهم ، وتقوى صفوفهم ، وتحملهم على التعاون والبر والتراحم ، وفى هذا المعنى يقول جل شأنه : ((**انما المؤمنون اخوة** » الحجرات : ١٠ ٠ ويقول : ((**فأصبحتم بنعمته اخوانا**)) آل عمران : ٢٠٣ ٠ ويقول رسول الله صلى

الله عليه وسلم : « **المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه ، ومن كان فى حاجة أخيه كان الله عز وجل فى حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربه فرج الله عز وجل بها كربه من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلما ستره الله يوم لقيامة** » .

٥ ـ الاتحـــاد :

وبعد أن أقام الاسلام المجتمع الاســـلامى على أساس الاخوة ، أوجب على المسلمين الاتحاد والالتفاف حـــول راية القرآن وحرم عليهم الفرقة والتنازع ، ليكونوا يدا واحدة ولسانا واحدا ، وأوصاهم اذا تنازعوا فى شىء أن يردوه الى الله ، حتى لا يكون هناك سبيل للنزاع والاختلاف ، وحتى تظل الوحدة قائمة والصفوف سليمة ، وحتى لا يكون للأهواء والأغراض منفذ ، وذلك قوله جل شأنه : « **واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ، واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم ، فأصبحتم بنعمته اخوانا** » آل عمران : ١٠٣ . وقوله : ((**ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**)) الأنفال : ٤٦ . وقوله : ((**ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا**)) آل عمران : ١٠٥ . وقوله : ((**فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا** » النساء : ٥٩ .

التعـــاون :

ويقيم الاسلام المجتمع بعد ذلك على التعاون ، التعاون على الخير والبر ، واتقاء المحارم ، ومحاربة المنكرات والمفاسد، ونبذ الاثم والعدوان ، وصيانة بناء المجتمع الاسلامى من كل الأمراض الاجتماعية التى تؤدى بالجماعات الى التحلل والفناء ، وفى ذلك يقول جل شأنه : « **ولتكن منكم أمـة يدعون الى الخير ، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكــر** » آل عمران : ١٠٤ . ويقول : ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعـاونوا على الاثم والعدوان**)) المائدة : ٢ .

٧ ـ اتقاء المحارم :

ويقيم الاسلام المجتمع على اتقاء المحـــارم ، وتحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق ، فليس لمسلم أن يأتى فى سره أو علنه فاحشة حرمها الاسلام، وليس له أن يباشر مأثما ، ولا أن يبغى ما ليس من حقه ، ولا أن يطلب ما ليس له ، وفى ذلك يقــول جـــل شأنه : « **قل انما حـــرم ربى الفوحش ما ظهر منهـــا وما بطن ، والاثم والبغى بغير الحق ، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا ، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون** » الاعراف : ٣٣ . وقوله : ((**واتقوا الله ويعلمكم الله**)) البقرة : ٢٨٢. وقوله : « **فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا وأطيعوا**)) التغابن : ١٦ . وقوله : « **وتناجوا بالبر والتقوى ، واتقوا الله الذى اليـه**

تحشرون » المجادلة : ٩ · وقوله : **« ان أولياؤه الا المتقون ولكن اكثرهم لا يعلمون »** الأنفال : ٣٤ ·

٨ ـ التحلي بالفضائل :

ويقيم الاسلام المجتمع على الأخلاق الفاضلة، والفضائل الانسانية العليا ، فيوجب الاسلام على المسلمين التخلي بالأخلاق الحسنة ، والتحلي بالفضائل ، والتخلي عن الرزائل، ليكون المجتمع الاسلامي مجتمعا فاضلا مثاليا ، فاذا دعا المسلم الناس الى الاسلام فليكن ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة، واذا جادل غيره جادله بالحسنى « **ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن** » النحل : ١٢٥ · وليس للمسلم أن يجهر بالسوء من القول الا اذا ظلم ، فما لم يظلم فليس له أن يجهر بقوله السوء « **لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم» النساء : ١٤٨** · وليس للمسلم أن يسخر من أحد أو يلمزه ولا أن يتنابز بالألقاب : **« يأيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خير منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن ولا تلمزو أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب** » الحجرات : ١١ · وليس لمسلم أن يظن بأخيه المسلم الظنون ، ولا أن يأخذه بالظن ، ولا أن يتجسس عليه ، ولا أن يغتابه « **يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم**

بعضا » الحجرات : ١٢ . وليس للمسلم أن يتعالى أو يتكبر « **أنه لا يحب المستكبرين** » النحل : ٢٣ . وليس للمسلم أن يختال أو يتفاخر « **ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا** » النساء : ٣٦ .

وعلى المسلم أن يعفو عمن ظلمه ، ويعطى من حرمه ،وأن يأمر بالمعروف ويعرض عن الجاهلين « خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » الاعراف : ١٩٩ . وعليه أن يدفع عن نفسه بالتى هى أحسن ، فان ذلك أقرب الى أن يحيل العداوة صداقة ويقرب بين القلوب « ادفع بالتى هى أحسن فاذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم » فصلت: ٦٤ . وعلى المسلم أن يصلح بين الناس « فأصلحوا بين أخويكم» الحجرات : ١٠ . وعليه أن يعرض عن اللغو «والذين هم عن اللغو معرضون » المؤمنون : ٣ . وليس للمسلم أن يبخس الناس أشياء هم » الاعراف : ٨٥ . ولا أن يتمنى ما فضل الله به بعض الناس عليه « ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض » النساء : ٣٢ . ولا ينسى وهو صاحب حق أن يتفضل على أخيه المسلم « ولا تنسوا الفضل بينكم » البقرة : ٢٣٧ .

وهذا قليل من كثير من الفضائل العليا التى جاء بهاالاسلام وألزم المسلمين التحلى بها ، ويكفي المسلمين من الاخلاق الفاضلة أن الله جعل لهم فى رسول الله أسوة حسنة « لقد

كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة » الاحزاب : ٢١ ٠ وأن الله وصف رسوله صلى الله عليه وسلم بالخلق العظيم فقال : « وانك لعلى خلق عظيم » القلم : ٤ ٠ وقال : « فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لا نقضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم » آل عمران : ١٥٩ ٠ فاذا سار المسلمون على نهج رسوله ، واتخذوا من أفعاله وأقواله وأخلاقه أسوة ، فقد أفلحوا وبلغوا ذروة الفضل ٠

الاستخلاف فى ملك الله :

ويعتبر الاسلام الارض وما عليها مالا لله وملكا له «لله ملك السموات والارض ومافيهن » المائدة : ١٢٠ ٠ استعمر فيه الآدميين وأعده لا نتفاعهم « هـــو أنشأكم من الارض واستعمركم فيها» هود : ٦١ ٠ هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعا » البقرة : ٢٩ ٠ فالمال مال الله لا مالهم وملكه لا ملكهم ولكنهم مستخلفون فيه وقوام عليه « واذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الأرض خليفة » البقرة ٣٠ ٠ « وهو الذى جعلكم خلائف الارض » الانعام : ١٦٥ ، « وانفقوا مما جعلـــكم مستخلفين فيه » الحديد : ٧ ٠ « وآتوهم من مال الله الذى آتاكم » النور : ٣٣ ٠ « أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم فى الخيرات » المؤمنون : ٥٥ ٠ « وأمدد ناكم

بأموال وبنين » الاسراء : ٦ · « وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم » العنكبوت : ٢٩ ·

واذا كان المال على اختلاف أنواعه وأشكاله مال الله والناس مستخلفين فيه ووكلاء عليه فليس لاحدهم أن يحبس مافي يده من هذا المال عن غيره اذا كان فى حاجة ماسة اليه ، وليس له أن يحبسه عن المصالح العامة ، وليس له أن يستأثر به دون غيره ، وليس له أن يكنزه وقد خلق ليتنتفع به الناس ،وليس له أن يظن اذا أعطى غيره شيئا من هذا المال أنه يعطى شيئا من عنده وانما هو وسيط أعطى غيره من مال الله كما أخذهو لنفسه من مال الله ، وهذا المعنى ظاهر فى قوله تعالى : «والله فضل بعضكم على بعض فى الرزق فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت أيمانهم فهم فيه سواء أفبنعمة الله يجحدون» النحل : ٧١ · أى أن الله جل شأنه فضل بعض الناس على بعض فى الرزق وجعل بعضهم خدما ومماليك للبعض الآخر والذين فضلوا فى الرزق ليسوا هم الذين يرزقون خدمهم وعمالهم ومماليكهم ، وانما هم وسطاء فى ايصال رزق الله اليهم ، فالكل سواء يستمدون من الرزق وهو الذى يرزق المالك والمملوك ، والسيد والخادم ، والأمير والحقير ·

وهذا المعنى ظاهر أيضافى قوله تعالى : « وآتوهم من مال الله الذى آتاكم » النور : ٣٣ · وهذا النص خاص بالمكاتبين من الارقاء ، وحكمه اعانة هؤلاء المكاتبين على أداء

المال الذى كاتبوا عليه ، والنص حين يامر باعانة المكاتبين ، على أداء ما التزموه يذكر الناس بأنهم لا يعطون المكاتبين شيئا من أموالهم ، وانما يعطونهم من مال الله الذى آتاهم وجعلهم خلفاء فيه ٠

ويترتب على اعتبار المال مال الله والناس مستخلفين فيه أن يكون للحكومة الاسلامية الحق فى أن تقتطع من ثروات الافراد ما يقوم بالمصالح العامة وما يرد الحاجة عن المحتاجين، وأن تراقب توزيع الثروات فتحد من ثراء الاغنياء والمترفين، لترفع مستوى الفقراء والكادحين ٠

١٠ ـ تفتيت الثروات :

ويقوم النظام الاجتماعى الاسلامى على تفتيت الثروات وتوزيعها ٠ وللاسلام فى ذلك ثلاث وسائل ايجابية :(الاولى) الميراث ، وهو يؤدى طبقا للنظام الاسلامى الى توزيع ثروة الميت بين أبويه وزوجته وأبنائه وأبناء أبنائه ، وأحيانا يأخذ عصبة الميت وذوو رحمة بعض ميراثه (الثانية) ضريبة الزكاة ، وهى تقتطع جزءا من رأس المال فى كل سنة ، لا من الارباح ، ويبلغ هذا الجزء ٥ر٢٪ من رأس المال يؤخذ من الأغنياء ليرد على الفقراء (الثالثة) حق الحكومات فى أن تقتطع من ثروات الافراد ما يقوم بالمصالح العامة ويقرب بين مستوى الطبقات كما بينا من قبل ٠

وهناك وسيلة (رابعة) سلبية هي تحريم الاكتناز ، فالاسلام يحرم على المسلم أن يكنز المال ويعطله فلا ينتفع به **« والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم » التوبة : ٣٤ ٠**

هذه هى الوسائل الأربع التى يفتت بها الاسلام ثروات الافراد ويمنعها من التضخم ، وهى وسائل اجبارية ،وهناك وسائل أخرى اختيارية ترك أمرها للافراد كالتصدق والانفاق فى سبيل الله ، وقد حرص الاسلام على أن يأتى الافراد هذه الوسائل الاختيارية ، فدعاهم اليهـا ووعدهم حسن المثوبة ومضاعفة الأجر عليها ، فالاسلام يدعوا الى التصدق فى السر والعلن فى قوله تعالى :« **أن تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خـــير لكم** » البقرة : ٢٧١ ٠ وقوله « **ان المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضا حسنا يضاعف لهم** » الحديد : ١٨ ٠ والاسلام يدعو المسلمين الى الانفاق ويبين لهم أنهم لن ينالوا رضاء الله حتى ينفقوا مما يحبون وأن ما ينفقون من خير سوف يخلفه الله ويجزيهم عليه أجرا عظيما : « **لن تنـــالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون** » آل عمران : ٩٢ ٠ « **وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه** » سبأ : ٣٩ ٠ « **فالذين آمنوا منكم وانفقوا لهم أجر كبير** » الحديد: ٧ « **وما تنفقوا من شيء فى سبـــيل اللـه يوف اليكـــم** » الانفال : ٦٠ ٠

وهكذا يمنع الاسلام الثروات أن تتضخم ، وينقلها من يد واحدة الى أيد كثيرة ، ويعطى للحكومات الحق فى أن تقتطع من ثروت الافراد ما يصلح حال الجماعة ، ويرفع مستوى الفقراء والمعدمين ، ويحول بين الاغنياء وبين الترف يفسد الافراد والجماعات ، ويجعل المال فى يد الفقراء والاغنياء على السواء ، ولا يتركه فى يد الاغنياء وحدهم «لكى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم » الحشر : ٧ . ويتبين مما سبق أن سياسة الاسلام فى المال تقوم على المبادىء الآتية :

(أ) المال مال الله والناس مستخلفون فيه ، فهم قوام عليه ووكلاء فيه وليسوا أصلاء .

(ب) اذا كان للقائم على المال حق فيه فان للغير أيضا حقوقا على هذا المال يجب أن تقضى منه كرة ذلك القائم على المال أو أحبه ، والنصوص فى ذلك صريحة منها قوله تعالى : « وآتوا حقه يوم حصاده » الانعام : ٤١ . وقوله : ((وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل)) الاسراء : ٢٦ .وقوله: « والذين فى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم » المعارج : ٢٥ . وقوله : ((خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم » التوبة : ١٠٣ .

ويلاحظ أن حقوق الغير على المال معينة أى لا تتجاوز نسبة معينة منه .

(ج) ان للحكومات الحق فى أن تأخذ من هذا المال فوق ما سبق ما تصلح به حال الجماعة كلما اقتضى الامر ذلك دون أن يكون هناك حد لما تأخذه ، ولا تتقيد الحكومات فى ذلك الا بقيد المصلحة العامة ·

(د) ان الاسلام يدعو القائمين على المال أن ينفقوا منه طوعا فى كل وجوه الخير والنفع ويعدهم على ذلك أعظم الاجر·

(هـ) ان المال ينتقل محملا بكل هذه الحقوق كلما انتقل من يد القائم عليه الى يد غيره بالتصرف ، أو الى ورثته بالموت·

١١ ـ البر والتراحم :

والاسلام بعد ذلك كله يقيم المجتمع على البر والخير ،وعلى التراحم والتعاطف ، ويوجب على القوى والضعيف والغنى والفقير والقريب والبعيد أن يكون كل منهم بارا بأخيه راحما له عطوفا عليه ، وأن يحب كل منهم لأخيه ما يحب لنفسه ، وأن يعمل كل منهم لخير أخيه ويؤثره على نفسه ما ستطاع ، وأن يكون كل منهم بارا بوالديه وأهله واصلا لرحمه ، والنصوص فى ذلك صريحة متعددة منها قوله جل شأنه « **ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير** » آل عمران : ١٤٠ ·وقوله «**وتناجوا بالبر** » المجادلة : ٩ · ويقول : « **وتعاونوا على البر** » المائدة : ٢ · وقوله : « **لا خير فى كثير من نجواهم الا من أمر**

بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس » النساء : ١١٤ ٠ وقوله : « **رحماء بينهم** » الفتح : ٢٩ ٠ وقوله : « **ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة** » الحشر : ٩ ٠ ومنها قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « الراحمون يرحمهم الرحمن» وقوله : « البر حسن الخلق والاثم ما حاك فى صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس » وقوله : « والذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره (وفى رواية لأخيه) ما يحب لنفسه » وقوله : « رضا الله فى رضا الوالد ، وسخط الله فى سخط الوالد » وقوله : « من أحب أن يبسط له فى رزقه ، وأن ينسأ له فى أثره ، فليصل رحمة » وقوله : « لا يدخل الجنة قاطع، يعنى قاطع رحم » وقوله : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذى يبدأ بالسلام » وقوله :« من دل على خير فله مثل أجر فاعله » وقوله : « من سن سنة حسنة فى الاسلام كان له أجرها وأجر من عمل بها » وقوله : « أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله » ٠

١٢ ـ الاستمساك بالشورى :

والاسلام يرد نظام الحكم فى الجماعة الى الشورى لتستطيع الجماعة أن تختار الحكام الصالحين للقيام بأمر الله فى الجماعة ، ولتستطيع أن تعزلهم كلما عجزوا عن أداء

واجباتهم أو حادوا عن الطريق القويم ، كما أن نظام الشورى يحول بين الحكام وبين الاستئثار بشئون الجماعة ، اذ يجعل الجماعة رقيبة على ا لحكام الذين اختارتهم · وقد جاء الاسلام بنظام الشورى وطبقه المسلمون قبل أن تعرفه الدول الغربية بأحد عشر قرنا علي الاقل ، وقد فرض هذا النظام بقوله تعالى: « **وأمرهم شورى بينهم** » الشورى : ٢٨ · وبقوله : «**وشاورهم في الامر** » آل عمران : ١٥٩ ·

أوضاعنا الاجتماعية اليوم :

رأينا فيما سبق بعض الاسس التى يقيم الاسلام المجتمع عليها ، ولكن هذه الاسس الاسلامية لا تقوم عليها المجتمعات الاسلامية اليوم بعد أن عطلت الاسلام أهواء الحكام وقوانينهم التى ينقلونها عن بلاد لا تدين بالاسلام ، تلك القوانين التى وجهت المسلمين اتجاهات غير اسلامية ، وأنستهم الاسلام حتى لم يعد فيهم من الاسلام شيء ·

ان حكامنا وزعمائنا وأصحاب الرأى فينالم يعودوا اخوانا متحدين متعاونين كما يقتضى ذلك الاسلام ، وانما هم أحزاب وشيع ، يعيشون متفرقين متنابذين ، يتآمر بعضهم على البعض، ويتقول كل منهم على الآخر بالحق والباطل، ويتبادلون القذف والسباب كما لو كانوا يتقارضون المدح والثناء ،

كل يحاول تحقير الآخر وتشويهه ، وكل يريد أن يهدم أخاه ليرتفع على هامته ، أو ليخلو له الجو ينطلق فيه ، وقد حرصوا على هذه التقاليد التى ينكرها الاسلام ، ومارسوها كلهم حتى مزقوا أعراضهم ، وقطعوا أرحامهم ، وهدموا أنفسهم ،وتركوا أسوأ مثل لمن بعدهم .

والعدل لذى يوزعه الاسلام بالقسطاس المستقيم على القريب والبعيد والعدو والصديق ، هذا العدل قد ذهب من بلاد الاسلام ، فنحن اليوم لا نعرف من العدل الا اسمه ، ولا نجد تحت هذا الاسم الا المحاباه الكريهة ، والمحسوبية العمياء ، حتى ليريد كل حزب أن يستأثر أعضاؤه وأنصاره بكل ما فى البلد من حقوق وخيرات ولو قل عدده وضؤل شأنه ، فاذا ما زحزح عن الحكم جاء الحزب الذى يخلفه بأسوأ مما فعل سلفه ، فاذا قيل له فى ذلك احتج بالسوابق وهكذا يبررون الظلم بالظلم والمحاباة بالمحاباة .

ولقد فسدت أخلاقنا وضعف ايماننا بأنفسنا وانحدرنا الى الحضيض ، ورأينا كبراءنا وهم المثال الذى يحتذيه الشعب يتلونون كل يوم بلون ويلبسون لكل حالة لبوسها، فهم يوما يؤيدون حكم الاقلية ، وفى اليوم التالى ينادون بالحكومة الدستورية ، وهم بعد ذلك منابذون لهؤلاء وهؤلاء، يجرون وراء فرد ليس له جماعة تؤيده ولا حزب يسنده ، وهم يفعلون كل ذلك لا تمشيا مع عقيدة يعتقدونها ، ولا

خضوعا لمبادىء يطبقونها، وانما جرياوراء الأهواء والشهوات، وتحقيقا للمنافع أو تخوفا من الحرمان ، ذلك أنهم ربطون أنفسهم بكل ذى سلطان طالما كان له سلطان ، فاذا ما أحسوا بهذا السلطان فى طريق الزوال انقلبوا على صاحبه ينهشون عرضه ويسخرون منه ، وطالما والله عبدوه من دون الله ، وضحوا فى سبيل ارضائه بكرامة الرجل وحياء الانسان .

ومن أجل هذا النى درج عيه كبرؤنا فان كل الحكومات على ختلاف أغراضها وألوانها وعلى اختلاف الجهـــات التى تسندها ، تجد مؤيدين من كل الطبقات ، وتستطيع أن تعيش مسنودة بأغلبية برلمانية طالما كان بقاؤها فى الحكم مكفولا أو على الاقل مأمولا .

ولقد تمثل الشعب بسادته وكبرائه فى نفاقهم وسوء أخلاقهم ، فعم النفاق وفشاالرياء وضاعتالاخلاق والكرامات، ولم يبق فى الشعب منله ذمة أو ضمير أو خلق الا القليل، ومن المؤلم أن نجد كثيرا من شباب الامة وجيلها الحديث ينظرون الى هؤلاء الذين يتمسكون بالفضائل على اعتبار أنهم قوم يحلمون ويعيشون فى العصور البائدة ، ويعتقدون أن المدنية والتقدم فى التحلل من كل شىء ، من الخلق والكرامة ومن الذمة والضمير ، بل التحلل من الشفقة والرحمة ومن الآدمية والانسانية .

ان الكثيرين من شباب اليوم فارغو انفوس والقلوب والرءوس، فلاعلم ولا عمل، ولا دين ولاايمان، وهملا يجيدون الا تزجيج الحواجب وتصفيف الشعر ، واختيار الملابس والتشبه بالممثلين والممثلات · ولا عمل لهؤلاء الشباب ألا ارتياد المحلاتالعامة والاندفاع وراء الشهوات · وقد وقع الكثير منهم فريسة سهلة للشيوعيين ، لأنه ليس فيتربيتهم المدرسية ولا فى حياتهم المنزلية ما يحول بينهم وبين الآراء الهدامة أو ما يحصنهم ضد الفساد ·

والناس اليوم يستحلون كل شيء ما دام يؤدى للغاية، فالسرقة ، والرشوة ، والاختلاس ، وبيع الاعراضوالكرامات والمساومة على المصالح العامة ، والتستر على الخيانةوالفساد، واسكات صوت الحق ، كل ذلك جائز ما دام يؤدى الى المال ، أو الجاه ، أو كراسى الحكم ·

وكل فرد يحسد غيره ويتمنى ما بيده ، فالمستوزر يحسد الوزير ويتمنى أن يحل محله ، والفلاح الصغير يحسد المزارع الكبير ، والعامل يحسد صاحب العمل ، والفقير يحسد الغنى ويتمنى كل أن يكون له ما للمحسود من مال ونعمة ، بل لا يرى بأسا من أن يحصل على ما يتمناه دون حق ودون جهد وعن طريق غير مشروع ·

ان فى مصر غنى أتخم الأغنياء ، وفقرا ألصق الفقراء

بالطين ، ولكن هؤء المتخمين بالثروة يأبون أن يردوا على الفقراء والمساكين بعض حقهم الذى يوجبه الدين وتفرضه طبيعة الاجتماع • والقوانين عاجزة عن معالجة هذه الحالة لأنها لا توجد ولا تنفذ الا اذا رضى بها السادة الاغنياء •

وفى مصر ماليون يكدسون الاموال عقارات ومنقولات ومشروعات صناعية ، ويستخدمون عمالا يكدحون ويشدقون بأجور تافهة لا تقوم باللقمة الجافة والكساء الذى يستر العورة ، وليس فى مصر قانون يلزم أصحاب الاموال أن يشركوا فى أرباحهم العمال كما يقضى بذلك الاسلام ، وصاحب المال يكدس خزائنه ذهبا وفضة ، والعامل يكدس فى قلبه غضبا وحقدا ينمو ويزيد كل يوم •

ان حياتنا الاجتماعية قائمة على المنفعة ، وعلى التحلل من كل القيود ، ومن أجل ذلك لا يوقر الصغير كبيرا ، ولا يعطف الكبير على صغير ، ولا يرحم القوى ضعيفا ، ولا يبر الغنى فقيرا ، ولا تحترم الرعية راعيا ، وقد جرف هذ التيار الاسرة، فتقطعت الصلات والاواصر بين الزوجة وزوجها ، الابن وأبيه ، والاخ وأخيه ، وحق أن يحدث هذا ما دامت حياتنا قائمة على المنفعة والاثرة •

ان أداة الحكم فى مصر قد تعفنت وتعطلت حتى لم يعد لوجودها معنى الا زيادة الفساد ، وكل شىء فى مصر الآن

يشترى ويباع ويساوم عليه ، فكراسى الحكم لها ثمن ، والبقاء فيها له ثمن ، والترشيح لعضوية المجالس النيابية له ثمن وانتخاب المرشحين للنيابة له ثمن ، والوظائف لها أثمان مختلفة ، والمساعدة على عمل الخير والشر لها ثمنها ، والظهور بمظهر القوة والكرامة له ثمن ، والنذالة لها ثمنها ، وليس فى هذه البلد التاعس من يعمل عملا من حق أو باطل قبل أن يحصل على ثمنه ، وياضيعة أصحاب الحقوق العاجزين عن دفع الاثمان ! ويابؤس أصحاب الكرامات الذين يرفضون أن يدفعوا الأثمان !

لقد فسدت أداة الحكم فى مصر حتى لتفوح روائح الفساد من كل جوانب مصر ومن كل شىء فيها ، ولقد شهدنا فى عام واحد من فضائح الحكم فى مصر ما يخجل كل مصرى الى يوم القيامة ، بل لقد تجمع فى يوم واحد على صفحات الجرائد تسع فضائح كبرى هى قضية الجيش الاولى التى أحيلت على القضاء العادى ، وقضية انفجار الذخائر فى القلعة ، وقضية استيراد الاسلحة من الصحراء الغربية ، وقضية التموين بما فيها من فضائح استيراد الشاى والذرة والصفيح والاخشاب والاغنام وغيرها ، وقضية الاختلاسات الكبرى فى وزارة المعارف ، وقضية تهريب السيارات لاسرائيل عن طريـــق بور سودان ، وقضية السرقة والاختلاس من مخازن تفتيش مبانى الغرب ، وقضية اختلاسات مخازن الصحة ، وقضية

الأوكار وما حدث فيهـــا من تعذيب للمتهمين تقشعر منه الابدان ، ويعجز عن وصف بشاعته اللسان ٠

وكل فضيحة من هذه الفضائح تكفى لتلويث سمعـــة الامة ، ولكن الفضيحة الاخيرة وأدت سمعة مصر ، وأثبتت أن رجال السلطات الادارية وسلطات التحقيق نكثوا ايمانهم، وخانوا أماناتهم ، وأتوا من الاعمال مالا يغتفر ٠

ان المتهم وديعة المجتمع يسلمها أمانة لرجـال الادارة والنيابة ، وان لهؤلاء حق سؤاله واستجوابه ، ولكن ليس لهم أن يهددوه أو يكرهوه أو يعذبوه أو يسيئوا استعمال الحقوق التى خولتهم الجماعة اياها ، فاذا ما فعلوا ذلـــك فقد انقلبت الاوضاع ، وضاعت الامانات ، وزالت الضمانات، وتقوضت العدالة بأيدى القائمين عليها ٠

وقد يحتمل أن يهدد متهم أو يكره أو يعذب أو يساء بأى وجه اذا كان هذا العمل فرديا ، فما يخلو رجال الادارة والنيابة من أن يكون بينهم فرد ينزع الى الاجرام بطبعة ، أو ينزلق اليه بضعفه ، ولكن الذى لا يحتمل ولا يغتفر هو أن تتآمر الحكومات ورجال البوليس وسلطات التحقيق عـلى الاساءة للمتهمين ، وتهديدهم واكراههم بشتى الوسائـــل وأقذرها ، وتعذيبهم بأبشع الاساليب وأنكرها ٠

ان تعذيب المتهمين بأيدى صغار رجال البوليس وكبارهم

على مرأى ومسمع من رئيس الحكومة والمشرفين على التحقيق والقائمين به ، وتكرار هذا التعذيب ساعة بعد ساعة ، ويوما بعد يوم وأسابيع وشهورا ، معناه أن مصر ليس فيها عداله، وليس فيها نظام ، وانما فيهـــا وحوش لا تفلت فرائسها ، والحيوانات الجامحة هى التى تمسك بزمام الحكم ، وتحمـــل ميزان العدل بين الناس .

ان هذه الفضيحة قد أصابت مصر بجرح مميت وسبة لا تزول ، وان على كل مصرى يشعر بكرامته وبحق مصر عليه أن يقوم فلا يقعد حتى تحقق هذه الفضيحة الكبرى ، وحتى يلاقى كل ناكث أثيم ، وكل خائن زنيم ، جزاء ما اقترف من الاثم ، وجزاء ما شارك فيه ، وجزاء ما أغضى عليه .

ان فى مصر فسادا يوشك أن يدمرها ، وفيها تحللا يوشك أن يقضى عليها ، ان فيها ظلما لا يخشع وعدلا لا ينفع ،وأهواء تفرق ، واتجاهات تمزق .

ان فى مصر هوة بين الفقراء والاغنياء ، وهوة أصحاب الأعمال والعمال ، وهوة بين الضعفاء والاقوياء ، وهوة بين الآباء والابناء ، وهو بين الحكام والمحكومين .

ان الامة المصرية مجموعة من المتنافرين المتنابذين ،ليس

فيها عدل ولا نظام ، وليس بين أفرادها تعاون ولا بر ولا تراحم .
ان مصر تقف على شفا الهاوية ، ولن يحول بينها وبين
أن تتردى فيها الا الاسلام ، فهو الكفيل باحياء النفوس ،
وتطهير القلوب ، وتصحيح الأوضاع ، وتوحيـــد القوى ،
وهو الكفيل بقيادة الأمة الى بر السلام والأمان .

لماذا يحال بين المسلمين والإسلام؟

لقد رأينا فيما سبق كيف نعيش فى تناقض ، ونعمل فى تنافر ، وكيف غمرنا الفساد وأخذت بخناقنا المشكلات ، وكل مسلم يعلم أن الاسلام هو العلاج الوحيد لكل ما نعانيه من فساد ، ونواجهه من مشكلات جسام ، وأن فيه ما يرضى جميع النزعات ، ويجمع بين كل الاتجاهات ، ولكننا بالرغم من علمنا بهذا ، وبالرغم من مطالبتنا بتطبيق أحكام الاسلام، يحال بيننا وبين الاسلام الذى نحرص عليه ، ونتعبد به فى الحكم والسياسة وغيرها ، ونسأل الله فى كل لحظـــة الموت عليـــه .

ولو أن المسلمين أقلية فى بلاد الاسلام لكان من المستساغ بعض الشىء أن يحال بينهم وبين الاسلام ، أما والمسلمون هم تقريبا كل سكان بلاد الاسلام ، وكلهم يحرص على أن ينتمى الى الاسلام ، أما وأكثر الدول الاسلامية تجعل دينها الرسمى الاسلام فقد يبدو غريبا أن يحال بين المسلمين وبين

حكام الاسلام فى بلاد تدعى الديمقراطية ، ولها دستور
ينص على أن الحكم ووضع القوانين للاغلبية ٠

ومن السهل أن نعرف لماذا يحال بيننا وبين الاسلام ،
اذا عرفنا الذين يحولون بيننا وبينه أو يقطعوننا عنه ، ولا
يحول بيننا وبين الاسلام الا الاستعمار ، ولا يقطعنا عن الاسلام
الا الحكومات الاسلامية التى تقام فى بلاد الاسلام ٠

١ ـ الاستعمار

عداوة الاستعمار للاسلام طبيعية :

وعدو الاسلام الاول هو الاستعمار ، فهو الذى هيأ لنبذ أحكامه واستبدال القوانين الوضعية به ، وانها لعداوة طبيعية فما يستطيع الاستعمار أن يقف على قدميه فى بلد يطبق أحكام الاسلام ٠

ذلك أن الاسلام لا يقبل أن يدنس الاستعمار بلاد الاسلام ، ولا يسمح أن تعلو فى البلد المسلم الا كلمة الاسلام ٠

والاسلام يحرم على المسلم أن يخضع لغير مسلم ، ويوجب على المسلم جهاد الغزاة المستعمرين وقتالهم وقتلهم حتى يخرجوا من بلاد الاسلام ٠

والاسلام يبيح للمسلم دم المستعمر وماله ، لأن المستعمر ليس الا حربيا معتديا ، فكل ما يسفكه المسلمون من دم المستعمرين انما هو دم مباح ، وكل ما يأخذون من أموالهم انما هو مال مباح ، وكل ذلك اذا ما أتاه المسلمون بنية خالصة انما هو عمل يتقربون الى الله ٠

والاسلام يحرم على المسلم موالاة المستعمر ومودته ، ويوجب عليه مقته وكراهته ، فكيف يعيش الاستعمار بين قوم لا يوالونه ولا يوادونه بل يكرهونه ويمقتونه .

والاسلام يوجب على المسلمين فى كل بقاع الارض أن يتكتلوا ضد من يغزوا بلدا اسلاميا ، فقيام احكام الاسلام يؤدى الى تكتل المسلمين وتحزبهم ضد الاستعمار ، وقد يطيق المستعمرون أن يواجهوا بلدا اسلاميا ولكنهم لا يطيقون أن يواجهوا وحدة حقيقية تجتمع فيها كل بلاد الاسلام .

والاسلام لا يجيز للمسلمين أن يعاهدوا المستعمرين أو يهادنوهم ما دام فى المسلمين قوة ، فهى اذن الحرب المشبوبة الدائمة ما دام الاستعمار ، أو هى الهدنة الموقوتة التى لا تنتهى الا بالقتال .

والاسلام يجيز للمسلمين فى حالة ضعفهم أن يهادنوا المستعمرين هدنة مؤقتة قصيرة على أن يعدوا ويستعدوا فاذ خافوا الاضرار بالمسلمين أو خشوا خيانة المستعمرين نبذوا اليهم عهدهم وعادوا الى حربهم بعد انذارهم ، فأحكام الاسلام تمنع من مسالمة المستعمرين الا الى أجل ، وتجيز نقض الهدنة والعود الى الحرب كلما اقتضت ذلك مصلحة المسلمين والاسلام .

والاسلام بعد ذلك يحرم الاحتكار ، ويحرم الاستغلال، ويحرم الربا فى كافة الصور والاشكال ، ولا يقوم الاستعمار الا على هذه كلها ، فاذا لم يكن احتكار ولا ربا ولا استغلال فما نفع المستعمرين من الاستعمار ؟ .

لذلك كله ولغيره ، حرص الاستعمار على أن يبعد المسلمين عن أحكام الاسلام ، فما دخل بلدا الا بعد أن هيأ لابعاده عن الاسلام ، وما استقر فى بلد الا بعد أن أقصى عنه سلطان الاسلام .

أساليب الاستعمار فى محاربة الاسلام :

وللاستعمار فى الحيلولة بين المسلمين والاسلام وتحويلهم عنه أساليب شتى ، منها أنه يغرى الحكام المسلمين بالاسلام، ويزين لهم أن يحلوا مكانه القوانين الوضعية ، ويوسوس لهم أن هذه القوانين ستؤدى بهم الى المدنية والقوة والتقدم ، وما تؤدى فى الواقع الا الى الضعف والتحلل والفساد والدمار، وما يقصد المستعمر من هذا كله الا اتقاء الحرب التى يشنها عليه الاسلام ، وقطع المعين الذى يمد المسلمين بالقوة ويحثهم على مقاومة الاستعمار ونضال المستعمرين ، ولعل هذا هو بعض ما قصد اليه الوزير الانجليزى (جلادستون) حين وقف فى مجلس العموم من عشرات السنين يقول : « ان قدم الامبراطورية الانجليزية لن ترسخ فى بلاد الاسلام ما دام القرآن موجودا » .

والاستعمار كما يستعين على الاسلام بالحكام المسلمين ،

يستعين بالتبشير بالمبشرين الذين رأوا أن من الصعب تكفير المسلم وتحويله عن دينه تحويلا عاجلا مباشرا ، فاختطوا خطة بارعة لتحويل المسلمين عن دينهم تحويلا بطيئا وغير مباشر. واذا تحول المسلمون عن دينهم خطوة أمكن أن يتحولوا عنه خطوة أخرى خصوصا اذا كان التحول غير مباشر ، وهكذا حتى يأتي يوم يتحول المسلمون فيه عن اسلامهم ، ويكونون حربا على دينهم ٠

وتقوم خطة المبشرين على أن يعلموا المسلمين فى مدارسهم أن الدين شيء والعلم شيء ، وأن الدين طالما عادى العلم الذى هو أساس تقدم البشر والعامل الاول فى حضارتهم ٠والامثلة على ذلك حاضرة عندهم فى تاريخ الكنيسة المسيحية ٠كذلك يعلمون المسلمين أن تأخرهم راجع الى التمسك بالدين وتحكيمه فى شئون الدنيا ، وأنهم لن يتقدموا مالم يفصلوا بين الحكم والدين ، وتكون لهم حكومة مدنية كما يفعل الاوربيون ٠

وهكذا سلك التبشير والاستعمار طريقا واحدا وتعاونا على اصابة هدف واحد ٠

وقد أفلح المبشرون الى حد كبير ، اذ تخرج من مدارسهم كثير من حكام المسلمين وكتابهم ، وهؤلاء نهجوا نهج أساتذتهم ، فسمموا أفكار المسلمين ، ووجهوهم نفس الاتجاه الذى يعمل له الاستعمار والمبشرون ٠

ويشترى الاستعمار والمبشرون أقلام بعض المسلمين بثمن بخس ليستخدموهم فى مهاجمة الدين ، وليزينوا لهم اقصاء الدين فى كل ما يتعلق بشئون الدنيا ، والتشبه بالاوربيين

فى فصل الدين عن الدولة ، وبذلك يمكن الاستعمار لنفسه ويثبت قدميه كلما حال بين المسلمين وبين الدين .

وقد ساعد على نجاح المستعمرين والمبشرين أن الحكومات الاسلامية تمنع تعليم الدين فى المدارس ، وان كتب التعليم جميعها مترجمه عن الكتب الاوربية ، وأن الاشراف على التعليم كان فيما سلف للاوربيين من مستعمرين ومبشرين . فطبع المسلمون أفواجا أفواجا بطابع التبشير والاستعمار ، وخرجوا من المدارس لا يعرفون الا أن الدين الذى لم يتعلموا شيئا منه لا يصلح لشئون الحكم والسياسة ، وأنه يجب أن ينحى عن الشئون الدنيوية ، وأن يكون علاقة بين الانسان وربه ، وان التخلص من شىء من أحكام الدين يقرب الشعب خطوة من المدنية والتقدم ، وسيطر هؤلاء المسلمون فيما بعد على شئون الحكم والتعليم وغيرهما من شئون الامة ، فداروا فى نفس الدائرة التى رسمت لهم ، وكانوا أمناء على تعاليم أساتذتهم ، ولم يخرج عليها الا من هيأت له ظروفه أن يدرس وأن ينقد وأن يوازن . وحينئذ استطاع أن يعرف أنه كان ألعوبة فى يد المستعمرين والمبشرين .

الفصل بين الدين والدولة :

وقد استغل المسلمون الى حد كبير حين أفهموا بأن سبب تقدم أوربا هو الفصل بين الدين والدولة، لأن الدين المسيحى الذى تدين به أوربا لم يأت بمبادىء وأحكام يقوم عليها نظام الحكم والادارة والسياسة والمعاملات وغيرها . وقد جاء هذا الدين فى عصر الدولة الرومانية ، فاحتضنته تلك الدولة

ونشرته بين الناس ، وكان لهذه الدولة قانون كامل هو القانون الروماني الذى يعتبر أساسا ومصدرا لكل القوانين الاوربية العصرية ، ولذلك لم يكن للدين محل فى التشريع خصوصا وأن الدين المسيحى لم يأت بتشريع خاص ، ولكن احتضان الدولة للدين الجديد وقيامها بنشرة اقتضى ان يضاف الى القانون بعض النصوص التى تلائم هذا التطور . ثم جاء بعد ذلك عهد استغل فيه رجال الكنيسة سلطانهم وثقة الجماهير فيهم ، فاتبعوا أهواءهم ، وجروا وراء مصالحهم وألبسوا كل ذلك ثوبا من الدين ، ليخضعوا له الناس باسم الدين ، وليتغلبوا بسهولة على منافسي سلطانهم من السياسيين والمفكرين ، ولكن الغلبة كانت للآخرين ، حيث انتهت المعركة بعزل رجال الدين عن الحكم والسلطان .

فالمناقشة بين رجال الدين ورجال السياسة لم تكن على الدين أو السياسة ، وانما كانت على السلطان ولا شيء غيره ، والنزاع الذى حدث فى أوربا لم يكن نزاعا بين الدين والدولة بالمعنى الصحيح ، وانما كان نزاعا بين أهواء رجال الكنيسة وأهواء رجال السياسة ، وحربا بين التدجيل باسم الدين ، والتدجيل باسم الشعوب . وقد انتهى كل هذا بالفصل بين رجال الدين وسلطان الدولة وبما يسمى اختصارا : الفصل بين الدين والدولة . وليس أدل على ذلك من أن القوانين الاوربية لا تزال كما هى لم تتأثر بنظرية الفصل بين الدين والدولة ، ولم يحذف منها الا بعض النصوص التى وضعت فى العصور الوسطى لحماية السلطان الذى اغتصبته الكنيسة لنفسها، ولا تكاد القوانين الأوربية العصرية

تختلف فى اتجاهاتها عما كان عليه القانون الرومانى في عصور المسيحية الاولى الا بالقدر الذى اقتضاه التطورالطبيعى للعادات والتقاليد .

ولعل كل الذى ترتب على الفصل بين الدين والدولة لا يخرج عن نتيجتين :

الاولى : حرمان رجال الكنيسة من أن يكون لهم سلطان دنيوى لحماية سلطانهم الدينى ، فقد كانوا يرون أن قيامهم على الدين يقتضى أن يكون لهم من سلطان الحكم ما يمكنهم من أداء وظيفتهم .

الثانية : اعلان الحرية الدينية. فقد كان رجال الكنيسة يكرهون الناس على عقيدة معينة ، فلما ذهب سلطانهم ترك للناس أن يعتقدوا ما يشاءون .

وحدوث هاتين النتيجتين ليس فيه فصل حقيقى بين الدين والدولة ، لأن قيام الدولة على الدين لا يقتضى أن يكون لرجال الدين أى سلطان خاص ولا يقتضى حمل الناس على عقيدة معينة ، وأفضل مثل لذلك هو الاسلام فالاسلام يوجب أن تقوم الدولة على أساس الدين الاسلامى ، ويوجب أن يكون الحكم والسياسة والادارة والتشريع ، وكل ماله أثر فى حياة الامة مستمدا من الدين الاسلامى وقائما عليه ، وبالرغم من ذلك فان الاسلام لا يعطى علماء الاسلام وفقهاءه أى سلطان ، ولا يميزهم من هذه الوجهة عن أى فرد عادى ، كما أن الاسلام يحمى كل الحماية حرية التدين ، ويحرم أن يكره شخص على عقيدة معينة ، أو دين معين وذلك قوله تعالى : **((لا اكراه**

في الدين » البقرة : ٢٥٦ . وفى قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « أمرنا بتركهم وما يدينون » .

لا وجه لقياس البلاد الاسلامية بأوربا :

واذا كانت هذه هى حقيقة الحال فى أوربا ، فان حال البلاد الاسلامية جد مختلفة ، اذ فيها دين أتى بنصوص صريحة وأساليب واضحة واجبة الاتباع فى كل شأن من شئون الحياة ، وهذه النصوص تكون شريعة كاملة ناضجة هى الشريعة الاسلامية ، وهذه الشريعة ظلت تحكم بلاد الاسلام على خير وجه ثلاثة عشر قرنا على الاقل ، ففصل الدين الاسلامى عن الدولة جزء من الدين ، واقصاء الشريعة الاسلامية التى يتعبد بتطبيقها المسلمون ، واحلال القوانين الوضعية محلها ، ليس الا خروجا على الدين أو اخراجا له من قلوب المسلمين .

ولا وجه لقياس البلاد الاسلامية على البلاد الاوروبية ، لأن الدين الاسلامى أتى بشريعة كاملة أوجب تطبيقها ، والدين المسيحى لم يأت بشىء ، ولأن الدين الاسلامى يجعل الحكومة جزءا من الدين ، وليس الدين المسيحى كذلك ، ولأن فصل الكنيسة عن الدولة لم تؤد الى تعطيل المسيحية والزام المسيحيين قوانين غير قوانينهم ، أما فصل الدين عن الدولة فى بلاد الاسلام فقد أدى الى تعطيل الاسلام والزام المسلمين قوانين خارجة على أحكام الاسلام ، ولأنه ليس فى بلاد الاسلام سلطة دينية وسلطة مدنية يتنازعان الحكم والسلطان

كما هو الحال فى أوربا ، وانما فى بلاد الاسلام سلطة واحدة تجمع فى يديها شئون الدنيا والدين ، وتقيم الدولة على أساس الاسلام الذى مزج بين الدين والدولة مزجا جعل الدولة هى الدين وجعل الدين هو الدولة .

الدين لا يؤخر الشعوب :

أما ما يدعيه المستعمرون والمبشرون من أن الدين يؤخر الشعوب فينقضه أن المستعمرين جميعا يتمسكون فى بلادهم بالدين ، وليس فى البلاد الاستعمارية بلد واحد ألغى الدين، وينقضه أن البلاد الاوروبية الاستعمارية والبلاد الامريكية الاستغلالية تنفق كل عام مئات الملايين من الجنيهات على التبشير بالمسيحية فى بلاد الاسلام ، ولو كان الدين يؤخر الشعوب كما يدعون لألغوه فى بلادهم ليستكملوا الرقى والتقدم ، ولما أنفقوا على نشره أموالا طائلة هم أولى بانفاقها فى وجوه أخرى تنفعهم وتعود عليهم بالخير .

وان كان فى أى دين من الاديان ما يدعو الى التأخر ، فليس فى طبيعة الدين الاسلامى الا ما يدعو الى التقدم والتفوق، فهو يوجب على المسلم أن يأخذ بأسباب القوة والعزة والتفوق والسيادة ، وهو يوجب على المسلم أن يعمل ولا يتبطل ،وهو يأمر بالخير والبر والتعاون والتراحم ، وهو يقيم الجماعة على أساس المساواة التامة والاخوة المتعاونة والعدالة المطلقة ،وهو يدعو الجماعة الى التحرر من الخوف والجهل والضعف والفقر ، وينكر الاستعلاء والاثرة والاحتكار والاستغلال

والاساءة والظلم ، ولو طبق الاسلام كما أنزله الله لوجـــد العالم الله فى الاسلام ما يحل مشاكله ويوحدمناهجة ،ويجمع كلمته ويدفع عنه ما يعانيه من أهوال .

وجهة الى الاستعمار :

والاستعمار بعد أن حقق الى حد كبير هدفه فى البلاد الاسلامية ، لا يزال يؤمن أشد الايمان بأن لا حياة له فى حياة الاسلام ، ولا سلطان مع سلطانه ، ومن ثم فهو يخشى الاسلام أشد الخشية حتى نيقلقه ويقض مضجعه تكوين جمعيـــه اسلامية صغيرة أكثر مما يقلقه تكوين حزب سياسى ضخـــم مناهضته ، ذلك أن الاستعمار يعلم جيدا أن الاحزاب تبحث عن مغانم الدنيا وهى فى قبضة المستعمرين ، أما المســـلم الحقيقى فانه يبحث عن الشهادة وهى فى قتال المستعمرين وقتلهم .

وبعد أن تيقظ الوعى الاسلامى فى البلاد الاسلامية ، وفهم المسلمون لعبة المستعمرين ، استطاع الاستعمار فى كثير من الاحيان أن يستعين بالحكومات الاسلامية ليتغلب عـــلى دعاة الاسلام وينحيهم عن طريقه ، ولكنهم أبوا أن يستسلموا أو يسالموا وصبروا على حـــرب الاستعمار وظلم الحكومات الاسلامية ، وفتحت هذه الحرب المستمرة وذلك الظلم الغاشم عيون الوطنيين على الحقائق المرة فعلموا أن الاستعمار يخشى الاسلام ، وكان ذلك وحده كافيا لان يتحول كثير من المسلمين الوطنيين أنصارا ودعاة للفكرة الاسلامية .

المعركة الحاسمة :

والمعركة بين الاسلام والاستعمار تمر اليوم بأدق مراحلها، وستنتهى أن شاء الله بالتمكين للاسلام وهزيمة الاستعمار.

ان الاستعمار اليوم فى أحرج مواقفه بعد أن تبين ما تبينته له الشيوعية ، وهو يعلم حق العلم أنه لن يقضى على الشيوعية فى البلاد الاسلامية الا الاسلام .

ان الاستعماريين بين أمرين أحلاهما مر، فهم على يقين بأن الشيوعية اذا ظفرت بهم فلن تبقى على عظم ولا لحم ، ولا على أصل ولا على فرع . سيزول الاستعمار ويزول السلطان ، ويصبح المتبوع تابعا والمسيطرون عبيدا . ستطير المستعمرات، وتستعمر الأوطان التى أنبتت الاستعمار . وهم على يقين أيضا بأنهم لو سالموا الاسلام وتركوه يمكن لنفسه ما شاء فانه لن يلبث أن يقضى على الاستعمار ، وحينئذ يحبس المستعمرون فى أوطانهم التى لا تقوم بأودهم وينالهم الجوع والحرمان ، ويذهب عنهم الجاه والسلطان .

ان الاستعمار يحلم بأن يجند المسلمين تحت رعايته لمحاربة الشيوعية ، ويحاول جاهدا أن يستثير مخاوف المسلمين بما في الشيوعية من الحاد ، وانه لحلم لذيذ للمستعمرين ولكنه لن يتحقق من جهة المسلمين باذن الله .

ان الاسلام يكره الاستعمار ويكره الشيوعية الى درجة المقت ، وان كراهتهما بمنزلة سواء ، لانهما يكرهان الاسلام، وكلاهما يقاتل الآخر للتسلط على بلاد الاسلام ، ولن ينال

الاسلام خيرا من الميل مع أحد العدوين ضد الآخر ، لأن الخسارة محققة بمحاربة أحد العدوين ، والكسب غـــيرمحقق لبقاء العدو الثانى ، ولكن الاسلام قد ينال خيرا ولا يخسر شيئا اذا وقف وقفة المتربص بأعدائه العامل لنفسه لا لغيره، ولم يفلت أى فرصة تسنح له ٠

ان اشتباك الاستعمار مع الشيوعية هـو الفرصـــة الوحيدة التى ستمكن الاسلام أن يتخلص باذن الله منهما معا، وما الاستعمار فى محاربته الشيوعية الا كلصين يتقاتلان على الاستئثار بسرقة رجل يعرف ما يريد كلا اللصين منه ، فان شاء الرجل أن يعجل بوقوع السرقة ساعد أحد اللصين عـلى الآخر ، وان شاء أن يعمل على نجاة نفسه تركهما يقتتلان وبحث لنفسه عن مخرج يبعده عنهما أو يعصمه من أذاهما ٠

والمسلمون الحقيقيون لا يمكن أن تنطلى عليهم ألاعيب الاستعمار ولـــن يسكتوا عليهـــا ، ولا يمكن أن يثقـــوا بالمستعمرين ما دام لهم فى بلاد الاسلام سلطان ، أو ما داموا يضمرون استبقاء ذلك السلطان ٠ فليرح الاستعمار نفسه ، وليرح المسلمين من دجله وافكه ، وعلى المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها أن يتأهبوا ليومهم الموعود ، فقد اقترب والله أجله ، ويومئذ يفرح المسلمون بنصر الله يؤتيه من يشاء ، وسيعلم المستعمرون والبلاشفة لمن عقبى الدار ٠

٢ - الحكومات الاسلامية

ما يدفع الحكومات الاسلامية لحرب الاسلام :

رأينا فيما سبق كيف تحارب الحكومات الاسلاميـــة الاسلام ، وتناهض المسلمين العاملين لمجد الاسلام ، ورأينا كيف تبيح هذه الحكومات ما حرم الله وتحرم ما أحل الله ، ورأينا كيف عطلت الاسلام وخرجت على حدود الله ، ورأينا كيف وقفت جهودها على تلبية طلبا تالمستعمرين وحمايتهم من المسلمين والوطنيين ، رأينا كل هذا وسقنا عليه كثيرا من الأمثلة تبين بجلاء اضطراب منطق الحكومات الاسلامية فيما تدعيه من اسلام ، وما تأتيه من أعمال قائمة على جحـــود الاسلام ، وليس ثمة ما يدعو لأن نأتى بأمثلة جديدة ففيما ذكرنا الكفاية ، ولكنا نحاول هنا أن نعرف الـدوافع التى تدفع الحكومات الاسلامية الى اتيان الأفعال التى لا يبيحهـــا الاسلام ، أو تدفعها الى السكوت على ما ينكره الاســـلام ، وهذه الدوافع مهما اختلفت ترجع الى عاملين : أولهما الجهل بأحكام الاسلام ، وثانيهما : الخوف من ذهاب السلطان .

الجهل بأحكام الاسلام :

من المؤسف حقا أن يكون رجال الحكومات الاسلامية جاهلين بالاسلام ، وهم يسيطرون على الأمم الاسلامية ، ويوجهونها فى مشارق الأرض ومغاربها ، وهم الذين يمثلون الاسلام والأمم الاسلامية فى المجامع الدولية .

وأغلب رجال الحكومات الاسلامية مسلمون ينتمون الى أسر عريقة فى اسلامها ، وأكثر الحكام المسلمين متدينون يؤمنون ايمانا عميقا ، ويؤدون عباداتهم بقدر ما يعلمون ، ولكنهم لا يعلمون من الاسلام الا القشور ، بل ان اسلامهم لا يزيد على اسلام الجهلة والعوام .

انهم لا يعرفون عن الاسلام الا انه ايمان وصوم وصلاة وحج ولا يعرفون ما وراء ذلك .

انهم لا يعرفون أن الاسلام جمع بين الأولى والآخرة ، ومزج بين الدين والدنيا ، وبين المسجد والدولة .

انهم لا يعرفون أن الاسلام شريعة كاملة ، وأنه أتى بنصوص فى الحكم والادارة والسياسة والاقتصاد والمعاملات، وأنه جاء بأحكام للحرب والسلم ولكل ما يتعلق بشئون الدنيا ، وأنه يوجب تطبيق نصوصه وأحكامه وجعلها أساسا للحكم ومنهاجا للحكام .

انهم لا يعرفون أن أول أصل من أصول الاسلام هو أن

يؤمن المسلم بما أنزله الله ، وأن الايمـــان لا يكون بالقول والاعتقاد ، وانما بهما وبالعمل ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله : « **ليس الايمان بالتمنى ولكن ما وقر فى القلب وصدقه العمل ، وان قوما خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم وقالوا نحسن الظن بالله وكـذبوا ، لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل** » فكل انسان مطالب بالعمل ، وسوف يسأل عن عمله فان أحسن فلنفسه وان أساء فعليها ، ولن يدخل الجنة أحد الا بعمله الذى يتفق مع ما أمره الله به : « **وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله** » التوبة : ١٠٥ . « **فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون** » الحجر :٩٣ . « **وتلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون** » الزخرف : ٧٢ .

انهم لا يعرفون أن الله جل شأنه أوجب علينا أن نتبع شريعة الاسلام ، ولم يجعل لنا أن نتبع شريعة غيرها « **ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها** » الجاثية : ١٨ . « **اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء** » الأعراف: ٢ . وأنه جـــل شأنه جعـــل الدين الاســـلام لا غــــيره « **ان الدين عند الله الاســلام** » آل عمران : ١٩ . وأنه لن يقبل من أحد أن يدين بغير الاسلام ، ولن يقبل منه عملا ولو جاء موافقا لما يأمر به الاسلام « **ومن يتبع غير الاسلام دينا فلن يقبل منه** » آل عمران : ٨٥ .

انهم لا يعرفون أن الحكم فى بلاد الاسلام يجب أن يقوم

على أساس ما أنزل الله ، وأن الله جل شأنه أمرنا بذلك أمرا جازما فقال : « **وأن أحكم بينهم بما أنزل الله** » المائدة ٤٩ . وقال « **انا أنزلنا الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله**)) النساء : ١٠٥ وأنه جل شأنه اعتبر من لا يحكم بما أنزل الله كافرا ((**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** » المائدة : ٤٤ .

انهم لا يعرفون أن الاسلام هو اتباع دين الله خالصا ، وان المسلم لا يكون مسلما الا اذا كان مخلصا للاسلام لا يؤمن الا به ولا يعمل الا له ولا يطيع الا اياه ((**وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين** » البينة : ٥ . « **قل انى أمرت أن أعبد الله مخلصا له الدين**)) الزمر : ١١ .

انهم يجهلون أن أحكام الاسلام لا تقبل التجزئة ، وان نصوصه تمنع العمل ببعضها واهمال البعض الآخر ، كما تمنع الايمان ببعضها والكفر ببعض « **أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفروا ببعض ، فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزى فى الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون الى أشد العذاب**)) البقرة : ٨٥ . ((وأحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك » المائدة : ٤٩ . « **ان الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون فى بطونهم الا النار**)) البقرة : ١٤ .

وهم يجهلون أن واجب الحكومة الاسلامية الأول هو

اقامة الدين بما فيه من قيادة وعبادة وسياسة وأخلاق ، وان الاسلام يفترض فى الحكومة الاسلامية أن وظيفتها اقامة حدود الله وانها مستخلفة عن الله لتقيم دينه وتحرس دعوة رسوله ((وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم ، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا ، يعبدوننى لا يشركون بى شيئا)) النور : ٥٥ . ((ألذين ان مكناهم فى الارض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر)) الحج : ٤١ .

وهم يجهلون أن ما يحملون عليه المسلمين من الأوضاع الاوربية والقوانين الوضعية انما هو شرع ما لم يأذن به الله ((شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله)) الشورى : ٢١ .

وهم لجهلهم بالاسلام يلزمون المسلمين هذا الذى لم يأذن به الله ، ويريدونهم على أن يتحاكموا الى القوانين الوضعية محتجين بأنها أفضل وأهدى لهم ، وانها سبيل الرقى والتقدم ، وكذبوا والله ما زادوا على أن وضعوا أنفسهم تحت قول الله ((ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيداً)) النساء : ٦٠ .

وهم لجهلهم بالاسلام اذا قيل لهم ارجعوا الى الله وحكموا كتابه أعرضوا ((واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم

بينهم اذا فــــريق منهم معرضون)) النور : ٤٨ ٠ وهم مــع اعراضهم يصدون عن سبيل الله ويدعون أنهم يقصـــدون التوفيق بين المسلمين وغيرهم ، فهم كما قال الله ((**واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنــزل الله والى الرسول رأيت المنــــافقين يصدون عنك صدودا فكيف اذا اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاءوك يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا ٠ أولئك الذين يعلم الله ما فى قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم فى أنفسهم قولا بليغا**)) النساء : ٦١ ــ ٦٣ ٠

وهم يعلمون أن القوانين الوضعية ليست الا أهــواء الناس وشهوات الأحزاب ، ونزوات الحكام ٠ ولكنهم يجهلون أن الله نهى عن اتباع الهوى وحمل الناس عليه لأنه ضلال واضلال عن سبيل الله ((**ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله**)) ص : ٢٦ ٠ ((**ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله** » القصص : ٥٠ ٠

وهم يظنون أن هذه القــوانين الفاسقة الضـــالة هى السبب فى تقدم الأوربيين وقوتهم ، وهو ظن لا يقوم عـــلى ذرة من الحق والصدق ، فتلكم هى نفس القوانين التى كانت لهم يوم ظهر الاسلام فأخرجهم ممـــا كانوا يملكون ، ويوم تألب عليهم الصليبيون فردهم على أعقابهمخاسرين ، يـــوم سيطر على أوربا فأعطاه أهلها الجزية صـــاغرين ، وما كان لمسلم حاكم أو غير حاكم أن يدع أمر الله ويتبع الظن « **أن الظن لا يغنى من الحق شيئا** » يونس : ٣٦ ٠ « **أن يتبعون الا الظن وان هم الا يخرصون**)) الأنعام : ١١٦ ٠

وما على المسلم ،ن يكون أكثر الناس مخالفين له ، فان الحق ليس فى اتباع الكثرة ولا فى طاعتها ولكن فى طاعة الله ((**وما يتبع اكثرهم الا ظنا** » يونس : ٣٦ · « **وان تطع أكثر من فى الارض يضلوك عن سبيل الله** » الأنعام : ١١٦ ·

والمسلم مقيد بأوامر الله ، ليس له أن يحيد عنها ، وليس له أن يعمل حسابا لأهواء الناس وأعداء الاسلام « **واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم** » الشورى : ١٥ · « **فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين** » الحجر : ٩٤ · وليس له أن يخشى الناس فانما الخشية لله ومن الله « **فلا تخشوا الناس واخشون** » المائدة : ٤٤ · واذا كان حكامنا يحفظون قوله تعالى : « **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم**)) فعليهم أن يحفظوا بقية الآية ((**فان تنازعتم فى شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا** » النساء : ٥٩ ·

واذا كان هذا هو حكم الله فكيف يطمع الحكام أن يطيعهم المسلمون فى معصية الله وفيما حرمه الله من اتباع الهوى وطاعة الطواغيت وقوانين الكفر والضلال ! وقد أوجب الله أن يستجيبوا لله ولرسوله: «**يأيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم**)) الأنفال : ٢٤ وجعل من شيمة المسلم أن يسمع ويطيع أمر الله ورسوله : ((**انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا** » النور : ٥١ ·

هؤلاء هم حكامنا المسلمون ، وتلك هى أحكام الاسلام التى يجهلون ، فان كانوا يجهلونها كما نعتقد ، فلعلهم يعلمون أن جهلهم قد أودى بالاسلام وأهلك المسلمين ، وان كانوا يعلمون أحكام الاسلام ويتجاهلونها أو يجحدونها فقد نقضوا عهد الله ، وقطعوا ما أمر به أن يوصل ، وأفسدوا فى الأرض ، واستنكفوا عن عبادته ، واستكبروا بعد أن أكرمهم ومكن لهم وجعلهم حكاما على الناس ، ولست أملك الا أن أذكرهم بقوله تعالى : « **والذين ينقضون عهد الله من بعد** ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون فى الأرض **أولئك لهم اللعنة ولهم** سوء **الدار** » الرعد : ٢٥ · « **ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا** » النساء : ١٧٢ · « **وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا** » النساء : ١٧٣ « **هو الذى جعلكم خلائف فى الأرض فمن كفر فعليه كفره ، ولا يزيد الكافرين كفرهم عند ربهم الا مقتا ولا يزيد الكافرين كفرهم الا خسارا** » فاطر : ٣٩ ·

الخوف من ذها بالسلطان :

وحكام المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها لا يكادون يصلون الى السلطان حتى يستبد بهم الخوف من ذهاب السلطان ، ويستعبدهم الحرص على استبقاء هذا السلطان ، وانهم ليضحون بالكثير فى سبيل الاحتفاظ بسلطانهم ، يضحون بعزتهم وعزة بلادهم ، وبكرامتهم وكرامة بلادهم ،

ويضحون بالاسلام ليرضوا اعداء الله وأعداء الاسلام .

انهم يوالون اعداء الله وأعداء الاسـلام من الانجليز والفرنسيين وغيرهم ويوادونهم ارضاء لاعداء الله واستبقاء لودهم وعطفهم ، وهم لا يوالونهم موالاة التقاة التى يجيزها الاسلام وانما يوالونهم موالاة العطف والاخلاص والحرص على منافع أعداء الله ولو أضر بالمسلمين والاسلام . وكل ذلك يفعلونه فى سبيل الاحتفاظ بالحكم والسلطان وما يتبعهما من الثروة والجاه . ولعل جهلهم بأحكام الاسلام وبتحريم موالاة أعداء الله هو الذى سهل عليهم أن يحرصوا على هذه الموالاة ، وأن يعتزوا عنها بكل ثمن ، ويتمسكوا بها فى كل آن .

وحكامنا يطيعون فى المسلمين أعداء الله من الانجليز والفرنسيين والأمريكيين ، ويؤذون المسلمين والمسلمات بغير ما اكتسبوا ، ويستحلون منهم ما حرم الله ، لأنهم يقاومون الاسلام . ولعل هؤلاء الحـكام يجهلون أن الله أمرهم أن لا يطيعوا الكافرين ((**يأيها الذين آمنوا ان تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين ، بل الله مولاكم وهو خير الناصرين** » آل عمران : ١٤٩ ، ١٥٠ « **يأيها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين** » آل عمران : ١٠٠ .

ولعل هؤلاء الحكام يجهلون أن كثـيرا من أهل الكتاب يودون للمسلمين أن يرجعوا كفارا بعد ايمـانهم ، وأن الله حرم على المسلم أن يثق بغير مسلم ، أو يؤمن الا لمن تبع دينه

« ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم » البقرة : ١٠٩ · « ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم » آل عمران : ٦٩ · « ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم » آل عمران : ٧٣ ·

وحكامنا لا يشجعون ولا يقربون مسلما يخدم الاسلام ، لأنهم حريصون على أن يصبغوا الدولة بغير صبغة الاسلام تقربا الى أعداء الله ، وارضاء لمن يحـــاربون الله . وحتى لا يتهموا بانهم يتعصبون للاســـلام ، وما عليهم بعد ذلك أن يضيعوا الاسلام ، وأن يوهنوا من قوته ، ولو فهموا الاسلام على حقيقته لما فعلوا ذلك ، ولو آمنوا حق الايمان لعلموا أن الايمان هو الحب والبغض ، وأن المسلم لا يؤمن الا اذا تعصب للاسلام . وصبغ نفسه وما حوله بصبغة الاسلام : « صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة » البقرة : ١٣٨ ·

وهكذا أذل الحرص على السلطان طـــلاب السلطان ، وضيع الجهل بالاسلام أحكام الاســـلام ، وابتلى المسلمون بحكومات همها الوصول الى الحكم والبقاء فيه ليس من همها الاسلام ولا تطبيق أحكام الاسلام ·

أيها المسلمون آن أن تعملوا !

أيها المسلمون ! هذه هى دولكم فى قبضة الاستعمار يسيطر على أرضها وسمائها ويحتاز خيراتها ، ولا هم له الا أن يسرق أموالكم ، وينهب أقـــواتكم ، ويعتصر دماءكم ، ويعبث بكرامتكم ، ويسخر من معتقداتكم ، ويحـــولكم عن دينكم .

أيها المسلمون ! هذه هى قوانينكم لا ترجـع لكم ولا تنتسب اليكم ليس فيها ما يؤذى شعوركم ، وما يهاجم معتقداتكم ، وما يشيع الفساد بينكم ، جاءتكم مع الاستعمار لتعبدكم له ، وتغل أيديكم عنه ، وتجعل مقـــامه فى بلادكم ممكنا ، واستغلاله لكم مشروعا ، وأمره فيكم مطاعا .

أيها المسلمون ! هذه هى حكوماتكم تحل ما حرم الله ، وتحرم ما أحل الله ، وتعطل الاسلام ، وتتنمر لكل من يخدم الاسلام ، وتطـــارد الوطنيين والمسلمين ، ائتمارا بأوامـــر الاستعمار ، واستجابة لرغباته ، ذلك الاستعمار الذى تدعى أنها تحاربه ، وما تفعل الا أنها تواليه وتسالمه .

أيها المسلمون ! هذه هي أوضاعكم ، تنكرها ألسنتكم، وتأباها قلوبكم ، ولكن الاستعمار يفرضها عليكم بسلطانه ، ويستعين على اقامتها بينكم بأعوانه ، وان الاسلام ليقتضى أن تحطم هذه الأوضاع وتزول ، ولن تزول الا اذا تحطم الاستعمار وزال ، فجاهدوا الاستعمار فهو عدو الاسلام الأول وعدوكم ، وابذلوا في جهاده من أنفسكم وأموالكم ، وتعاونوا على اخراجه من دياركم ، واستعينوا على اخراجه بتسوية صفوفكم ، وتوحيد مناهجكم ، وأعدوا واستعدوا ليوم الخلاص فقد اقترب أجله : « **ولينصرن الله من ينصره** ». « **والله غالب على امره ولكن اكثر الناس لا يعلمون** » .

فهرست

رقم الايداع ١٩٧٧/٣٨٢٣
الترقيم الدولى ٥ ـ ٠١ ـ ٧٠١١ ـ ٩٧٧

مطابع المختار الاسلامى
دار السلام



مرة أخرى نلتقى مع القاضى الشهيد عبد القادر عوده فى كتابه الجديد « الاسلام وأوضاعنا القانونية » .

يقول المؤلف فى مقدمته :

« أنا قاض ولكن مسلم ، ولو كنت قاضيا غير مسلم لسبح بحمدى القانون كما يفعل الغربيون ، ولو كنت قاضيا مسلما يجهل الاسلام لقلدت الأوربيين وأظهرت الايمان بالقانون ولكن قاض مسلم تهيأ له بفضل الله أن يعرف من الاسلام ما لا يعرفه قضاة كثيرون وعلم من مخالفة القوانين الوضعية للاسلام ما لا يعلمه الا القليلون » .

وفى موضع آخر يتقدم بالاعتذار الى القانون فيقول :

« انى أعتذر للقانون لأهاجم القوانين .. أعتذر للقانون باعتباره معنى وأهاجم من القانون النص والمبنى .. معذرة الى القانون اذا ما هاجمته وأنا من سدنته ، أو كشفت للناس ما يخفى عليهم من حقيقته ، أو فسرته تفسيرا يذهب بجلاله ، ويهون على الناس من شأنه ، ويغريهم بمناوأته .

حسين عاشور



مطابع المختار الاسلامى